

دراسات إسلامية معاصرة

« ٢ »

الدولة والمجتمع

الدكتور
محمد شحرور



وَأَنَّ الْإِسْلَامَ إِسْلَامٌ مُعَايِرَةٌ

فِي

الدَّوْلَةِ وَالْمَجْتَمَعِ

• دراسات إسلامية معاصرة (في الدولة والمجتمع) .

• د. محمد شحرور

• جميع الحقوق محفوظة للناشر .

• الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع .

دمشق - هاتف : ٣٣٢٠٢٩٩ - ص.ب ٩٥٠٣ تلکس : ٤١٢٤١٦

فاکس : ٣٣٣٥٤٢٧

• التوزيع :

قسم التوزيع - الأهالي للنشر والتوزيع

دمشق - هاتف : ٢٢١٣٩٦٢ - ص.ب : ٩٢٢٣ فاکس : ٣٣٣٥٤٢٧

الدكتور المهندس
محمد شحرور

دراسات إسلامية معاصرة

في

الدولة والمجتمع

إهداء

إلى والدي العزيز .. ويوب بن ويوب سحرور
والذي يحامني الفكر النقدي ..
وحامني أن أقول كلمة الحق برون مخوف ..
وحامني أن عرّبه الرأي، وعرّبه التعبير عن الرأي، لأغلي ما علكه الوفاة ..
وإلى والدي العزيزة صديقة بنت ضاحك فليون
التي أخذت بيدي في ذلك يوم، وأنا على سفاري الأطراف ..
والتي لولاها ما تابعت وراستي ..
أهدي هذا الجهد المتواضع

محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ يَنْقُورُ أَرَأَيْتَ إِذَا كُنْتُ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ
رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَيْكُمْ عَنْهُ
إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ
تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ

هود ٨٨

صَدَقَ اللَّهُ الْعَالِي الْعَظِيمُ

شكر

إلى كل من ساهم في دفع هذا الكتاب إلى دائرة النور ، وإلى كل من شارك في التدقيق والمراجعة وتحقيق المراجع والتنضيد ، وحمل على عاتقه أعباء خطوات لا بد منها لكل كتاب ، وإلى كل من زودني مشكوراً بآرائه وتوجيهاته ، وفي مقدمتهم الأستاذ حسين العودات لقراءته الكتاب مخطوطاً ، ولملاحظاته القيمة التي أعطت الكتاب حلته هذه ، وأسأل الله تعالى أن يجزيهم عني بما هو أهل له .

المؤلف

كلامنا هذا رأي .. فمن كان عنده
خير منه فليأت به ..
" أبو حنيفة النعمان "

رأيي صواب يحتمل الخطأ .. ورأيي
غيري خطأ يحتمل الصواب ..
" الامام الشافعي "

توطئة

وقع بيدي كتيب صغير عنوانه "علامات قيام الساعة الصغرى والكبرى" ، طبع لأول مرة عام ١٨٩٢ ، منذ أكثر من مئة عام ، تأليف يوسف اسماعيل النهاني ، وأعيد طبعه عام ١٩٨٧ . في آخره فهرس بعنوانين كتب أصدرها المؤلف ، كان أحدها "القصيدة الرائية الصغرى في ذم البدعة وأهلها ومدح السنة الغرّاء ، وخصت بالذم من مبتدعة العصر جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده المصري ورشيد رضا صاحب جريدة المنار" . وكان هولاء وقتها مازالوا على قيد الحياة ، حيث توفي الشيخ محمد عبده ، مثلاً ، عام ١٩٠٥ .

والآن ، وبعد مرور قرن من الزمان ، أصبح هولاء من أعلام النهضة الاسلامية ، ويصنفون مع المصلحين الكبار ، وذهبت التهم الموجهة إليهم ، مع من وجهوها ، أدراج الرياح ، فحضرني قوله تعالى ﴿.. فأما الزبد فليذهب جُفَاءً وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال ﴾ - الرعد ١٧ .

لقد توجه الانتباه في نهاية القرن التاسع عشر إلى أن الاسلام بحاجة إلى تجديد ، وتم ذلك على أيدي مصلحين كبار ، أمثال جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده ورشيد رضا ، في نهاية حياة الامبراطورية العثمانية ، وفي ذروة الصراع بين العرب والمسلمين من جهة ، والغرب من جهة أخرى . ومن أهم ماتم طرحه في ذلك الوقت الاسلام وقضايا المجتمع . وكان من نتائجه قيام حركات سياسية إسلامية على أساس الخلافة وإصلاح الدولة ، وحركات قومية على أساس الاستقلال عن الدولة العثمانية . وكانت هذه الحركات الاسلامية منها خاصة ، أسيرة لمنطلقات ظنت أنها من أساسيات الاسلام كدولة ومجتمع، وكان أهم هذه المنطلقات :

١ - الانطلاق من أن مافعله الصحابة بعد وفاة النبي (ص) هو من أساسيات الاسلام، علماً أنه اجتهاد انساني مجت ، وبالتالي عدم التفكير بوضع أسس الدولة والمجتمع على أساس التنزيل الحكيم والاجتهاد الانساني المعاصر ، مستعملين أدوات المعرفة والبحث المعاصرة .

ب - عدم التفكير بمراجعة أصول الفقه والتشريع الاسلامي ، ووضع أصول جديدة تختلف عن الأطر المعرفية التي تم وضع هذه الأصول من خلالها ، في القرنين الثاني والثالث من الهجرة .

وهذا المرض ، ورد في قوله تعالى ﴿ بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مهتدون ﴾ - الزخرف ٢٢ . وفي قوله تعالى ﴿ وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا ، أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون ﴾ - البقرة ١٧٠ . ونحن حين ننظر إلى هذه الآيات نظن أنها تعني مشركي العرب ، وأنها لاتعنيننا مطلقاً ، علماً أنه سبحانه ذكر فيها داءً يصيب كل الأمم قاطبة ، مؤمنة وغير مؤمنة ، أطلق عليه اسم داء الالفة الآبائية (ما ألفينا عليه آباءنا) . ولا اعتقد بوجود شعب في الأرض ، مصاب بهذا الداء المزمع ، كإصابتنا نحن به ، ظانين أننا نحسن بذلك صنعاً .

ج - ربط الاسلام ، من خلال السياق التاريخي للدولة الاسلامية ، بأشخاص ، ولم يتم تحويله إلى مؤسسات . فالجديد مربوط بشخص الحاكم ، والاسلام في أذهاننا أسير شخص الحاكم ، فإذا كان الحاكم جيداً فالأمور بخير ، وإذا كان سيئاً فالأمور عكس ذلك ، كما لو أن المجتمع الاسلامي مجتمع هامشي ليست له أية فعالية . والمثالان التاليان يوضحان معنى ربط الاسلام بشخص ، ومعنى عدم تحويله إلى مؤسسة :

موقف عمر بن الخطاب (رض) عندما أعطى اليهودي تعويض شيخوخة من

بيت مال المسلمين . وهو موقف نفخر به حين نذكره ونسجله لعمر كراس
الدولة . لكننا نرى اليوم ، في نهاية القرن العشرين ، دولاً غير إسلامية تعطي
إعانات لكل مولود على أرضها ، ولو كان من أبوين لا يحملان جنسية هذا
البلد، ويحصل الأمر دون علم رئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء ، ذلك لأن
عملية الإعانة هذه وباقي بنود الضمان الاجتماعي ، تم تحويلها إلى مؤسسة ،
بحيث لا يدري بها إلا الموظف المسؤول عنها . وبقي عمر بن الخطاب عندنا
شخصية تاريخية ، أما (عمرهم) فتحول إلى مؤسسة ، لاتهم معها موافقة رئيس
الدولة أو عدم موافقته .

ب - مسلسلات (القضاء في الاسلام) التي نشاهدها على شاشات التلفزيون ، تدور
حول فكرة واحدة ، هي موقف القاضي ضد الوالي أو ضد الخليفة للمحافظة
على نزاهة القضاء . أما الآن ، وبعد أن تم فصل السلطات عن بعضها في القرن
العشرين ، فإن من المضحك أن يفكر الفرنسيون مثلاً ، بأن قاضياً في باريس
يقف ضد رئيس الجمهورية أو ضد رئيس الوزراء ، لأنه يتدخل في القضاء . أي
أن القضاء عندهم تم تحويله إلى مؤسسة ، وأصبح استقلاله من نافلة القول ،
وليس موضع بحث ، أي أصبح من عاداتهم وتقاليدهم في شؤون الحكم .
كل هذا أدى إلى أمور هامة هي :

١ - لم يقدم لنا الاسلام التاريخي (اسلام الواقع) مؤسسات سياسية تضمن حرية
الرأي والرأي الآخر (حرية المعارضة) وحرية التعبير عن الرأي ، بحيث تستطيع
أن تلفظ أي إنسان يحاول احتراقها والاعتداء عليها . فقاد هذا إلى غياب فرع
هام من فروع التشريع هو الفقه الدستوري، الذي ينظم بنية الدولة وشرعيتها .
لهذا أقول : لاتبحثوا في التراث العربي الاسلامي عن فقه دستوري ، لأنه غير
موجود . وهذا أدى إلى النقطة التالية :

٢ - لم يقدم لنا الاسلام التاريخي (إسلام الواقع) مؤسسات تشريعية ، بل تم ربط الفقه بأشخاص وليس بمؤسسات . لهذا نجد مفهوم الانتخابات التشريعية ، مثلاً ، غريباً عن الاسلام التشريعي .

٣ - لم يقدم لنا الاسلام التاريخي (إسلام الواقع) مؤسسات قضائية مستقلة عن السلطة التنفيذية . بل قدم لنا عوضاً عن ذلك مواقف نبيلة لأشخاص قضاة ومعاناتهم .

فكانت النتيجة المنطقية لغياب هذه النقاط الثلاث ، وجود مؤسسة بديلة لها ، هي مؤسسة الاستبداد السياسي ، التي نعيشها منذ قرون ، ولم يصلنا غيرها . ولأريد هنا تفصيل كيف دفنت الشورى في صدر الاسلام ، وكيف تم استبدالها بمؤسسة استبداد ، فقد بحث ذلك من قبل العديد من المفكرين ، وتطرقت إليه في كتابي هذا ، لكنني أود أن أبين ماذا فعلت مؤسسة الاستبداد السياسي بنا ، وكيف وصلتنا ، وكيف صاغتنا وشكلتنا حتى صرنا إلى ما نحن عليه الآن ، وكيف أن ما كتب في الفقه والتفسير والحديث وعلوم العربية حصل تحت ظلها ، ووصل إلينا مطبوعاً بطابعها . وأن هذه المؤسسة تحمل المواصفات التالية :

١ - عدم وجود الرأي الآخر . فالتصفية للمعارضة تتم بأبشع صورها جسدياً ، وبأحسن صورها سجنياً أو نفيياً .

٢ - الخليفة هو الحاكم المطلق ، لا يخضع للمحاسبة أو المساءلة ، والحكم وراثي . ثم تحول الخليفة في عصور الانحطاط إلى صورة كرتونية ، وأصبح الحكم بأيدي العسكر (الطاعة لذئ الشوكة) وهذا واضح عند المماليك والعثمانيين ، حيث نحن من نتاجهم المباشر .

٣ - بيت المال تحت تصرف الحاكم ، كما لو أنه ماله الخاص ، والأمور المالية رهن مزاج الحاكم ، فإذا كان نزيهاً (عمر بن عبد العزيز) فهنيئاً للناس ، وإن كان

غير ذلك ، فليس لهم إلا الصبر وانتظار الفرج دون معارضة .

لقد تم ترسيخ هذه المؤسسة في عهد الأمويين ، ثم تطورت واستمرت حتى يومنا هذا . فوضع الاستبداد بصماته على كل شيء في حياة المواطن كفرد ، وفي حياة الجماعة . حتى أنه وضع بصماته على العلوم التي من شأنها أن تحتج على الاستبداد ، وهي علوم الفقه والتفسير والحديث والعقيدة ، والتي من شأنها أيضاً إذا أرادت ، أن تثير الناس على الاستبداد . فكيف وضع الاستبداد السياسي بصماته على هذه العلوم ؟

١ - لقد بدأ الاستبداد السياسي ، أول مابداً ، بوضع بصماته على العقيدة ، وذلك بتقديم تعريف القضاء والقدر . فلكي يبرر الأمويون استلامهم للسلطة تبريراً شرعياً ، طرحوا المقولة التالية :

لقد سبق في علم الله الأزلي أن بني أمية ستحكم الدولة العربية الاسلامية ، وبالتالي لابد لهذا العلم من أن ينفذ . فاستلام بني أمية الحكم هو نفاذ هذا العلم ، وبالتالي فحكمهم هو القدر .

وأصبح تعريف القضاء والقدر بذلك كما يلي :

١ - القضاء علم الله الأزلي .

٢ - القدر نفاذ هذا العلم في عالم الواقع .

وهذا التعريف للقضاء والقدر يضع المؤمن في إطار الاستسلام لكل شيء ، أي أن كل ما حصل لابد من حصوله (مكتوب سلفاً) . وما زال هذا التعريف شائعاً إلى يومنا هذا ، ولم يوضع تحت مجهر النقد .

فإذا أخذنا هذا التعريف ، واستعرضنا آيات التنزيل الحكيم كلها ، سنجد أن القضاء فيها هو الأمر والنهي ، كما في قوله تعالى ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً .. الآية ﴾ - الاسراء ٢٣ .

فهذه الآية تقول أن الله قضى ألا نعبد إلا إياه ، كما قضى ببر الوالدين ، ومع ذلك فنحن نرى أناساً لا تعبدوه ، وأناساً لا تبر بوالديها ، ونفهم وجود احتمال بأن يكون قضاء الله غير نافذ .

إلا أن الآيات الأخرى تعطينا شرطاً إضافياً لنفاذ قضاء الله ، هو النفاذ من خلال كلماته كما في قوله تعالى ﴿ .. إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون ﴾
مريم ٣٥ .

قضى أمراً ← يقول له (قول الحق) ← كن فيكون (الكلمات)

فعندما قال تعالى (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ..) لم يتبعها بقوله كن فيكون . ولهذا نرى بعض الناس لا تعبد الله ، ولو قال كن فيكون ، لأصبحت عبادة الله أمراً لامناص منه ولا خيار للإنسان فيه . والسؤال الآن : هل قضى الله سلفاً أن يحكم هتلر ألمانيا ، ويسبب كوارث الحرب العالمية الثانية ؟ وهل حكم المستبدين والطغاة من قضاء الله ؟ والجواب : كلا !! لأنها لم تخضع لقوله كن فيكون ، كما خضعت ولادة المسيح بدون أب كما في قوله تعالى ﴿ ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذي فيه يمتزون * ما كان لله أن يتخذ من ولدٍ سبحانه ، إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون ﴾
مريم ٣٤ و ٣٥ . وكما في قوله تعالى ﴿ ..إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة.. ﴾ - النساء ١٧١ . ونلاحظ هنا أن :

عيسى ابن مريم (قول الحق) (كلمة الله) ← قضى أمراً ← يقول له كن فيكون
ومن هنا نرى أن تعريف قضاء الله المطروح أمامنا لا يمت إلى الذكر الحكيم بأية صلة ، وأنه تعريف يسلب الإنسان كامل حريته ويدعوه إلى الاستسلام ، وأنه تعريف يلائم تماماً استبداد السلطة وخضوع الناس ، وليست له علاقة بعلم الله الأزلي لآمن قريب ولآمن بعيد . وإلا فأين علم الله الأزلي في قوله تعالى ﴿ وما كان لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ إذا

قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد
ضلّ ضلالاً مبيناً ﴿ - الأحزاب ٣٦ .

ولو كان القدر هو نفاذ هذا العلم بالضرورة ، لأصبحت الآية لامعنى لها ، ولا
ضرورة لإخبار زينب بأن لها الخيار في الزواج قبل الآية وبعدها . فالآية تقول لزينب
أنها إن رفضت تكون قد عصت حكم الله ورسوله، ولكن احتمال الرفض قائم قبل
الآية وبعدها ، إذ لا يوجد فيها كن فيكون . وهي على هذا أمر ونهي وليست كلمات.
ولم تنزل هذه الآية إلا بعد أن رفضت زينب الزواج من زيد .

فإذا انتقلنا إلى تعريف القدر ، وأخذناه كما يفسرونه أنه نفاذ علم الله الأزلي في
الواقع ، واستعرضنا التنزيل الحكيم بما فيه من آيات ورد فيها ذكر القدر، نجد في
أوضح أشكاله بقوله تعالى ﴿نحن قدرنا بينكم الموت وما نحن بمسبوقين﴾ الواقعة ٦٠ .
فالموت قدرٌ قدره الله على الناس ، والقتل قضاء . والطعام وجهاز الهضم قدر ، والصوم
قضاء . ووجود الكف والوجه قدر ، والصفع قضاء . وإمكانية الكذب والصدق قدر ،
والصدق والكذب قضاء . وإمكانية الجماع بين الذكر والأنثى قدر إلهي ، والزنا والعفة
قضاء إنساني . والانشطار النووي قدر ، لكن صناعة أسلحة التدمير وتوليد الطاقة
الكهربائية قضاء . ولهذا ، فقد جاء القدر في القرآن (النبوة) ، وجاء القضاء في أم
الكتاب (الرسالة) .

إن هذا التعريف للقضاء والقدر ، هو بصمة الاستبداد السياسي الخطيرة على
لعقيدة الاسلامية . وما زال راسخاً مع الأسف إلى يومنا هذا ، نكرره وكأننا لم نقرأ
وتدبر آيات التنزيل الحكيم .

لقد تم سفك الكثير من الدماء ، في سبيل ترسيخ هذا التعريف ، حيث أقاموا
بعد ترسيخه ، حواجز وأسواراً للترهيب ، حتى لا يعود البحث فيه وتوضع الأمور في
نصابها . أما في عصر جيل الراشدين الذي شهد النبي (ص) فقد كان الناس بعيدين عن

هذا التعريف . ونحن نسمع عمر (رض) يأمر الناس بالخروج من المناطق الموبوءة بالطاعون ، فيقول له أحدهم : أنقر من قدر الله ؟ ويجيب عمر : نفر من قدر الله إلى قدره . حيث كان عمر (رض) يعلم أن الله قدر الصحة تماماً كما قدر المرض وأن الانتقال من أحدهما إلى الآخر هو من قضاء الانسان .

٢ - أثر الاستبداد على الناحية العقائدية هذا ، تبعته آثار أخرى متممة على نواح أخرى ، فقد ارتسم أثره الثاني على الفقه الاسلامي في الناحيتين التاليتين :

أ - بعد أن ربط الحاكم المستبد وجوده بقضاء الله وقدره ، لم تبق عند الناس حاجة إلى الاحتجاج على تصرفاته . حتى وصل بهم الأمر إلى القول بأنه لا يعزل الحاكم والسلطان ، وإن جار وظلم ولاط وزنا ^(١) . ورغم أنهم أعلنوا على استحياء أنه يكفي الحاكم المستبد أن يقول لا إله إلا الله ، ولا يعلن الكفر البواح بشتم الله ورسوله ، ولا يمنع الناس من العبادات كالصلاة والزكاة والحج ، لكي يضمن طاعة الناس وخضوعهم ، إلا أنهم أغلقوا باب الاحتجاج على حوره وظلمه ، الذي كان يعني القتل الفردي والجماعي لتصفية المعارضة بالسجن المؤبد ودس السم ، وأخذ أموال الناس ، وصرفها كيفما يشاء متى يشاء وعلى من يشاء دون محاسبة أو مساءلة ، وسمع معي أبا جعفر المنصور يقول يوم عرفة خطيباً : أيها الناس ، إنما أنا سلطان الله في أرضه ، أسوسكم بتوقيه وتسديده وتأييده . وحارسه على ماله ، أعمل فيه بمشيئته وإرادته ، وأعطيه بإذنه ، فقد جعلني الله عليه قفلاً ، إذا شاء أن يفتحنى فتحنى لإعطائكم ، وإذا شاء أن يقفلننى عليه أقفلننى ^(٢) .

(١) اقرأ ما فعله يزيد في " تاريخ الخلفاء " ص ٢٠٩ ، يوم الحرة في المدينة المنورة ، حيث نهبا وافتض فيها ألف عذراء . وانظر حديث حذيفة بن اليمان عن الرسول قوله : تسمع وتطيع الأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع . (صحيح مسلم ج ١٢ ص ٢٣٨) .

(٢) انظر العقد الفريد ج ٤ ص ١٨٦ .

لقد تم ترسيخ الاستبداد تحت اسم إجماع العلماء (كذا) ، فكان السبب الأساسي في منع تحويل التشريع إلى مؤسسة تشريعية ، وفي القضاء على الشورى تحت شعار أن الشورى غير ملزمة للحاكم . ومازلنا نعيش هذه المأساة حتى يومنا هذا ، فالسلطات التشريعية (المجالس) التي تعتبر حديثة نسبياً على العرب والمسلمين ، لم تأخذ حتى اليوم دورها الفعال في البلاد التي توجد فيها .

ب - ظهر الفقه الاسلامي ، كما قلنا ، والسلطة المستبدة حقيقة قائمة ، فجاء خالياً من الفقه الدستوري الذي يحدد شرعية الدولة ، والعلاقة بين السلطة والمواطن ، وحدود صلاحيات السلطة ، وإقرار الحريات الشخصية والعامة ، ومبدأ الاختيار والتعبير عن الرأي . وظهر بدلاً منه مفهوم الطاعة ، طاعة أولي الأمر مقرونة بطاعة الله ورسوله ، واعتبارها من الفضائل الدينية والدينية على حد سواء . كما ظهر فقه العبادات كالوضوء والصلاة والحج والزكاة ، حتى شمل هذا الفقه كثيراً من المجالات ، علماً أن العبادات جاءت للعالم والجاهل واضحة وللعامة والخاصة مفصلة لاحتياج إلى كل ذلك ، ومازال يجري التركيز عليها ، بسبب داء الآبائية الذي وصلنا بالوراثة . مما أوقع الفقه الاسلامي في تناقض وجوب طاعة الحاكم الظالم الفاسق ، مع الدخول في أدق تفاصيل العبادات من وضوء وطهارة ، بشكل أصبحت تبدو معه ، وكأن الإخلال بواحد فقط من هذه التفاصيل الدقيقة كافياً لأن يرمى بالصلاة في وجه المصلي وبالصوم في وجه الصائم ، ووصل الأمر إلى أن أخذ المسلمون صورة مشوهة عن الله وعدالته ، فأظهروه وكأنه حاكم مستبد يعدّ على المؤمنين عثراتهم وهم يعبدونه ، وكأن الملائكة موظفين في دولة بيروقراطية لا يهتمهم غير الشكل في الروتين ، فهم بالمرصاد لصغائر ما يرتكبه الناس في الحياة الدنيا ، وهم بالمرصاد مع آلات التعذيب في القبر لاستكمال التحقيق برئاسة أنكر ونكير وإغلاق الملف .

ويصورون الآخرة والحشر بما تقشعر له الأبدان، من صور يفرقون في تفصيل رعبها وبشاعتها، فمن معلقات من شعورهن، إلى مصلوبات بالخطاطيف من أئدائهن ، إلى غير ذلك من مشاهد تحفل بها كتب كثيرة كثيرة (١) .

وهكذا يعرض الوجود الانساني بطريقة إرهابية استبدادية منذ الولادة ، وحتى نهاية الحساب . الأمر الذي نجد خلافه في التنزيل الحكيم ، فهو لا يذكر النار إلا ذكر معها الجنة ، وحين يذكر الرحمة يذكرها عامة واسعة ، أما العذاب فمقصود مخصص ، كما في قوله تعالى ﴿ .. قال عذابي أصيب به من أشاء ورحمتي وسعت كل شيء .. ﴾ الأعراف ١٥٦ . وبالمحصلة فقد ترك الفقه الاسلامي الحاكم الفاسق المستبد، وانصرف يشغل في المرأة وحجابها !!

لقد خلط الفقه الاسلامي بين المعاملات والأحوال الشخصية والعبادات والأخلاق ، وجعل منها أمراً واحداً يضم الفروع الثلاثة ، وأفاض فيها لأنها لاتعارض مع السلطة المستبدة . ورسم للناس كيف يتعاملون فيما بينهم ، ولهذا نرى أن المستوى الفقهي في هذه الأمور وصل إلى درجة رفيعة من الاستفاضة والشرح ، بينما بقي الفقه الدستوري معدوماً أو هزيباً يتناسب مع السلطة المستبدة . وكانت أزمة الناس دائماً هي أزمة السلطة . فهم يعيشون حياتهم اليومية، إلى أن يموت الحاكم فتتوقف الحياة ، حتى تستقر أمور الحاكم الجديد ويعلمون من هو ، لتعود الحياة إلى مجراها العادي ، لتتبع شخصية الحاكم ومزاجه دون أي ضابط فقهي دستوري ، فإن كان عادلاً فله الأجر وعليهم الشكر ، وإن كان ظالماً فعليه الوزر وليس عليهم إلا الصبر !!

٣ - أما تأثير الاستبداد على الحديث النبوي (السنة) فكان كالتالي :

بما أن الاستبداد ليس له أي سند في التنزيل الحكيم ، بل العكس ، فقد لعن الله

(١) وردت هذه الصور وغيرها في كتب العامة حول قصة المعراج ، التي اختلف فيها وصدر حولها كثير من الآراء المتباينة ، علماً أن من الثابت قطعاً ورود قصص مشابهة لها في ديانات ما قبل الاسلام .

الظالمين والمستبدين ، وعبر عن الاستبداد فيه بالظاهرة الفرعونية ، التي أخذت حيزاً منه أكبر مما أخذت الأحكام كلها . لذا ، كان لابد من سند عقائدي لتأطير ايديولوجيا الاستبداد ، فكان هذا السند هو الحديث النبوي .

ففي صدر الاسلام ، بعد وفاة الرسول (ص) ، كان ثمة عدد كبير من الصحابة مازال على قيد الحياة ، وكان من المستحيل على أحد ، حتى لو كان صحابياً ، أن يقول : قال رسول الله .. وسمعت رسول الله .. دون أن يعترضه معترض (انظر اختبار عمر مع أبي هريرة) ، إذ كان في أذهان الصحابة وذاكرتهم ، ماسمعه أنفسهم بلسان رسول الله نفسه :

- لا تكتبوا عني غير القرآن ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار (صحيح مسلم ج ١٨ ص ٢٢٩) .

- بلغ رسول الله أن أناساً كتبوا أحاديثه ، فصعد المنبر وقال : ماهذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم ؟ إنما أنا بشر ، فمن كان عنده شيء فليأت به . يقول أبو هريرة : فجمعنا ما كتبناه وأتلفناه ، أو قال فأحرقناه . (تقييد العلم للخطيب البغدادي ص ٣٤) .

ومع ذلك فنحن نجد أن بداية تدوين الحديث النبوي جاءت في العصر الأموي ، ومعها بدأ الانتحال على رسول الله ، وخاصة فيما يتعلق بأيدولوجية السلطة والطاعة والجهاد . لقد نهى الرسول عن تدوين حديثه في رأينا لأسباب :

- أ- أن التنزيل الموحى هو أساس الإسلام وعموده الفقري .
- ب- أن طاعة الرسول تعني طاعة الرسالة ، والرسالة موجودة في التنزيل .
- ج- أن الأمور التي أمر الله الناس بطاعة الرسول فيها ، كالصلاة والزكاة ، قد بلغها الرسول إلى الناس ومارسها فعلاً ، ووصلتنا بالتواتر .

د - أما في الأمور التي وصلنا معظمها بطريق الآحاد ، حتى لو صحت ، فإن تطبيقها نسبي وطاعتها في حياته فقط (طاعة الرسول المنفصلة في حياته) .

لقد بلغت الأحاديث المنقولة عن النبي (ص) ، باعتراف علماء الحديث ، حداً يفوق الوصف ، فقاموا بتصنيفها ، وقسموها إلى متواتر وآحاد . ويقوم علم الحديث في معظم معظمه على أحاديث الآحاد الظنية التي لاتقيم ديناً ولاتبني حياة. وحيث أن أحاديث الحكم وتسويغ الاستبداد من الآحاد، فقد أخذ هذه الأهمية ، ورأيناه في علاقة عضوية متلازمة مع الفقه ، بحيث أخذ بيد الفقهاء إلى أزمة وورطة لم نخرج منها إلى اليوم . فقد كادت أحاديث الآحاد هذه أن تتقدم على التنزيل الحكيم في مجال الحكم والاستبداد إن لم تكن قد تقدمته فعلاً . ورغم أنها في الأصل غير ملزمة لأحد ، إلا أن الالتزام والالتزام بها أصبح قسرياً، وأصبحت هي حجر الأساس لدى المسلمين في استنباط الأحكام .

هـ - لقد كان من الضروري للاستبداد ، لكي يلزم الناس بطاعته ، ولتأخذ هذه الطاعة شكلها العقائدي ، بحيث يخرج من الاسلام من لم يلتزم بها ويعدم ، أن تدمج الطاعة المتصلة لله ورسوله بالطاعة المنفصلة لله وللرسول ، مع الطاعة لأولي الأمر ، بحيث تصبح هذه الطاعات على مختلف وجوهها أمراً واحداً هو الطاعة الدائمة لله !! فتم دمج ﴿ أطيعوا الله والرسول .. ﴾ مع ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول .. ﴾ مع ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ مع ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ لينتج من هذا الدمج أن طاعة أولي الأمر كطاعة الله تماماً ، فندخل في الحق الالهي بالحكم ، وأن الحاكم يمثل الله في الأرض ، كالرسول تماماً ، وأن عصيانه والخروج عليه يوجب غضب الله ورسوله . إن الفرق بين الآيات في الطاعة واضح بشكل لانظن أن الفقهاء وعلماء الحديث لم ينتبهوا إليه ، لكن وقوفهم عنده سيوقعهم في إشكالية أساسية

هي التعرض لأطر السلطة . أي أنهم سيدخلون إلى الفقه الدستوري من مدخل مغاير تماماً لما تريده السلطة ولما تم فعلاً . وكان من جراء ذلك كله أن أخذ علم الحديث بأمور غير مقبولة منهجياً بمعظمها عند أي باحث علمي .

و - فقد أجاز علم الحديث أخذ الحديث عن أطفال ، كعبد الله بن عباس ، الذي نقل البخاري عنه أنه قال : توفي رسول الله وأنا ابن عشر سنين محتوناً . ويروي صاحب المنار أن له في مسند أحمد ١٦٩٦ حديثاً . وكأسن بن مالك ، وكان عمره أقل من عشر سنوات حين وفاة الرسول ، وعبد الله بن الزبير ، والحسن بن علي ، والحسين بن علي .. وغيرهم .

وعبد الله ابن عباس لم يعرف النبي ، ولا اجتمع به قبل الفتح ، إذ كان يقيم في مكة مع أبيه الذي لم يهاجر مع من هاجروا إلى المدينة . حتى بعد الفتح ، عاد النبي إلى المدينة وبقي ابن عباس مع أبيه في مكة ، وهو ابن ثمان . فمن أين له أن يقول كما يروي البخاري : والله الذي لا إله غيره ، ما نزلت سورة من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين نزلت ، ولا نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم نزلت (١) .

ونحن اليوم لانقبل شهادة طفل في هذه السن ، ببيع أو شراء دراجة ، فكيف قبل المحدثون ذلك ؟ لقد كان علماء الحديث حريصين جداً على أمانة الراوي وعدالته ، حتى أن البخاري رفض حديث رجل يكذب على دابته (٢) ، ويرفضون في الوقت نفسه شهادة رجل كعمر بن الخطاب في رجل كأبي هريرة ، حيث منعه من رواية الحديث ، واتهمه بالسرقة والرشوة في ولايته على البحرين . ومع ذلك زادت أحاديثه في كتب الصحاح والسنن على الخمسة آلاف حديث ، كما يحكي ابن عساکر ، رغم أنه كما

(١) يجدر التنويه هنا إلى أننا نستهدف ابن عباس كصحابي راوٍ للحديث طفل ، أما بعد أن بلغ أشده فقد غدا من أبرز علماء الأمة في صدر الإسلام .

(٢) وترك شعبة بن الحجاج حديث رجل سمع شعبة في بيته صوت طنبور ، وحديث رجل رآه يلعب الشطرنج .

يقول الشيخ رشيد رضا : لو أحصينا ما انفرد به أبو هريرة من أحاديث الأحكام الشرعية لرآناه قليلاً جداً ، وعلمنا أنه لو لم يروه لما نقصت كتب الأحكام شيئاً ، وأن الطعن فيه لو كان صادقاً ما حظ من قدر الشريعة شيئاً ، ولو لم يخلق أبو هريرة لما نقصت الشريعة شيئاً . (تفسير المنارج ١٩ ص ١٠٨) .

من هنا يتم طرح أمور كثيرة على المسلمين تحت شعار الاسلام ، كلها من أحاديث الآحاد ، دون أن يتعب المسلمون أنفسهم في العودة إلى قراءة التنزيل الحكيم ودراسته دراسة مستفيضة ، لما يحتاجونه في ذلك إلى الوقت والجهد وتحمل مسؤولية وجرأة في الحق . فالقرآن كما يقول الشيخ محمد الغزالي : .. خطاب الزمن كله ، حتى يرث الله الأرض وما عليها ، خطاب الأجيال والأجناس والعلماء ، والمستويات الحضارية المتفاوتة ، ولا يمكن منطقياً بأي حال من الأحوال أن نجده عند فهم عصر معين ^(١) . لكن المسلمين ، وكما يقول الشيخ الغزالي مرة أخرى ، تركوا الكتاب للسنة ، ثم تركوا السنة لأقوال الأئمة ، ثم تركوا الأئمة للمتون .. فأصبح التراث حاجزاً يحول بين المسلمين وبين مصادرهم الأساسية ^(٢) .

٤ - بعد أن رسخ الاستبداد بالشكل الخادع الجبري ، كما شرحناه ، وزرع القناعات المسبقة لدى الناس عن أعمارهم وأعمالهم وأرزاقهم ، ونتج أن عمر الانسان ثابت منذ الأزل ، وأن رزقه مكتوب ، مهما كان عمله ، فقد انعكس ذلك مباشرة على علم التفسير ، وعلى شرح الآيات المتعلقة بهذه المواضيع . وحين يقرؤ الانسان قوله تعالى ﴿ .. وما يُعَمَّرُ من معمرٍ ولا ينقص من عمره إلا في كتاب ، إن ذلك على الله يسير ﴾ - فاطر ١١ . فهو يفهم أن الحديث بالآية يدور حول شخص واحد ، وهو محل فعل يعمر وفعل ينقص وهاء عمره .

(١) انظر " كيف تتعامل مع القرآن " دار الوفاء للطباعة والنشر ١٩٩٢ ص ١٦٤ .

(٢) المصدر نفسه ص ٢٠٨ .

ويفهم أن عمر هذا الشخص الواحد ، يطول في كتاب ويقصر في كتاب ،
وينظر حوله في الواقع ليحدد مصداق ذلك في علم الطب الذي يدرس هذه
الكب . أما المفسر ، فسيضطر بحكم الفكرة المسبقة التي يحملها عن ثبات
الأعمار إلى أن يلجأ للتخریجات . والتخريج هنا ، أن فعل ينقص يعود على
شخص آخر غير المعمر الذي يطول عمره . ومع حمل الأفكار المسبقة ، ومع
اللجوء إلى التخريج ، لايفيد التبحر في اللغة ، ولا تفيد التقوى ، ولا تفيد
العبقرية . لقد كان معظم المفسرين التراثيين لغويين ، وأتقياء ، وعباقره ، لكنهم
كانوا يحملون أفكاراً مسبقة يخرّجون على أساسها تفاسيرهم !!

ونضرب على ذلك مثلاً علمياً من عصرنا الحاضر ، هو ماحدث مع ألبرت
أينشتاين صاحب النظرية النسبية ، وعالم الرياضيات والفيزياء الذي لايشك أحد في
عبقريته . فعندما كتب مجموعة معادلات النسبية ، نتج لديه أن الكون غير ثابت ، وأنه
في حالة اتساع دائم ^(١) . لكن الفكرة المسبقة التي كانت عنده بأن الكون ثابت ،
جعلته يلجأ إلى تخريجه ، تسوغ ماوصل إليه مع مايجمله ، بأن أضاف إلى
المعادلات معاملاً هو (معامل الثابت) ليحول الكون من متسع دائم إلى ثابت . الأمر
الذي اعترف به بعد سنين ، وقال أنها كانت أكبر خطيئة ارتكبها في حياته . فانظر
كيف أن الفكرة المسبقة غلبت الذكاء والعبقرية ^(٢) .

لقد انتصرت مدرسة التزادف تحت ظل الاستبداد ، على مدرسة عدم التزادف ،
حيث تؤدي الثانية إلى دراسة التنزيل دراسة دقيقة ، وتشير إلى الفروق بين الكتاب
والقرآن والذكر ، وبين الحكم والحكمة ، وبين الامام المبين واللوح المحفوظ ، وبين
الرسالة والنبوة . وتقود إلى فهم أفضل للتنزيل وفهم أفضل لمسائل القضاء والقدر

(١) لك أن تقرأ ﴿ والسما بينناها بأيدي وإنا لموسعون ﴾ - الذاريات ٤٧ - وتعتمدها دليلاً على أن العلم
مهما اتسع فلن يخرج عن الآيات الكونية في التنزيل .

(٢) انظر " موجز تاريخ الزمن " تأليف ستيفن هوكنغ ترجمة الدكتور آدم السمان .

والحرية والشورى والتشريع ، وتؤدي إلى الأخذ بيد مدرسة الرأي وترك مدرسة الحديث . لهذا نرى سيبويه وابن خلدون يقولان بالترادف ، فيؤخذان كمراجع أهم من ثعلب وأبي علي الفارسي .

كل هذا أدى بعلم التفسير إلى أن تقتصر على آيات الأحكام ، وإلى أن تفسر بالحديث والسيرة ، دون أن تقترب من آيات الكونيات والقصص القرآني ، فإن اقتربت ، فمرجعها الاسرائيليات وأخبار القصاص في المساجد إذ كان لا يوجد لديهم مراجع أخرى . أي أن كتب التفسير ليست أكثر من :
(فقه أحكام + سيرة نبوية + إسرائيليات) .

ومما زاد الطين بلة ، منع الاجتهاد في التفسير أو نقده ، وبما أن النبي (ص) والصحابة جميعاً ، لم يفسروا آيات القصص القرآني والكونيات ، ولم يفسروها هم أنفسهم في تفاسيرهم ، فقد حذروا الناس من الاقتراب منها ، ودفعوهم بعيداً عنها ، بوضعهم قاعدة أنك كلما اقتربت من السلف في التفسير (أي المأثور) أصبت . رغم أن العكس صحيح ، فكلما ابتعدت عن المأثور بالزمان والمعارف اقتربت من فهم التنزيل .

لقد حاول أحد المفسرين المعاصرين ، هو الشيخ جوهري طنطاوي في كتابه " الجواهر في تفسير القرآن " أن يجمع ٧٥٠ آية من آيات التنزيل في الكونيات ، ويشرحها شرحاً علمياً معاصراً ، فتصدى له مناع القطان في كتابه "مباحث في علوم القرآن" يقول معلقاً على ص ٣٧١ ، إن في تفسير طنطاوي كل شيء ماعدا التفسير !! والحقيقة عكس ذلك ، فقد سار الشيخ طنطاوي على المنهج العلمي في التفسير ، فأنكروا ذلك عليه .

لقد جاء القصص القرآني ، ليس من أجل الأخبار ، كأني كتاب تاريخ ، لكنه جاء ليشرح سنن التاريخ وحركته ، وذكره فرعون ٧٤ مرة بشكل مباشر ، وكون

الآيات التي تحدثت عنه وعن هامان وقارون أكثر من آيات الأحكام مجتمعة، لم يلفت نظر المفسرين ليقفوا عندها ، بل قاموا كالفقهاء بشرح نواقض الرضوء ومفاسدات الحج والصلاة ، ومروا على الباقي مر الكرام ، أو علقوا عليها في أحسن الأحوال تعليقات لاعمى لها ، ولو تركوها لنا دون تفسير لكان أفضل لنا وللمسلمين ، إذ سنعلم أن فهمها في هذه الحالة يقع على عاتقنا .

يقول الشيخ محمد الغزالي (١) : واضح أن الاسلام إطلاق للعقل لاجر عليه، وإعمال له لاتعطيل لوظائفه ، والقرآن جاء دعوة إلى قراءة كتاب الكون ، وتأمل أسراره وسننه وحث الفرد على التأمل داخل نفسه وخارجها للوصول إلى تعاون أفضل مع بني جنسه وفهم أتم لوحداث الكون وطبيعة المادة ، ولكن الاصابات التي أحدثت في ثقافتنا نمواً غير طبيعي من تضخم المروييات الواهية ، وتضخم الأحكام الفقهية في الفروع ، والذبول في علم الكون والحياة بموت المكشفين والرواد والأوائل في الكيمياء والفيزياء والرياضيات ، كل ذلك كان سبباً في انحسار واضح في الجوانب الأخرى من الشمولية القرآنية " .

ويقول (٢) : .. لقد انتزعنا مثلاً آية ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَاتَعْمَلُونَ ﴾ من سياقها لنقول إن العمل الذي نؤديه هو من صنع الله ، ولنلذ على مذهب أهل السنة في أن العمل مخلوق لله . ونسينا أن هذا الكلام لو صح ، ماكان عبدة الأصنام مسؤولين ، لأنهم إذا كانوا مخلوقين لله ، وأعمالهم في شركهم ووثنيتهم مخلوقة لله، فما عليهم من ذنب !!

(١) كيف تتعامل مع القرآن - دار الوفاء للطباعة والنشر ١٩٩٢ ص ٨٨ .

(٢) المصدر نفسه .

تعليق على الكتب والمقالات والردود التي صدرت حول

" الكتاب والقرآن / قراءة معاصرة "

بعد صدور عدد من الكتب والمقالات الناقدة ، داخل سورية وخارجها ، في الرد على " الكتاب والقرآن / قراءة معاصرة " الصادر عام ١٩٩٠ ، كان علي أن أختار أحد طريقتين . إما الرد على هذه الردود تبعاً ، أو الانصراف إلى المزيد من العطاء والتفرغ للنظر في مواضيع التنزيل الحكيم التي لاتنضب ولاتنتهي .

و كنت خلال هذه المدة كلها أميل إلى الطريق الثاني ، إلى أن ترسخت هذه القناعة عندي ذات يوم ، وأنا أسمع الكاتب الكبير أسامة أنور عكاشة وهو يقول : هل نقضي عمرنا في الدفاع عن قيثارتنا، أم في العزف عليها !! ومن يومها قررت أن أقضي العمر في العزف وليس في الدفاع ، منطلقاً من قوله تعالى ﴿ وأما ما يفتع الناس فيمكث في الأرض ﴾ راجياً منه سبحانه أن يكون فيما أصنع نفع للناس ابتغاء مرضاته، إنه خير سمع وخير بحيب .

لقد تحدثت في مقدمة هذا الكتاب ، عن مرض الآبائية ، الذي يمكن أن تبتلى به أية أمة من أمم الأرض ، والذي هو من الأمراض المستعصية عندنا ، خاصة حين نتكلم في علوم الأولين (القرنين الأول والثاني الهجريين) وكأنهم فوق البشر . فعلى كل من يبدى رأيه في أمر منها ، أن يذكر المرجع السلفي الذي استقى منه رأيه هذا ، وإلا فهو مبتدع - خارج عن مناهجهم وآرائهم .

ولقد لاحظت أن هذه المشكلة ، مشكلة المرجعية ، هي القاسم المشترك بين كل هذه الكتب والردود ، لأستثني منها سوى مقالة الدكتور نصر حامد أبو زيد، التي رددت عليها بمجلة الهلال المصرية عدد كانون الثاني ١٩٩٢ . فأنا وأصحاب الردود

على طرفي نقيض ، هم يعتبرون المرجعية ومراجع التراث ومقاله السلف سسلمة واجبة الالتزام بها ، وأنا أراها أمراً قابلاً للحوار يجب الوقوف عنده . وأضرب على ذلك مثلاً جرى معي بالذات .

ففي كتابي الأول ، انطلقت من مسلّمة المرجعية في موضوع النسخ والنسوخ ، وقلت بالنسخ كما يقولون ، دون أن أقف عندها بالنظر والبحث . لكنني بعد أن استقصيت قوله تعالى ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير ﴾ - البقرة ١٠٦ . ودرستها انطلاقاً من صدق الخبر القرآني ، وجدت أن النسخ لا يمكن أن يكون في آيات التنزيل الحكيم ، بل هو بين رسالتين أو رسالات ، أي أن النسخ يقع على سلم التطور التاريخي للمجتمعات الانسانية ، وأذ تراكم المعلومات والرقي الحضاري يؤدي إلى تطور التشريع .

وفي كتابي الأول أيضاً ، اعتمدت الثقة بالتراث ، وسرت وراء المسلمات المرجعية في قراءتي لقوله تعالى : ﴿ ولكم في القصص حياة يا أولي الألباب ﴾ البقرة ١٧٩ - فوقعت فيما وقعت فيه من اعتبار أن القصص هو العقوبة ، لكنني حين وقفت عندها بالنظر ، وصلت إلى فهم آخر مختلف تماماً ، أفردت له بحثاً خاصاً في هذا الكتاب .

إن أسلوب تعامل أصحاب الردود وكثير غيرهم مع التراث ، يقوم على مبدأ الثقة والمسلمة ، لاعلى مبدأ العلم والبحث والنظر ، وهنا يكمن لب المشكلة ، فكيف نلتقي؟؟ وثمة منظومة معرفية في الكتاب ، وفي فهم التنزيل الحكيم ، تختلف عن المنظومة المعرفية لدى أصحاب الردود في القراءة والفهم ، فكيف نتفق؟ وقد حدد الاستاذ جودت سعيد هذه المشكلة في كتابه " حتى يغيروا ما بأنفسهم " (١) .

(١) " وهنا ينبغي أن نشير إلى أمر آخر ، وهو القدرة على التمييز ، بين مانقبله على أساس الثقة ، وما نقبله على أساس التعامل مع السنة . فإن من أدرك كيفية التعامل مع السنة ، لا يعود يبالي بالثقة من جهة الناقل - فيما يمكن اختباره على أساس السنة - سواء كان الناقل موثقاً به ، أو ليس كذلك ، لأن الموضوع =

أحد كتب الردود ، صاحبه دكتور في الحقوق ، تزيد صفحاته عن الخمسمئة ، فيها الكثير الكثير من الجدية والجهد ، تعرض فيه لشرح قوله تعالى ﴿ولكم في القصص حياة يا أولي الألباب﴾ على أنها نظرية في العقوبات . فإذا كان هو المختص بحكم دراسته يخلط بين القصص والعقوبة ويعتبر إحداهما مرادفة للأخرى في الدلالة ، فكيف حال من ليس مختصاً ، وكيف يفهم الاثنان الفرق بين الكتاب والقرآن والتنزيل والفرقان ، علماً أن قولي هذا ، لا يعني أبداً التشكيك في ذكائه أو تقواه أو حسن نواياه ، فهو ليس محل شك مطلقاً ، لكن تطبيق مبدأ الترادف في التنزيل الحكيم ، والتزام المنظومة المعرفية للسلف في فهمه ، لن ينفع معه ذكاء ولا تقوى ولا حسن نية . إن كل مافعله الدكتور صاحب الرد ، هو أنه أتعب نفسه وبذل جهداً كبيراً في تبني المقولات الموروثة ، وأخرجها في حلة أنيقة حديثة ، أي أنه قام بأقصى ما يستطيع أن يقوم به انسان مصاب بداء المرجعية ، فأخذ النظم المعرفية المرجعية للسلف كمسلمات ثابتة ، وغسلها وكواها ، ثم ألبسها ثوباً قشيباً . وهذا وإن كان جهداً يشكر عليه ، إلا أنه لا يفيد ، ولا يضيف جديداً مفيداً .

الحقيقة المعرفية ، هي العلاقة بين نظم المعرفة وموضوعاتها ، وبين المعارف وموادها ، فنحن نعيد صياغة المعارف دائماً بحسب أدواتها ، التي من شأنها حين تتغير أن تؤدي إلى تغيير المفاهيم وفصل الالتباس بين الحقيقة والوهم ، في مسيرة لا تتوقف

-بهذه الحالة ، يحمل دليhle معه . فكل من عرف التعامل مع السنن ، لا يمكن أن يخدعه صديق ، أو يفره عدو ، سواء كان قاصداً أو غير قاصد . أما من لا يعرف التعامل مع السنة ، وإنما يقبل الموضوع على أساس الثقة فقط ، فهو معرض للوقوع في الخطأ ، ولا سيما إذا كان ، في قبول التفسير ما ينقل عن المعصوم ، صلى الله عليه وسلم . وهذا التعرض للخطأ يكون على وجهين : حين نقبل خطأ من نتق به . وحين نرفض صواب من لانتق به .

وأسلوب أخذ المسلمين ، العلوم الاجتماعية والنفسية ، مبني على أساس الثقة ، فلهذا لا قدرة لنا على التعامل مباشرة مع السنن ، وإعطائها ماتستحق من العناية . " (ص ١٥٨ ، ١٥٩) .

أبداً. ومن هنا فنحن حين نعيد النظر بمفاهيم السلف في ضوء النظم المعرفية الحديثة التي بين أيدينا ، فذلك لايعني أبداً التشكيك بذكائهم أو بتقواهم أو بحسن نواياهم ، أضف إلى هذا كله أخيراً أننا ندرك تماماً أن التراث الذي أمامنا اليوم، ليس كل تراث السلف.

ومن هنا ، يمكن تقسيم كتب ومقالات الردود إلى الفئات التالية :

- ١ - فئة تفتقر إلى الجدية العلمية ، تحكمها العواطف والعبارات الرنانة الخطابية ، توحى بأن صاحبها قرأ ولم يفهم شيئاً .
- ٢ - فئة تجاهلت تجاهل العارف جوهر المنهج ، واكتفت بالتعليق على الشكل .
- ٣ - فئة ذات طابع جدي وجهد مشكور .

لكنها تشترك كلها كما قلت في قاسم واحد هو خلافها معي في المنهج، أي النظام المعرفي المتبع، الذي انطلقت منه ومازلت، والذي يتلخص في النقاط التالية :

- ١ - لايمكن فهم أي نص لغوي إلا على نحو يقتضيه العقل .
- ٢ - الألفاظ خدم للمعاني ، فالمعاني هي المالكة سياستها المتحكمة فيها . ووظيفة اللغة هي نقل مايريده متكلم إلى سامع .
- ٣ - حين يخاطب المتكلم سامعاً ، فهو لايقصد إفهامه معنى الكلمات المفردة ، لذا فالثقافة المعجمية غير كافية لفهم أي نص لغوي ، فما بالك إذا كان النص هو التنزيل الحكيم . والمعاني موجودة في النظم ، وليس في الألفاظ كل على حده . وحين نقول إن الولد أكل تفاحة حمراء ، فنحن نعني ضمناً أن هناك تفاحاً بألوان أخرى ، ولو لم نقل ذلك لفظاً بالنص .
- ٤ - اللغة حاملة للفكر ، وتتطور معه . وهناك تلازم لاينفصم بين اللغة ووظيفة التفكير عند الانسان ، حتى الأحلام التي يراها الناسم ، يراها ضمن نظام لغوي .
- ٥ - اللغة حاملة للفكر الانساني، لكن الفكر الانساني يمكن أن يكون صادقاً ،

ويمكن أن يكون كاذباً ، وهذا يعني أن توفر الرباط المنطقي ، وصحة الشكل اللغوي في النص لايعني بالضرورة أنه حقيقي ، وجمال التركيب اللغوي ومئاته في النص لايعني بالضرورة أنه صادق . لذا قالت العرب أن " أجمل الشعر أكذبه" . وهذه الحقيقة أكدها التنزيل الحكيم في وصفه للشعراء بأنهم (يقولون ما لا يفعلون) ، فهم يستعملون تراكيب لغوية خيالية غير قابلة للتحقق في عالم الواقع ، كقول الشاعر :

وصرت إذا أصابني سهامٌ تكسرت النصال على النصال

فالصورة البلاغية والخيال المنح في الشعر هو الذي يجعل منه كاذباً لايمت إلى عالم الحقيقة بصلة، ومن هنا لايمكن الاقتصار على إعجاز التنزيل بالقول أنه استعمل مختلف أدوات وأساليب البلاغة والبيان التي عرفها العرب ، بل يجب بالاضافة إلى ذلك الايمان بأن الخير القرآني صادق وحقيقي ، ومن هذا المنطلق الأساسي شرحت الناسخ والمنسوخ في الآية ١٠٦ من سورة البقرة . ولما كانت البلاغة هي إيصال مايريد المتكلم إلى السامع، ولو بالإشارة دون كلام، فقد صح أن نقول إن التنزيل الحكيم استعمل أعلى مستويات البلاغة التي لايمكن تجاوزها أو الاتيان بمثلها في أداء المعنى وتوصيله إلى السامع .

لقد كان يعني كثيراً صدق الخبر في النص القرآني ، وواقعية التشريع في آيات الأحكام أكثر مما يعني جمال التركيب والصيغة ولاشك أنه يعني أيضاً أصحاب الردود ، لكنهم كانوا يعنون به من حيث الشكل وسلامة العقيدة وليس تطبيقاً عملياً على الآيات . فالقول بالنسخ في التنزيل، يقتضي وجوباً وجود الناسخ والمنسوخ ويقتضي أن يكون الناسخ مثل المنسوخ أو خيراً منه في نفس مجاله وموضوعه ، لكنني لم أجده صدقاً وحقاً كذلك . ولتحقيق الصدق في الخير القرآني ، فقد قلت بأن النسخ ليس في الرسالة الواحدة ، بل في

الرسالات على مدى مسيرة التاريخ والتطور ، ولم يعد يهمني هل قال أحد من قبل بذلك أم لا ، وهل ينطبق ماوصلت إليه مع إجماع العلماء أم لا ، ومع إجماع الجمهور أم لا ، فصدق الخير الالهي عندي أهم من تصديق المراجع كائناً من كان مؤلفها .

٦ - لو تفحصنا كتاباً في الطب أو في الهندسة ، بأية لغة من لغات الدنيا ، نرى أن ظاهرة الترادف غير موجودة ، فإذا اختلفت خلية عن خلية أخرى ولو اختلافاً بسيطاً جداً ، نجد المؤلف يعطيها اسماً جديداً لتمييزها ، وإذا اختلف حد مجهول في الرياضيات عن حد آخر ، ولو اختلافاً تافهاً جداً ، رأينا المؤلف يعطيها أرقاماً مميزة عن بعضها (س ١ ، س ٢ ، س ٣) ، وذلك تحقيقاً للدقة العلمية ، فكيف نقبل هذا من البشر في العلوم ونثني عليه ونصفه بالدقة العلمية ، ونصر من جانب آخر ، على أن كل السينات واحدة في كتاب الله ، الذي يصف الكون بمخلوقاته وقوانينه ، وأن العهود عنده هي المواثيق وهي العقود وهي الأيمان ، وأن الرسول هو النبي وهو الرجل وهو البشر وهو الانسان ، وأن الكتاب هو الرسالة وهو الذكر وهو القرآن وهو الفرقان !! كيف يمكن أن يكون المخلوق في تعبيره أدق من الخالق في تنزيله ؟

٧ - لقد خلق الله الوجود وصاغ التنزيل ، فلزم أن نرى فيهما وحدة الخالق الصانع، التي تجلت في أنه خلق لكل شيء عملاً ووظيفة ، فلا شيء في الدنيا لا لزوم له أو لا معنى له ، ولهذا فقد صاغ التنزيل بالمثل ، خالياً من الحشوية، لا يمكن حذف كلمة منه دون أن يمتثل المعنى ، ولا يمكن من جهة ثانية تقديم أو تأخير أي من كلماته وألفاظه ، دون أن يفسد النظم الحامل للمعنى ، وليس مجرد خلل في جمالية الشكل أو الوقع الموسيقي . وقرأ معي ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ - النور ٥٦ . فإذا وضعناها بالشكل التالي

(وأطيعوا الرسول وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة لعلكم ترحمون) لتغير المعنى تماماً .
رغم أن الأوامر الثلاثة في الآية بقيت هي نفسها: إقامة الصلاة ، إيتاء الزكاة ،
طاعة الرسول .

فنحن نفهم من الآية في شكلها الثاني بعد التقديم والتأخير ، أن الله يأمرنا
بطاعة الرسول إطلاقاً ، ويأمرنا بإقامة صلاة وإيتاء زكاة نعرف كيف نقيمها
وكيف نؤتيها . فإذا طبقنا هذا الفهم على التنزيل لجاء الخير في الآية كاذباً ،
حاشا الله وتعالى ، إذ لا نجد في آيات التنزيل كلها شرحاً للصلاة بقيامها
وقعودها وركوعها وسجودها ، ولا شرحاً للزكاة بنسبتها ومقاديرها ومواعيد
إخراجها واستحقاقها . ومن هنا نفهم لتحقيق صدق الخبر القرآني أن الله يأمرنا
بطاعة الرسول في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، التي يعرف سبحانه سلفاً أنه لم
يشرحهما في تنزيله .

٨ - التنزيل الحكيم خالٍ من العبث، وخالٍ من الأخبار غير المهمة والمعروفة عند
الناس، فهو سبحانه لا يحتاج إلى وحي ليقول للناس ، مثلاً ، إن الجرة تنكسر إذا
وقعت على أرض صلبة من ارتفاع عال . لكننا إذا قرأنا قوله تعالى ﴿... فمن لم
يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت ، تلك عشرة كاملة .. الآية﴾
البقرة ١٩٦ . وسلمنا بما ورد في التفاسير بشأنها ، رأينا الله يعلم الناس في الآية
أن $3 + 7 = 10$ ، وهذا خير يعرفه كل الناس ، عالمهم وجاهلهم ،
ولا يحتاجون إلى وحي لمعرفة . وهذا غير معقول في ضوء خلو التنزيل من
العبث . فإذا حذفنا كلمة (كاملة) من النص ، لم يتأثر المعنى الذي ذهب إليه
المفسرون وهو أن الله يعلم الناس الجمع والحساب . وهذا أيضاً غير معقول في
ضوء خلو التنزيل من الحشوية .

ماهو إذن تفسير الآية الذي يحقق كل الفرضيات ولا يخل بواحدة منها ، ويغطي:

صدق الخبر القرآني ، وخلوه من الحشو ، وبعده عن العبث في سوق المعارف
المألوفة عند الناس ؟

نقول هو التفسير الذي ينتبه إلى وجود أكثر من نظام واحد للعد عند الناس.
فهناك النظام العَشْرِي والنظام السباعي والنظام الاثني عشري والنظام الست
عشري ، فالعشرة في النظام الاثني عشري مثلاً عشرة ناقصة نعب عنها بالشكل
التالي ١٠/١٢ ، أما العشرة في النظام العَشْرِي فهي عشرة كاملة ، وقوله تعالى
(كاملة) في الآية إشارة إلى نوع نظام العد الذي جاءت آية الحج على أساسه .

وهذه النقطة بالذات ، نقطة خلو التنزيل الحكيم من العبث ، ومن الأخبار
المعروفة عند الناس ، هي التي جعلت العرب تدعو مسيلمة بالكذاب ، حين ساق
إليهم آيات من صياغته ادعى أنها من عند الله ، محاولاً تقليد القرآن ، كل
ما فيها أن الفيل خرطومه طويل !! ونستمع للدكتور جواد علي في كتابه
"المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام" ج ٦ ص ٩١ و ٩٢ دار العلم للملايين
١٩٧٠ يروي آيات مزعومة لمسيلمة الكذاب هذا :

والمبدرات زرعاً ، والحاصدات حصداً ، والذاريات قمحاً ، والطاحنات طحنأً ،
والخابزات خبزأً ، والثارذات ثردأً ، واللاقمات لقماً ، إهالة وسمناً ، لقد فضلتم
أهل الوبر ، وما سبقكم أهل المدر ، ريفكم فامنعوه ، والمقر فآوره ،
والبಾಗಿ فناوتوه .

فإذا نظرنا في هذا النص ، نجد أن صياغته عربية ، ولم يرتكب من الناحية
اللغوية أية خطيئة ، واستعمل السجع والكنائيات وأدوات البلاغة ، كل ذلك مع
صدق في الخبر ، فلماذا اتهمه الناس بالكذاب ؟

نقول : لأن آياته كانت عيشية ، قال فيها للناس ، إنكم تزرعون القمح ، ثم
تحصدونه وتطحنونه وتخبزونه وتثردونه بعد وضع السمن فيه ، ثم أتبع ذلك
بمكارم يعرفها الجميع .. ولو أنه قال لهم ذلك دون أن يسميه حياً من عند الله

لما كذبه أحد . ومن هنا نفهم قوله تعالى في صفات المتقين أنهم ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾ أي أن أخبار التنزيل صادقة ، قد لا يعرفها السامع ، فهي غيب بالنسبة له ، كما نفهم أن كلام مسيلمة الكذاب لا توجد فيه غيبات .
- ٩ - عند دراسة أي نص لغوي ، مهما كان نوعه ، لدينا الأركان التالية :

المؤلف - النص - القارئ أو السامع

فالقارئ يتعرف على المؤلف من خلال النص وقراءته له ، وليس ضرورياً أن يذهب القارئ إلى المؤلف ويجلس معه ليفهم منه ماذا يريد بكتابه . فإذا فهم القارئ النص مئة بالمئة كما أراده المؤلف ، فهذا يعني أنه دخل إلى عقل المؤلف وصار مثله في المعارف الواردة في النص . وعندما يقرأ القارئ النص فإنه يوظف معلوماته المكتسبة تلقائياً ليفهمه ، فإذا لم يفعل ذلك فإنه يعطل فكره ولا يفهم شيئاً ، وهذا ما يحصل مع شديد الأسف عند الكثير من الناس حين يقرؤون أي الذكر الحكيم .

ففي التنزيل الحكيم ، والله المثل الأعلى ، المؤلف هو الله مطلق المعرفة ، والنص هو التنزيل الموحى ، والسامع هو الناس محدودو المعرفة من زمن التنزيل إلى أن تقوم الساعة ، بمختلف مداركهم ومعارفهم المتطورة دائماً والمتقدمة دائماً . لهذا ، لا يمكن لإنسان واحد ، أو لمجموعة من البشر في جيل واحد ، أن يفهم النص القرآني بشكل كامل مطلق كما أراده صائغه ، وإلا أصبح شريكاً لله في المعرفة ، بدلالة قوله تعالى ﴿ لكل نبي مستقر وسوف تعلمون ﴾ الأنعام ٦٧ . ولما كان ذلك كذلك ، وأنه لا وحي ولا تنزيل بعد محمد (ص) الخاتم ، يضع الأنبياء في مستقرها ، فقد أخذ المؤلف باعتباره اختلاف القارئ في الأرضية المعرفية وفي المدركات ، فجاء تنزيهه بحمل ظاهرة التشابه ، أي ثبات النص وحركة المحتوى ، وجاءت الأحكام في هذا التنزيل حنيفية ، تحمل مرونة

التطابق مع المتغيرات الزمانية والمكانية ، في تحركها بين حدود الله الدنيا والعليا ، تاركة للمجتمع وللأرضية المعرفية في المجتمع صنع المعاني ، واختيار النقطة الملائمة لها ، ضمن هذه الحدود حصراً ، لتقف عليها وتأخذ بها .

١٠ - لا يمكن فهم التنزيل الحكيم ، من خلال فهم الشعر الجاهلي ومفرداته ، فلجاهلين أرضيتهم العلمية ، التي جاءت مفردات شعرهم عاكسة لها ومعبرة عنها ومقيدة بها ، ونحن لا نجد كلمات أو مفردات عند العرب وقتها ، تدل على الجاذبية الأرضية أو على كرويتها ، لأنهم لم يعرفوها أصلاً . ولو حصرنا فهم التنزيل الحكيم بها ، لما حق لنا أن نقول إن المكتشفات الحديثة العلمية أكدت مصداقية القرآن . ومن هنا قلنا إن المجتمعات هي التي تشارك في صنع المعاني حسب تطور معارفها ، لكن هذه التطورات نفسها محسوبة في التنزيل ، بحيث مهما امتدت واتسعت ، فسيجد الانسان أنها منسجمة مع النص القرآني ، مصدقة له ، ودائرة في فلكه .

١١ - إضافة إلى ماورد في الفقرة السابقة ، فقد جاء التنزيل يحمل في ذاته تطوراً لغوياً لم يعرفه الجاهليون في لسانهم قبله . ففيه مفردات أتى بها من لغات أخرى غير لعربية ، وفيه أسلوب متميز بالنظم يخرج كلية من دائرة الشعر أو الخطابة التي عرفها العرب قبله ، وفيه مصطلحات مستحدثة انفرد بها ، لم تكن موجودة قبله ، وهذا وأشباهه كثير كثير ، يؤكد استحالة اعتبار مفردات الجاهلية كافية بذاتها لفهم التنزيل الحكيم .

هذه النقاط كمرتكزات للمنهج ، هي التي انطلقت منها في محاولة فهم النص القرآني ، على حين انطلق أصحاب الردود من مرتكزات أخرى مختلفة تماماً:

١ - لقد اعتمد أصحاب الردود النظرية النبوية في اللغة . ففصلوا الشكل عن المضمون ، واعتبروا المحمول بعيداً عن الموضوع ومسلوخاً عنه ، وارتكزوا على

الجانب النحوي في اللغة تاركين جانب البلاغة والابلاغ ، ولاغرابة في ذلك ،
فمركزهم هذا استمرار لظاهرة تاريخية بدأها الفقهاء والمتصوفة .

لكن اللغة ليست مجرد علاقات داخلية قائمة بذاتها ولذاتها ، كالذرة مثلاً ، التي
تقوم منفصلة عن الانسان بيروتوناتها والكتروناتها وأوتارها الفائقة ، إذ أن للغة
وظيفة إبلاغية بين متكلم وسماع ، وثمة علاقة تلازمية بين المحمول في اللغة
والموضوع ، إذا تركناها أو أهملناها ، يصبح الخير عبثاً لا معنى له . وإذا أنكرنا
دور السماع في صياغة المعاني ، نتجت لدينا نصوص لغوية منفصلة عن المجتمع
ولا علاقة لها بالواقع ، والتععيد والإعراب وضبط الشكل ، إن كان يعين على
فهم النص ، إلا أنه لا يقيم فهماً مطلقاً بذاته .

٢ - انطلق أصحاب الردود من أن السلف فهم التنزيل فهماً مطلقاً ، طبقاً لمعايير
اللغة في العصر الجاهلي ، ولكن ذلك إن كان صحيحاً ، فإنه يعني تجميد التاريخ
ووقف الزمن وتطور المجتمعات إلى أن تقوم الساعة ، وهذا مع الأسف ماتبناه
مدرسة السلفية ، التي تريد للتاريخ أن يقف عند مرحلة السلف ، وتحكم
بالضلال على كل من يخرج عنها من مجتمعات أهل الأرض، ومن هذا المنطلق تم
التركيز على الحديث النبوي وجعله مطلقاً .

٣ - أصر أصحاب الردود على أن خير القرون هي القرون الثلاثة الأولى الهجرية
في فهم التنزيل ، ثم يقف الفهم عند أهل هذه القرون . وكأن قوله تعالى (لقوم
يعقلون) و (لقوم يفقهون) و (لقوم يتفكرون) جاء وفقاً على أهل هذه القرون ،
وكان كل الناس بعدها تولد وتعيش وتموت دون عقل ودون فقه ودون فكر .

٤ - لم يفرق أصحاب الردود بين آيات القرآن والتفسير ، وآيات الأحكام وفقه
الفقهاء ، فهي عندهم في مقام واحد ، لكنهم غفلوا عن أن الأسس العقائدية
والتشريعية في آيات القرآن والأحكام هي (المثال) ، وأن التفسير والتطبيق

الفقهى هو (الواقع) ، فالمثال من الله المطلق ، والواقع من الانسان النسبي ، لا يمكن تطابقهما . فالتطابق معرفي نسبي تاريخي ، ولهذا لا يحق لنا أن نقدم كتب الفقه والتفسير على أنها الاسلام ، وإنما هي علوم إسلامية تحمل صفة التاريخية (الواقع) ، وعلينا تطويرها بأنفسنا ، لأنفسنا وللأجيال القادمة، وكذلك الأجيال من بعدنا .

٥ - أغفل أصحاب الردود التطور الهائل الذي حصل في القرون الثلاثة الأخيرة بعلوم الفيزياء والكيمياء واللغة . فعلم اللسانيات ، ونشوء اللغات ، وارتباط اللغة بالفكر ونشوته ، تنامت واتسعت وتعمقت ، وعلينا الأخذ بها وعدم إغفالها ، لما لها من أثر في آليات القراءة وإشكاليات التأويل، إذ تربط بين اللغة والفلسفة وتهتم بشكل رئيسي بعلم الدلالات الذي أهملته مدارس الترادف ، وقضت عليه مدارس الظاهر ، التي ينتمي إليها أصحاب الردود .

فرايئهم يهتمون بفصل الشكل عن المضمون ، ولا يهتمهم أن يصل الناس من جراء هذا الفصل إلى حالة العدمية في تعاملهم مع اللغة . والعدمية هي أن تفقد الدالات مدلولاتها ، فنصل إلى أن نقرأ النص قراءة ليس لها مايقابلها في الواقع ، ودون أن نكثر بصدق الخبر وانطباقه على الوجود ، طالما أنه لا يخرج عما يسمى (قواعد تفسير النصوص) . وليس أوضح للحالة العدمية من فهمنا لمقولة : كان الله ولاشيء معه . فأصحاب الردود يفهمونها بأن الله خلق الكون من العدم، الذي هو اللاشيء عندهم!! لكن قولنا إن اللاشيء هو العدم ، تعريف لامعنى له مطلقاً . ونحن نرى أن الكون قبل أن يصير شيئاً ، كان موجوداً في علم الله ، وهذا ليس عدماً . ونرى أن الخلق كله كان مدلولات مجردة في علم الله ، ثم صارت أشياء لها دالات تطابقها في الواقع ، وهذا أيضاً ليس عدماً .

ونضرب مثلاً سماه أصحاب الردود مأخذ ، على تفسيرنا (البنون) بأنه البيان

في قوله تعالى ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا ، والباقيات الصالحات خيرٌ عند ربك ثواباً وخيرٌ أملاً﴾ - الكهف ٤٦ .

فإذا أخذنا بفهم السيوطي في الدر المنثور ، وهو مقدس عند أصحاب الردود ، نتج لدينا أن معنى الآية : إن المال والذكور من الأولاد زينة الحياة الدنيا ، وإن "سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر" خير عند ربك ثواباً وخير أملاً . وتظهر فوراً أماننا التساؤلات التالية :

أ - إن كان معنى البنون في الآية هو الأولاد الذكور ، فأين البنات ؟ وهل يعقل أن يتناقض سبحانه مع ذاته ، حاشاه ، وهو القائل ﴿الكم الذكور وله الأنثى * تلك إذن قسمة ضيزى﴾ - النجم ٢١ و ٢٢ ، معيياً على الجاهلين تفريقهم وتفضيلهم . أم يعقل أنه ألغى التساوي ، حاشاه ، بين الذكر والأنثى في آيات تنزيهه : آل عمران ١٩٥ والنساء ١٢٤ والنمل ٩٧ وغافر ٤٠ والحجرات ١٣ ، وغيرها كثير كثير .

ب - ماهي العلاقة التي تربط المال والأولاد الذكور من جهة ، بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، من جهة ثانية ؟ وماهو الخير القرآني المنطقي الصادق الذي يجب أن يفهمه السامع والقارئ من هذا القول ولو بعد مئة ألف عام ؟

ج - ماهو موضوع عمول الآية ؟ أي ماهو الجانب الذي تتلبسه هذه المفردات في الواقع الذي إن بحثنا عنه وجدناه ؟

وانطلاقاً ، كما قلنا ، من حتمية صدق الخير القرآني ، ومن انتفاء الحشوية والعبثية عنه ، ومن انسجامه مع الأخبار القرآنية الأخرى ، فقد ذهبنا ممسكين بالخيط الرفيع اللغوي الذي لا يجوز تركه ، في تفسير البنون على أنها من بَنَنَ - بنى ، وعلى أنها جمع جمع للبنيان . وذهبنا إلى أن الباقيات الصالحات في الآية هي الصدقات . ولم نكن نقصد فيما ذهبنا إليه ، مجرد مخالفة الامام السيوطي حباً في الظهور ، بل كان تجنب

الوقوع في العدمية . فصار معنى الآية كما رأينا : المال والأبنية ، أي الأملاك المنقولة وغير المنقولة ، زينة الحياة الدنيا ، لكن ذلك كله زائل ، فلا يبقى من العمل الصالح إلا الصدقات التي تنفع الناس ، فهي خير عند ربك من تلك الزينة وبهارج الحياة الدنيا .

من هنا فقد أصبحنا نفهم بوضوح أكثر ، قول الفقراء من المسلمين للرسول (ص) : ذهب أهل الدثور بالأجر . فإذا كانت الباقيات الصالحات هي الصدقات التي يستطيعها أهل الدثور من الموسعين ، فأين أجر غير القادرين على الصدقة . ونفهم جوابه (ص) : قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر تصبحوا مثلهم .

ثمة مثال آخر فيه كما أرى فائدة كبيرة ، جاءني ذات يوم من يقول : أنت ضد المعجمية في اللغة ، فلماذا ؟ قلت أنا لست ضد المعاجم كعلم لتصنيف الألفاظ ، لكنني ضد الأطر المعجمية التي يظن الكثيرون معها أنها جمدت اللغة والمعاني ضمن حدود لاخروج منها ولا تجديد فيها . قال : أعطني مثلاً . قلت : مامعنى قوله تعالى "وقصر مشيد" - الحج ٤٥ ؟ فقال باستغراب : أي قصر عالي البناء . قلت : وهل هناك قصر في الدنيا غير مشيد ، إلا إذا أطلق على أرض تخلو من كل بناء ؟ قال : كذا وردت عند السيوطي في الدر المنثور . قلت : مالك وله ﴿ تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون ﴾ ، ألم تقرأ قوله تعالى ﴿.. تتخذون من سهولها قصوراً وتحتون الجبال بيوتاً ..﴾ - الأعراف ٧٤ . فإذا اعتبرنا القصور هنا العالي من الأبنية ، رأينا في الآية تكراراً وتضاداً ، أو في أحسن الأحوال عدم انسجام . لكن القصور في الأساس هي قطع الأراضي المسورة التي تحدها صكوك ملكية أي أن الله سبحانه وتعالى يعطينا خيراً هاماً في هذه الآية وهو ظهور الملكية الخاصة في الأرض ، والتي من معناها هذا جاء قوله تعالى ﴿حوراً مقصورات في الخيام﴾ ، ومن معناها هذا جاءت تسمية الغرف الصغيرة في حمام السوق " مقاصير" .. من هذا كله نصل إلى خلاصة القول ، بأن ثمة منهجين مختلفين ، بيني وبين

أصحاب الردود ، فلا عجب أن نجد اختلافاً في الاستنتاجات . وبأن المشكلة ليست مشكلة ذكاء أو تقوى أو حسن نية ، بل هي مشكلة اختلاف النظام المعرفي المطبق .
ثمة من قال بأن في الكتاب خطأ وصواباً ، ونقول إن الخطأ والصواب يحتاجان في تفريقهما إلى معيار، فما هو معيارهم في الفرز ؟ ونرى أن الأفضل استخدام مصطلح ملائم وغير ملائم بدلاً من خطأ وصواب . فليس ثمة خطأ مطلق، أو صواب مطلق ، ونحن حين نكتشف اليوم عند ابن كثير في تفسيره أو عند السيوطي في دره ، أغلاطاً وأخطاءً ، في ضوء تطور المعارف وتقدم العلوم، فإنما نكتشفها في ضوء التطور والتقدم، أما لو كنا معاصرين لهما ، لحملنا آراءهما، وكان ميزاننا وقتئذ هو ميزانهما نفسه .
فقرة أخيرة أختتم بها ردي على الردود وأصحابها ، أقتبسها من كتاب "اغتيال العقل" لبرهان غليون ص ٣٦١ :

" إن كل ثورة فكرية تبدأ من تحرير المفاهيم من سياقاتها الماضية ، ودمجها في سياقات واشكاليات جديدة ، فتخلص من مدلولاتها السابقة المرتبطة بخبرة زائلة ، وتصبح مركزاً لبلورة وتخزين خبرة جديدة .
فليس هناك مفاهيم أو مقولات ثابتة المعنى وأبدية ، إنما تأخذ دلالات ومعاني جديدة ومتجددة ، كلياً أو جزئياً ، حسب المناخ الاجتماعي الذي يحيط بها ، والحقل المعرفي التي توظف فيه والمنظومة الفكرية التي تستوعبها ، وتجدد الأفكار والمفاهيم نابع من تجدد الاشكاليات والمسائل النظرية " .

والحمد لله رب العالمين .

دمشق L ٢٨ نيسان ١٩٩٤ م

١٧ دي القعدة ١٤١٤ هـ

الدكتور المهندس محمد شحرور

المفصل الأول

الأسرة

كان الانسان القديم في الفترة ما بين آدم ونوح ، مازال قريباً من المملكة الحيوانية ، من حيث المعاش والمأكل والمسكن والسلوك ، دون أي تشريع سماوي ، إلا النذر . وهي ملائكة تأتي مشخصةً لتنذر . وإنذاراتها للدلالة فقط على وجود الله والتعريف به ، دون أية تشريعات أخرى . وكان التجريد في أوائله ، حيث لم يظهر في أبسط صوره إلا في عهد نوح ، حين اكتمل أول مجتمع انساني بلغة مجردة، وطبقات اجتماعية (الملأ ، الكهنة ، الأراذل) .

في هذه المرحلة ، التي كان السلوك الانساني مازال فيها موحداً في كل أماكن الأرض ﴿ كان الناس أمةً واحدةً فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين..﴾ البقرة ٢١٣ ، حيث لا توجد وسائل إنتاج ، والمعاش هو الصيد ، والسكن هو الغابات والكهوف ، والانتقال على الأقدام ، لأن الأنعام لم تكن مذلة بعد، في هذه الفترة تم اكتشاف النار. وبما أنه لم تكن توجد أية تشريعات ، فقد كانت الأمور الأسرية أموراً مشتركة بين الانسان والبهائم ، وخاصة العليا منها ، أي أن الأسرة كانت على أساس بهيمي بحت ، الأم فيه هي ربة الأسرة ، وذلك لعدم ظهور محارم نكاح ، فعند البهائم لا يوجد شيء في المجال الجنسي اسمه المحارم ^(١) ، وبالتالي فقد كانت العلاقة الأسرية ،

(١) إذا أثبت العلم وجود بهائم من فصائل عليا لاتنكح أمهاتها ، فهذا يدل أولاً على اشترك البشر والبهائم في النفور من نكاح الأم مما يعني أن تحريم نكاح الأم فطري وليس مكتسباً . ويؤكد ثانياً أن أول المحارم في النكاح هو الأم وأن تسلسل التحريم في الآية فطري ثم أنثروبولوجي .

من حيث النكاح ، بهيمية ، تظهر فيه المرأة كرب الأسرة ، وليس الرجل . فالمرأة هي التي تعرف أولادها ، أما الرجل فدوره ينحصر في الإخصاب كالبهائم .

لم يكن مفهوم الأخلاق في تلك الفترة موجوداً ، فأول مفهوم أخلاقي أسري ظهر عند الانسان هو مفهوم أنه تعرّف على أمه وأبيه ، فخطا بذلك أول خطوة في الابتعاد عن المملكة الحيوانية ، تمثلت في مفهوم بر الوالدين ، الذي لم يكن موجوداً في المملكة الحيوانية . فالأم ترعى أولادها بدافع غريزة المحافظة على النوع ، ولكن لم يكن يوجد العكس ، بأن يبر الأولاد بالأم والأب .

كانت أسرة الأمومة ، إذن ، هي النسوة الأولى في المجتمع ، ومع التقدم ظهر مفهوم أخلاقي معاكس للطبيعة الحيوانية . هو ظهور أسرة الرجل . وكان لا يمكن لهذا المفهوم أن يظهر إلا بظهور تخصص بالعلاقات الجنسية دون تشريع ، وإلا بظهور وعي الأولاد لوالديهم . لهذا ، نرى في الوصايا (الفرقان) أن وصية ﴿ وبالوالدين إحساناً ﴾ جاءت مباشرة بعد قوله تعالى ﴿ ألا تشركوا به شيئاً ﴾ .

لقد جاءت النذر بمفهوم وحدانية الله ، في فترة الانسان القديم (آدم - نوح) واستمرت بعدها (هود - لوط - ابراهيم) ففي نوح ﴿ ولو شاء الله لآنزل ملائكة ﴾ ماسمعنا بهذا في آياتنا الأولى ﴿ - المؤمنون ٢٤ - وفي هود ﴿ واذكر أخا عاد إذ أنذر قومه بالأحقاف وقد خلت النذر من بين يديه ومن خلفه .. ﴾ الأحقاف ٢١ - وفي لوط ﴿ ولما جاءت رسلنا لوطاً سيء بهم وضاق بهم ذرعاً .. ﴾ هود ٧٧ - وفي ابراهيم ﴿ ولما جاءت رسلنا ابراهيم بالبشرى .. ﴾ العنكبوت ٣١ .

أما مفهوم بر الوالدين ، كأول مفهوم أخلاقي تم فيه التمييز المباشر عن البهائم ، فقد ظهر أول مرة في تاريخ الانسان عند نوح ﴿ رب اغفر لي ولوالديّ ولمن دخل بيتي مؤمناً .. ﴾ - نوح ٢٨ - وأما العلاقات الجنسية فكانت علاقات بهيمية مباحة ، ولم يظهر مفهوم الزنا إلا في وقت متأخر ، حيث بدأ الله سبحانه بتحريم

اللواط عند لوط ، وبتحريم الفواحش (الزنا) عند موسى ، ثم أكمل موضوع الفواحش بتحريم اللواط والزنا والسحاق عند خاتم الأنبياء محمد (ص) ، فلوط كان قبل موسى ، مما نتبين معه بشكل قاطع أن تحريم اللواط جاء قبل تحريم الزنا . ولكن كيف انتقلت الأسرة من الأمومة إلى الأبوة ؟

لقد ظهر هذا الانتقال مع ظهور مفهوم الملكية ، أي مع ظهور الحاجة إلى الدفاع عن المجال الحيوي للأسرة ، حيث ظهر التدخل الحاسم للرجل في رئاسة الأسرة . فالحاجة الفريزية إلى الطعام والشراب والمأوى، والجهد في الحصول عليها والدفاع عنها، جعل من الرجل رئيساً ، لأنه الأقوى . فظهر مفهوم رب الأسرة كرجل أولاً ، ثم كرجل أقوى ثانياً . فكانت هذه بذاتها البذور الأولى لظهور الدولة ورئاسة الدولة . ومع ظهور المجال الحيوي للمعاش ، والدفاع عنه وعن البقاء ، ظهرت بذور الدولة . علماً أن الزراعة والأنعام المذللة لم تكن قد وجدت بعد في هذه الفترة ، والمجال الحيوي الوحيد هو مجال الدفاع عن البقاء والطعام الطبيعي (خيرات طبيعية + الصيد المتوفر) .

أخذ هذا المجال الحيوي بعداً إضافياً ، بعد اكتشاف الانسان للنار ، حيث استعمل الانسان النار في الدفاع عن مجاله الحيوي ضد الآخرين وضد الحيوانات ، وأصبح قادراً على توسيع مجاله الحيوي على حساب الأسر التي لم تستطع امتلاك هذا السلاح . ثم تطورت وسائل إنتاج النار بالاحتكاك ، وظهرت تجمعات انسانية يرأسها الذكر الأقوى عضلياً ، وليس فكرياً^(١) ، في الدفاع عن المجال الحيوي وتوسيعه . وبدأ ظهور التمايز بين القوي والضعيف ، فكانت الحياة للقوي فقط ، ويتم تبديل السلطة بظهور شخص يغلب الرئيس الموجود ويزيجه ، وهذا لا يتم إلا بالقتل ، إذ كان مفهوم التراحم ضعيفاً جداً ، إن لم يكن معدوماً . فالحياة المادية هي المسيطرة ، دون أية قيم

(١) نؤكد هنا على مفهوم الأقوى ، وليس مفهوم الأدهى أو الأحنك ، لأن مفهوم الدهاء والخنكة ظهر بعد أن تعقدت الحياة الاجتماعية وزادت الشهوات الانسانية .

اجتماعية أخلاقية . ثم ظهر مفهوم التقرب من الآلهة ، بالقرابين المادية على شكل ذبائح حيوانات أو انتاج طبيعي كالقمح والعسل . ثم تحولت إلى ذبائح بشرية مع ظهور الوثنية ، التي كانت عبادة مظاهر الطبيعة أولها .

أما من الناحية المعرفية ، فكانت معارف الانسان تقليد ماحوله من أصوات الطبيعة والحيوانات ، فكانت بداية اللغة المجردة ، التي أعطى آدم المصطفى معها الفكرة الأولى بالتوبة والشعور بالذنب . واستمرت عملية التجريد بشكل بطيء مع تنامي الحياة الاجتماعية (أسرة الأمومة فأسرة الأبوة) التي أتاحت لبعض الناس فهماً بدائياً لقوى الطبيعة المباشرة (حيوانات مفترسة ، رياح ، أمطار ، برق ، رعد ، شمس ، قمر) وتكرست لهذه الظواهر قوى خفية ، ظهر معها مفهوم الوثنية الطبيعية . والسبب الأساسي في ظهور هذه الوثنية ، هو ربط ظواهر الطبيعة المباشرة بالاحساسات الداخلية للانسان (الخوف ، الجوع ، اللذة ، الألم ، المرض) فربط الرعد والبرق مع الخوف ، والشمس بالطعام .. وهكذا . فكان الله يبعث النذر بشكل مادي للإنذار بوجود الله الواحد . وتحول الناس الذين حاولوا فهم مظاهر الطبيعة المادية ، وأعطوها قوى خفية ، وربطوها بالاحساسات الداخلية للانسان إلى كهنة وعرافين . وهكذا ظهرت طبقة رجال الدين بأبسط صورها ، وأخذ المجتمع ينقسم إلى ثلاث شرائح متميزة بعضها عن البعض الآخر : الأولى ، السلطة السياسية ، وتميزت بالقوة الجسدية والعضلية . الثانية ، رجال الدين (كهنة وعرافون) وتميزت بالقوى المعرفية ولعبت الدور الاستشاري للشريحة الأولى (الحرب، الطب، التنجيم). الثالثة، الأراذل (بقية الناس) .

وكانت هذه الشرائح الثلاث تمارس نشاطها ضمن مايسمى بالمجال الحيوي للمجموعة . ونمت هذه المجموعة باندماج الأسر بعضها مع بعض بالغبلة ، فتوسع المجال الحيوي للمجموعة واتسع عددها ، علماً أن التشريعات الإلهية والمعارف ضمن هذا المجال ، كانت أولية تتعلق كلها بالعالم المحيط المباشر ، وكانت معظم المعارف غيبية

تُعزى إلى قوى غير مرئية انطلقت من عالم المشخص (روح الشمس، روح اليرق، روح الرعد) . لهذا فقد مارس الكهنة في ذلك الوقت ، مشاورة رأس المجموعة والتطبيب ، وتم الحصول على الامتيازات . وكانت التشريحة الأولى (السلطة السياسية) مع التشريحة الثانية (السلطة المعرفية) متضامنة متكافلة يدعم بعضها بعضاً ، تعيش على حساب عمل الآخرين ، لأن الكهنة لا يعملون .

تطور الأسرة وظهور المجتمع :

قلنا إن بداية الأسرة كانت أمومة ، ثم أبوة . ثم وعي الأم والأب للأولاد، أي ظهور المحارم في النكاح ، ثم وعي الأولاد للأم والأب ، دون ظهور مفهوم الفاحشة ، وقد جاءت كل هذه المراحل في آيبي النكاح :

- ١ - ﴿ ولاتنكحوا مانكح آبائكم من النساء إلا ماقد سلف ، إنه كان فاحشةً ومقتاً وساء ميلاً ﴾ - النساء ٢٢ -
- ٢ - ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ وَخَالَاتِكُمْ وَبَنَاتِ الْأَخِ وَبَنَاتِ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتِ نِسَائِكُمْ وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نَسَأْتِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلَ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ - النساء ٢٣ -

يكنم في الآيتين المذكورتين آنفاً سر نشوء المجتمعات الانسانية ، ويعكس تطور الأسرة . فالتسلسل في الآية ٢٣ هو تسلسل تاريخي ، يعكس تطور المجتمعات الانسانية الراحية ، والعلاقة الراحية بين الأفراد التي تشكل فهم الأسرة كبنية تحتية أولية لأي تجمع انساني . فسار التطور الانساني باتجاه توسيع دائرة المحارم في النكاح ، وبالتالي توسيع دائرة الأسرة إذ أن أي زيادة في المحارم هي تطور في اتجاه حضارة

وليس العكس . وكما قلت في نظرية الحدود ^(١) ، أن الآيتين هما الحد الأدنى للمحارم، ويمكن للانسان الزيادة عليهما اجتهاداً ، بدليل مافعله النبي (ص) حيث زاد في عدد المحارم بقوله : (لاجتمعوا بين البنت وعمتها) . وهنا نلاحظ أن حركة النبي (ص) كانت صعوداً ضمن حدود الله ، وهذا تعليم لنا بأن نتجه صعوداً ، لا أن نقف عند الآية فقط .

فإذا ألفينا الآيتين السابقتين من أي مجتمع انساني ، فإنه يعود مباشرة إلى المملكة الحيوانية في المشاعية الجنسية ومشاعية النسل ، مما يؤدي إلى انهيار المجتمع بأكمله ، ولا يمكن أن نطلق عليه مصطلح مجتمع انساني لأن كلمة الأسرة تتلاشى ليحل محلها قطع . وفي هذه الحالة لاتفيد المجتمع الدبابات والأسلحة النووية والتقدم العلمي والتقني . ولو بدأنا بالمحارم بالترتيب الذي وردت عليه في الآية ٢٣ لوجدنا :

١ - الأم : هي أول المحارم التي بدأ مجتمع الأمومة بها ، لأنها هي التي تلد ، وقد تشكلت الأسرة الأولى من وعي الأولاد للأم أولاً ، لذا فقد كانت هي ربة الأسرة ، استمراراً لما هي عليه المملكة الحيوانية ، مع فارق أن الحيوان ، في مرحلة معينة ، يترك أمه ، ولايتعرف عليها بعد سن الحضانة (تصرف غريزي) ، أما في الانسان فالابن يتعرف على أمه حتى بعد سن الحضانة . فتشكلت بداية الأسرة مع امتناع الابن عن معاشره أمه جنسياً لوعيه لها ، وهذه علاقة انسانية واعية غير غريزية ، فكانت الأم أول المحارم .

٢ - البنت : هي المرحلة الثانية للمحارم . ونلاحظ هنا أن الخطاب موجه للذكر ، بعكس الآية ٣١ من سورة النور ، التي تخاطب الإناث المومنات . ويجب ، في هذه الحالة حتى يستوعب الذكر الخطاب ، أن يكون وعي الأب لابنته موجوداً . وبما أن الكلام عن النكاح ، وجب أن يكون الأب واعياً لابنته المؤهلة

(١) انظر الكتاب والقرآن / قراءة معاصرة ص (٤٥٣) .

للإخصاب (الناضجة جنسياً) . لكن هذا الوعي جاء متأخراً عن وعسى الأولاد
لأمهاتهم ، فعندما وعسى الأولاد أمهم يبادئ ذي بدء ، كانت علاقة الأب
الذكر بابنته غير محرمة ، ثم جاء وعيه لابنته فدخلت التحريم .

٣ - الأخت : هذه المحرمة الثالثة أكملت الركيزة الأساسية في المحرمات ، التي
اكملت بها الأسرة الانسانية ، خلية المجتمع الأولى في أبسط أنواعها ، متميزة
عن الأسرة الحيوانية ، فاكمل بوعي الأخت الناضجة جنسياً ، هذا الثالث من
الوعي .

كانت هذه المحرمات الثلاث الركيزة الأساسية في تشكيل وحدة المجتمع
الانساني الأولى ، وهي الأسرة بأصغر أشكالها . وبأكملها كان الايذان بانتقال أسرة
الأمومة إلى أسرة الأبوة ، حيث الذكر لا ينكح أمه ولا ابنته ولا أخته ، وبالتالي فهو يعي
أمه وأخته وابنته ، وبدون هذا الوعي لا يمكن كما قلنا لأسرة الأبوة أن تتشكل .

كانت المحارم الثلاث موجودة في مجتمع نوح ، باعتبارها الحد الأدنى لقيام
مجتمع انساني ، لذا كان مفهوم بر الوالدين الوصية الوحيدة بعد التوحيد ، في رسالة
نوح ، علماً بأن وعي الوالدين حصل عند الانسان قبل نوح ، لقوله تعالى على لسان
نوح : ﴿ رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً وللمؤمنين والمؤمنات .. ﴾
نوح ٢٨ - فقد بينت هذه الآية وعي الأبناء للآباء . ولقوله تعالى على لسان نوح أيضاً:
﴿ قال نوح رب إنهم عصوني واتبعوا من لم يزدده ماله وولده إلا خساراً ﴾ نوح ٢١
فأوضحت هذه الآية وعي الآباء للأبناء ، أي الوعي المتعاكس بين الآباء والأبناء .
ولا يوجد في قصة نوح ما يدل على السرق في المجتمع (مجتمع العبيد) بل كان مجتمع
الأسرة الأولية ومجتمع الطبقات الثلاث : المملأ ، الكهنة ، الأراذل .

أما المحارم فإنها أنت متأخرة ، بعد أن كانت العلاقات الجنسية مفتوحة
ومتروكة للأعراف ، إذا كانت هناك أعراف . وأما الزنا كفاحشة فلم يكن موجوداً .

ويخبرنا القصص القرآني بأن أول ما حرم الله من الفواحش ، بعد اكتمال الأسرة الأولية ، هو اللواط . كما ورد على لسان لوط ﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ .. ﴾ العنكبوت ٢٨ - علماً بأن نكاح النساء من غير المحارم الواردة أعلاه ، كان وقتها لا يعتبر فاحشة ، كما جاء على لسان لوط في قوله تعالى ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَخْزُونِ فِي ضَيْفِي .. ﴾ - هود ٧٨ - ترى هل كان يعرض عليهم الزواج بيناته ، وهل كان عنده عدد من البنات يساوي عدد الذكور في قومه ليفعل هنا ، أم كان يعرض عليهم الإناث عوضاً عن الذكور ؟

ويخبرنا القصص القرآني كيف صرف الله سبحانه الفاحشة عن يوسف ، بنكاح امرأة العزيز في قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ ، كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ - يوسف ٢٤ - . ترى هل كان يقول ذلك لو كان يوسف يعلم أن نكاح امرأة العزيز من الفواحش ؟ هنا سمى الله نكاح المرأة الغريبة لأول مرة فاحشة في عهد يوسف ، إلا أن الزنا لم يحرم بشكل قطعي إلا في كتاب موسى .

أما بقية المحارم الواردة في الآية ٢٣ في سورة النساء : وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت ، فقد جاءت حلقة في توسيع دائرة الأسرة الأولية ، حصلت مع تطور الانسان ، ومع توسع وعي الأسرة ، حتى شمل هذا الوعي العممة (أخت الأب) والخالة (أخت الأم) وبنات الأخ (مفهوم العم أخ الأب) وبنات الأخت (مفهوم الخال أخ الأم) . هذا التوسع أدى إلى نشوء مفهوم الأسرة الكبيرة ، التي سميت فيما بعد العشيرة ، وتطورت من ثم إلى القبيلة. لقد حصل هذا التطور ضمن أعراف محلية ، ثم بشرائع سماوية متنامية ، بدليل أننا لا نجد نكاح بنت الأخ و بنت الأخت موجوداً ضمن المحارم في كتاب موسى .

لقد وسَّعت الآية ٢٣ من سورة النساء المحارم ، حتى شمل عددها (١٣) .

وهذا هو الحد الأدنى من المحارم . ونلاحظ ، كما أسلفنا ، أن الرسالة المحمدية أضافت إضافات لم تكن محرمة في الجاهلية هي : الأم من الرضاعة ، الأخ من الرضاعة ، الجمع بين الأختين ، امرأة الأب . وتأتي خاتمة الآية ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ لتشير إلى أن نكاح المحارم المذكورين فيها ، قد سلف خلال التطور التاريخي وأن الله قد غفر ماسلف .

وهكذا نرى الانسانية ، من زاوية العلاقات الجنسية ، تسير إلى الأمام ، لتبتعد في سيرها عن المملكة الحيوانية . وقد أظهر القصص القرآني هذا الاتجاه بكل وضوح . ودعمته الأحداث التاريخية والمكتشفات الأثرية . ونسوق هنا أمثلة تبين هذا التطابق ، وكيف نفهم صدق الخير القرآني في ضوء التاريخ والمكتشفات :

١ - لقد كانت ظاهرة اللواط في قوم لوط ظاهرة علنية ، دخلت في بنية العلاقات الاجتماعية ، حتى أصبحت جزءاً مميزاً لحضارتهم في شكل طقس تعبدية . ولهذا جاء ذكرها في التنزيل الحكيم ﴿ ولوطاً إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين ﴾ - الأعراف ٨٠ - ﴿ أنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر ، فما كان جواب قومه إلا أن قالوا اتنا بعداب الله إن كنت من الصادقين ﴾ - العنكبوت ٢٩ - ونلاحظ ثلاثة أمور في آية العنكبوت :

أ - تأتون الرجال

ب - تقطعون السبيل

ج - تأتون في ناديكم المنكر

فإتيان الرجال يصرف عن إتيان النساء ، ويقطع النسل بالانصراف عن سبيل النسل ، ولما كانت سبيل النسل واحدة فقد جاءت في الآية معرّفة .

أما إتيان المنكر في النوادي والمنتديات ، فإشارة واضحة إلى أن الممارسة علنية وأن اللواط ظاهرة اجتماعية عند قوم لوط . يوضحها أكثر قوله تعالى ﴿..قال يا قوم

هؤلاء بناتي هنّ أظهر لكم .. ﴿ - هود ٧٨ - وقوله تعالى ﴿..أخرجوا آل لوط من قريبتكم إنهم أناس يتطهرون ﴿ - النمل ٥٦ . .

٢ - لقد أظهرت الحفريات في منطقة عمريت (جنوب طرطوس على الساحل السوري) أن العلاقات الجنسية من الممارسات التبعية فيها . فإذا وهبت امرأة نفسها للمعبد ، كان لكل من يدخل المعبد أن يطأها . وتجد في الحفريات مئات التماثيل الفخارية المصغرة والمكبرة لأعضاء الذكورة . كما نجد أن النصب الكبير للمعبد في عمريت ، تماثل مكبر لعضو الذكر التناسلي . مما يدلنا بوضوح على الشبه الكبير بين حضارة عمريت وقوم لوط ، مع فارق أن الجنس في عمريت كان بين ذكر وأنثى ، بينما هو عند قوم لوط بين ذكر وذكر . كما يدلنا بوضوح على أن الانسانية تسير في حضاراتها برقي متصاعد بعيداً عن المملكة الحيوانية . فنحن لانجد اليوم ولاحضارة ترفع مكبرات الأعضاء التناسلية على أنصاب ، وتفتح لها المعابد ، وتفرد لها الطقوس والشموع . على عكس ما يشره البعض على رؤوسنا في المناسبات ، أن الكون والانسان يسير إلى الأردل والأسوأ .

٣ - لقد ذكر الله سبحانه مريم بنت عمران في تنزيهه ، وامتدحها بقوله ﴿والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا وجعلناها وابنها آية للعالمين ﴿ الأنبياء ٩١ - فأخبرتنا الآية أنها وصلت إلى سن النضوج الجنسي وهي عذراء محصنة لم يمسهما بشر ، وهذا في مقام المديح .

فإذا جاءنا اليوم في القرن العشرين شخص يقول إن فلانة من الناس ، وصلت إلى سن العشرين مثلاً ، وماتزال عذراء محصنة ، فلن نرى أية غرابة في هذا الخبر ، لأن مثلها بيننا كثير . لكننا إذا رجعنا إلى التاريخ ، نرى أن مريم عاصرت الحضارة الرومانية ، التي اشتهرت بالدعارة ، والإباحة الجنسية العلنية ، فنفهم أن ظاهرة الحصانة والعنصرية في مثل ذلك المحيط ، أمر يستحق المديح والتخليد .


ثمة نبي آخر ، عاصر وصفاً مماثلاً ، هو النبي يحيى (ص) ، كان عليه أن ينجو من الفسق في وقته ، فجعله الله حصوراً ، أي غير موهل للعلاقة الجنسية (محصوراً عن الجنس) . فهل في حضارات اليوم ممارسات للجنس تماثل التي كانت في عهد السيد المسيح ؟

٤ - في ذروة الحضارة العربية الإسلامية (دمشق ، بغداد ، القاهرة) كان يتم جلب آلاف الإماء إلى أسواق النخاسة ، حتى طفي عددهن على عدد الحرائر ، فهل يستطيع القارىء تصور العلاقات الجنسية التي سادت وقتئذٍ ، فأدت إلى أن ترتدي الحرائر لباساً خاصاً يميزهن عن الإماء ، من بينه غطاء الوجه ، الذي ورثناه باسم الحجاب الشرعي ... هكذا نرى أن الانسانية والحضارات ، كما قلنا ، تسير إلى الأمام في أمور العلاقات الجنسية ، وليس إلى الوراء ، كما يطيب للبعض أن يصوّر لنا الأمور معكوسة .

مجتمع الأبوة

فرضنا المجتمع الأبوي البير (نوع)


- يرتبط بالوراثة
- وبالأبوية
- وبالأبوة الثانية




مجتمع الأمومة

مفترضاً

المجتمع




اكتساب الأسرة الأبوية



تطور الأسرة الأولى نحو العشيرة والقبيلة

أسرة أولية ثانية

أسرة أولية ثانية




مفهوم المشيرة

أساس المجتمع البشري في المفهوم

ويعتبر المملكة المبرانية

سكان ينتمون إلى بنيات العم أو الكال أو الأمة

أو القالة المباشرون



المصطلح الثاني

الأمّة

قال تعالى : ﴿ كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم اليينات بغياً بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه ، والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم ﴾ البقرة ٢١٣ .

نرى في هذه الآية أن مفهوم الأمة وجد قبل أن يبعث الله أي نبي ونراها تؤكد، بما لا يقبل الرد ، على أن آدم ليس أبا البشر ، وليس نبياً . فأول نبي رسول ذكر في التنزيل الحكيم هو نوح عليه السلام. وفي عهده وصل الانسان إلى أبسط لغة مجردة ، وشكّل بالتالي مجتمعاً واعياً . وقد أطلق التنزيل الحكيم مفهوم الأمة ، من ناحية ، على التجمعات الانسانية الأكثر بدائية قبل نوح، كما أطلقه ، من ناحية أخرى ، على البهائم في قوله تعالى ﴿ وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ، ما فرطنا في الكتاب من شيء ، ثم إلى ربهم يحشرون ﴾ - الأنعام ٣٨ كما استعمله ، من ناحية أخرى ، على التجمعات الانسانية الحديثة في قوله تعالى ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون ﴾ - آل عمران ١٠٤ - وأخيراً استعمله للفرد الواحد في قوله تعالى ﴿ إن إبراهيم كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين ﴾ - النحل ١٢٠ . فلماذا استعمل مفهوم الأمة هذا الاستعمال الأساسي ، وبدأ بها أمر الناس ؟

جاء مصطلح الأمة من (أمّ) ولهذا الأصل في اللسان العربي معانٍ عدة :

١ - فمنه جاء (الإمام) وهو الذي يقود الناس فيتبعونه في سلوكه وفي مقالته ،
كما في قوله تعالى ﴿ .. واجعلنا للمتقين إماماً ﴾ - الفرقان ٧٤ - وقوله تعالى ﴿ يوم
ندعو كل أناس بإمامهم .. ﴾ - الاسراء ٧١ - وقوله تعالى ﴿ فقاتلوا أئمة الكفر .. ﴾
التوبة ١٢ - وقوله تعالى ﴿ وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا .. ﴾ - الأنبياء ٧٣ .

٣ - ومنه (الأمي) ، وهو ما أطلقه اليهود على مجموعة الناس التي تجهل تعاليم
الدين اليهودي ، ثم عمموا على كل الناس من غير اليهود ، فقالوا عنهم أميين . وانظر
معي كيف استعمل العرب لفظة الأمي ، كما وردت في التنزيل الحكيم تماماً ، في آل
عمران ٢٠ و ٧٥ ، وفي سورة الجمعة الآية ٢ (١) .

ف عندما هزم الفرس الروم ودخلوا بيت المقدس ، قبل الهجرة ، وكانت عواطف
المسلمين مع الروم ، وعواطف المشركين من قريش مع الفرس ، قال المشركون
للمسلمين : أنتم والنصارى أهل كتاب ، ونحن والفرس أميون (٢) .

٣ - ومنه (الأمة) وهي الفترة من الزمن كما في قوله تعالى ﴿ وقال الذي نجا
منهما واذكر بعد أمة أنا أنبتكم بتأويله فأرسلون ﴾ - يوسف ٤٥ .

٤ - ومنه (الأمة) بمعنى السبيل والطريق والأثر كما في قوله تعالى ﴿ بل قالوا
إننا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإننا على آثارهم مهتدون ﴾ - الزخرف ٢٢ .

(١) ﴿ فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن وقل للذين أتوا الكتاب والأمين ءأسلمتم فإن
أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ والله بصيرٌ بالعباد ﴾ - آل عمران ٢٠ -
﴿ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينارٍ لا يؤده إليك إلا
مادمت عليه قائماً ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيلٌ ويقولون على الله الكذب وهم
يعلمون ﴾ - آل عمران ٧٥ -

﴿ هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن
كانوا من قبل لفي ضلال مبين ﴾ - الجمعة ٢ -

(٢) انظر " العقل العربي السياسي " للدكتور محمد عابد الجابري .

فاستعمال التنزيل الحكيم مصطلح الأمة على هذا النحو الواسع ، يدل على أنه استعمال أساسي ، وأن له معنى هو القاسم المشترك لكل هذه الاستعمالات . فإذا عدنا إلى (الإمام) ، الذي يأتم الناس في سلوكه ، ويديه توجيه السلوك المشترك عند الناس ، فإذا قام قاموا ، وإذا قعد قعدوا ، نفهم لماذا استعمل مصطلح (الأمم) للناس والبهائم معاً . فهناك سلوك مشترك عند النمل والنحل والقروذ ، وهو ما يدرسه علم سلوك الحيوان ، ومن هنا قال تعالى ﴿ أمم أمثالكم ﴾ ، أي من زاوية السلوك . لقد كان الناس ضمن المملكة الحيوانية ، ثم تأنسوا ، وبدأوا بالابتعاد عن هذه المملكة ، لكن بقي عندهم سلوك مشترك قريب من المملكة الحيوانية ، لم يتطور في تلك الفترة التي سميناها فترة ما قبل التاريخ، ليشكل اختلافاً في السلوك الواعي بين أمة وأخرى ، ولهذا قال تعالى ﴿ كان الناس أمة واحدة ﴾ .

إن فترة ما قبل التاريخ هذه ، فترة ما قبل نوح وما قبل الأنبياء : هي الفترة الانتقالية بين آية ﴿ وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم ﴾ وبين آية ﴿ كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين ﴾ . إذ بدأت المجتمعات الانسانية ، بعد هذه الفترة ، بالتشكل ، وظهرت المعارف بالنبوت والتشريع بالرسالات ، وبدأت مرحلة اختلاف الثقافات والسلوك ، وهي مرحلة ﴿ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين ﴾ - هود ١١٨ - هذه المرحلة التي استمرت إلى يومنا هذا ، وسيستمر فيها اختلاف الثقافات وتباينها إلى نهاية التاريخ .

الأمة مجموعة مخلوقات عاقلة من الانس لها سلوك موحد ، كما في قوله تعالى ﴿ كان الناس أمة واحدة .. ﴾ - البقرة ١٢٣ - أو من الانس والجن كما في قوله تعالى ﴿ قال ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس .. ﴾ الأعراف ٢٨ - أو مخلوقات غير عاقلة كما في قوله تعالى ﴿ وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم .. ﴾ - الأنعام ٣٨ . ومع التطور التاريخي ، تغيرت السلوكيات بين

الناس والتجمعات الانسانية ، بتطور المعارف والشرائع والعادات ، فأصبح الناس أمةً ، وهذا من نواميس رب العالمين ﴿وما كان الناس إلا أمةً واحدةً فاختلّفوا ولولا كلمةً سبقتُ من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون﴾ - يونس ١٩ .

والأمة هي ما نطلق عليه بالمصطلح الحديث (الثقافة) ، وهي حلقة في سلسلة متوالية على امتداد عصور التاريخ القديم منها والمتوسط والحديث ، وهي ما أشار إليه تعالى في قوله ﴿كذلك أرسلناك في أمةٍ قد خلت من قبلها أمةٌ ..﴾ - الرعد ٣٠ . وانظر في تعريف الثقافة ماورد عند الدكتور معن زيادة واقتطفنا منه بعض الفقرات في نهاية هذا البحث (١) .

فإذا أخذنا الآيات التي ورد فيها مصطلح الأمة في التنزيل الحكيم ، نراها لا تخرج عن هذا المعنى إلا في الآيات التي يأخذ فيها المصطلح معنى الفترة الانتقالية أو معنى السبيل والطريق (يوسف ٤٥ والزخرف ٢٢ و ٢٣) (٢) . فالحساب يوم القيامة يقوم على أساس السلوك والعمل ، لهذا فقد دمج سبحانه مجموعة الناس ذات السلوك المشترك ، بغض النظر عن اللغة ، في مصطلح الأمة ، بقوله عن مشاهد يوم القيامة ﴿ويومَ نبعثُ في كل أمةٍ شهيداً عليهم من أنفسهم، وجئنا بك شهيداً على هؤلاء...﴾ - النحل ٨٩ . وبقوله تعالى ﴿ويومَ نبعث من كل أمةٍ شهيداً ثم لا يؤذن للذين كفروا ولا هم يُسْتعْتَبون﴾ النحل ٨٤ - وبقوله تعالى ﴿ويومَ نحشرُ من كل أمةٍ فوجاً ممن يكذبُ بآياتنا فهم يوزعون﴾ - النمل ٨٣ - وبقوله تعالى ﴿ونزعنا من كل أمةٍ شهيداً فقلنا هاتوا برهانكم فعلموا أن الحق لله ..﴾ - القصص ٧٥ - وبقوله

(١) " معالم على طريق تحديث الفكر العربي " مجلة عالم المعرفة - العدد ١١٥ .

(٢) ﴿وقال الذي نجا منهما وادكر بعد أمةٍ أنا أنبئكم بتأويله فآرسلون﴾ - يوسف ٤٥ -

﴿بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مهتلون﴾ - الزخرف ٢٢ -

﴿وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قريةٍ من نبيٍ إلا قال مفرفها إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على

آثارهم مهتلون﴾ - الزخرف ٢٣ -

تعالى ﴿ وترى كل أمة جالئة ، كل أمة تدعى إلى كتابها اليوم تجزون ما كنتم تعملون ﴾ - الجاثية ٢٨ - وبقوله تعالى ﴿ قال ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار ، كلما دخلت أمة لعنت أختها .. ﴾ - الأعراف ٣٨ .

وبما أن الاختلاف في الشرائع والمعارف والعادات والسلوك بدأ منذ أن بعث الله النبيين ، أي منذ نوح ، فقد قال تعالى ﴿ قيل يا نوح اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك ، وأممٍ ستمتعهم ثم يمسه من عذاب اليم ﴾ - هود ٤٨ .
وحين بُعث عمده (ص) كانت ثمة أمم سبقت ، واختلافات في الشرائع حصلت ، فقال تعالى ﴿ ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون ﴾ - الأنعام ٤٢ - وقال تعالى ﴿ .. لكل جعلنا منكم شريعةً ومنهاجاً ، ولو شاء الله لجمعكم أمةً واحدةً .. ﴾ - المائدة ٤٨ - ونلاحظ هنا ارتباط المباشر بين الشرع والمناهج والأمة .

وليبيّن وحدة الألوهية واختلاف السلوكية بين الناس في تعظيم هذه الألوهية ، قال تعالى ﴿ ولكل أمة جعلنا منسكاً ليدذكروا اسم الله على ما رزقهم .. ﴾ - الحج ٣٤ وقال تعالى ﴿ لكل أمة جعلنا منسكاً هم ناسكوه ، فلا ينازعنك في الأمر ، وادع إلى ربك ، إنك لعلى هدى مستقيم ﴾ - الحج ٦٧ - ونلاحظ هنا الربط بين المنسك والأمة .

وعندما يلوم سبحانه الناس في اتباعهم للسلف على أساس السلوك والعقيدة والنظرة إلى الكون ، فهو يلومهم كأمم ، كما في قوله ﴿ .. إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مهتدون ﴾ - الزخرف ٢٢ - وفي قوله تعالى ﴿ .. إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ - الزخرف ٢٣ - ونلاحظ أن الأمة هنا هي الطريقة في النظر إلى الكون والحياة والسلوك .

وليبيان أن الحرية الانسانية والاختلاف بين الأمم من نواميس رب العالمين وقوانينه فقد قال تعالى ﴿ ولولا أن يكون الناس أمةً واحدةً لجننا لمن يكفر بالرحمن

ليوتهم سقفاً من فضةٍ ومعارج عليها يظهرون ﴿ - الزخرف ٣٣ - ونفهم هنا أن الله لو أراد للناس أن يكونوا أمة واحدة ذات سلوك واحد ونظرة واحدة إلى الكون ، لما استطاع المخالف أن يخالف نواميس رب العالمين ، واستعمل سبحانه في الآية مصطلح (الرحمن) ليؤكد على أن هذا القانون مادي عام .

وعندما يطلب الله سبحانه وتعالى من الناس القيام بعمل مشترك ، والأخذ بقناعة مشتركة ، يطلب ذلك على أساس الأمة ، كما في قوله تعالى ﴿ولتكن منكم أمةٌ يدعون إلى الخير ..﴾ - آل عمران ١٠٤ - وفي قوله تعالى ﴿كنتم خير أمةٍ أخرجت للناس تأمرون بالمعروفٍ وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ..﴾ - آل عمران ١١٠ .

وعندما يذكر الله سبحانه التطور التاريخي ، يذكره في قالب تطور العبادات والسلوكيات والشرائع ، والاختلاف بينها ، واندثار أمم وظهور غيرها ، واندثار ثقافات وظهور ثقافات أخرى جديدة ، كما في قوله تعالى ﴿تلك أمةٌ قد خلت، لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ، ولأنسألون عما كانوا يعملون﴾ - البقرة ١٣٤ و ١٤١ - وفي قوله تعالى ﴿ولكل أمةٍ أجلٌ ، فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾ - الأعراف ٣٤ .

وعندما يميز سبحانه قوم موسى ، يميزهم على أساس الأمة ، كما في قوله تعالى ﴿وقطعناهم اثني عشرة أسباطاً أمماً ..﴾ - الأعراف ١٦٠ - ونلاحظ هنا كيف حدد أن قوم موسى واحد ، ولكن عدة أمم . وفي قوله تعالى ﴿ومن قوم موسى أمةٌ يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ - الأعراف ١٥٩ - ونلاحظ هنا كيف سُمي مجموعة من قوم موسى أمة ، أعطاهما صفة مشتركة هي الهداية بالحق والعدل به .

وعندما يطلب سبحانه من الناس الالتزام بالعبودية له ، والالتزام بتقواه ، يطلب ذلك منهم على أساس الأمة ، كما في قوله تعالى ﴿إن هذه أمتكم أمةٌ واحدةٌ وأنا

ربكم فاعبدون ﴿ - الأنبياء ٩٢ - وفي قوله تعالى ﴿ وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون ﴾ - المؤمنون ٥٢ - مبيناً أن العبودية والتقوى مطلوبتان من كل الناس ، والناس متساوون فيهما أمام الله تعالى .

وعندما استعمل سبحانه مصطلح الأمة للفرد ، استعمله مع ابراهيم ، إذ شدَّ عن قومه ، وشكل فئاعات وسلوكيات كان فيها رائداً مفرداً (التوحيد والخنيفية) فقال تعالى ﴿ إن ابراهيم كان أمةً فانتأ لله حنيفاً ولم يكُ من المشركين ﴾ - النحل ١٢٠ .

وعندما هرب موسى من فرعون ، اتجه شرقاً نحو مدين ، فوجد مجموعة من الناس تقوم بعمل مشترك هو السقاية ، فقال فيه تعالى ﴿ ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمةً من الناس يسقون .. ﴾ - القصص ٢٣ - ونلاحظ كيف سمى مجموعة الناس أمة بدلالة العمل المشترك الذي يجمعهم على السقاية ، ولو وجد مجموعة من الغزلان تشرب لقال : أمة من الغزلان يشربون .

نخلص إلى أن مفهوم الأمة مفهوم عام شامل ، كان مع الحيوان في وحدة السلوك الغريزي ، ثم انتقل إلى الانسان كبشر ، ثم أخذ مفهوم السلوك الواعي في مرحلته الانتقالية من المملكة الحيوانية إلى التجمعات الانسانية ، مع نشوء الأسرة ونشوء المجال الحيوي . ثم اختلفت السلوكيات الواعية من ثقافات وشرائع وعادات وتقاليد ، فكانت بداية وجود مجتمع انساني (منذ نوح) ، ثم تطورت هذه الاختلافات مع مجيء باقي الأنبياء والرسل ، ومع ما جاؤوا به من معلومات وتشريعات مختلفة . فيقول سبحانه مبتدئاً الآية : كان الناس أمة واحدة .. ويتمها بقوله : فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين . ثم اختلف الناس فقال تعالى : وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه . ثم أوضح أن هذا الاختلاف هو محاولات من بعض المجموعات للسيطرة على المجموعات الأخرى فقال : وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات . ونلاحظ هنا أن قوله البينات يعني النبوات ، في ضوء قوله تعالى :

فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق .

وقد انعكس هذا التسلسل في النبوات والرسالات بما تحمله من بينات وتشريعات على أهل الأرض جميعاً ، وعلى معارفهم وقيمهم الأخلاقية ، فأصبحوا أمماً ، أما اختلاف الثقافات وتطورها بين الأمم ، فنرى له سببين :

١ - العلاقة الجدلية بين حرية الفكر وانطلاقة العقل ، وبين الأطر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية السائدة ضمن مجتمع ما . وهي علاقة داخلية ضمن الأمة الواحدة .

٢ - علاقة التأثير والتأثر المتبادل بين الثقافات المتعاقبة والمتزامنة . وهي علاقة داخلية في الثقافة الواحدة بحالة التعاقب الزمني والتاريخي ، وخارجية في التلاقح بين الثقافات المتزامنة التي يعاصر بعضها بعضاً .

لقد قلنا أن تعريف الأمة هو في السلوك الغريزي للحيوان ، ثم في السلوك الواعي للإنسان وهي ما يدعى بالثقافة . نورد بعض التعاريف للثقافة كما وردت في كتاب : (معالم على طريق تحديث الفكر العربي / د. معن زيادة / سلسلة عالم المعرفة العدد ١١٥ تموز ١٩٨٧) .

ص ٣٠ - . عندما طرح سؤال " ماهي الثقافة ؟ " في النصف الثاني من القرن الماضي " كانت أشهر الاجابات وأكثرها تكاملاً إجابة ادوار ب. تايلور في كتابه " الثقافة البدائية " عام ١٨٧١ ، جاء فيه : الثقافة هي ذلك المركب الكلي الذي يشتمل على المعرفة والمعتقد والفن والأدب والأخلاق والقانون والعرف والقدرات والعادات الأخرى التي يكتسبها الانسان بوصفه عضواً في المجتمع .

ص ٣١ - أما ك. رايت فيعرفها بأنها " النمو التراكمي للتقنيات والعادات والمعتقدات لشعب من الشعوب يعيش في حالة الاتصال المستمر بين أفرادهم ، وينتقل هذا

النمو التراكمي إلى الجيل الناشئ عن طريق الآباء ، وعبر العمليات التربوية .

إلا أن هذا التعريف لم يتمكن من التخلص كلية من الطابع الوصفي الذي أخذ على تعريف تايلور . ولا يتضمن الدور الذي يمكن أن تلعبه الثقافة في توجيه سلوك الانسان ، وفي صنع حاضره ومستقبله . ومن هذا القبيل تعريف مالينوفسكي الذي يؤكد أن الثقافة :

" جهاز فعال ينتقل بالانسان إلى وضع أفضل ، يواكب مشاكل الطموح الخاصة التي تواجه الانسان في هذا المجتمع أو ذاك في بيئته وفي سياق تلبية احتياجاته الأساسية " .

ص ٣٢ - وقد اهتمت الدراسات الأنثروبولوجية بشكل خاص بمحاولة فهم العنصر أو العناصر التي تشتمل عليها الثقافة ، وتجعلها حيّة متحركة ، إلا أنها تحت تأثير الدراسات النفسية والنفوس - اجتماعية اتجهت إلى اعتبار الثقافة ضرباً من السلوك دون أن تكون سلوكاً ... إنها البناء أو التركيب أو التجريد الذي ينتقل من الآباء إلى الأبناء عبر الروابط الاجتماعية لآغير الروابط البيولوجية كما هو الحال عند الحيوان . ومن هذه التعريفات تعريف ادوارد هيريو القائل " إن الثقافة هي ما يبقى في ذاكرتنا عندما ننسى كل شيء " .

ص ٣٣ - إلا أن ثمة مأخذ متعددة يمكن أن تؤخذ على هذا التعريف . إذ لا معنى للبناء المنطقي أو الأفكار المجردة أو تجريد السلوك إلا عندما يعبر عنها الانسان سلوكياً بالكلمات أو بالأفعال ... والواقع أن ماهو بيولوجي يدعم ماهو ثقافي وبالعكس ، كما يؤكد ب. ف. سكينر : " ينهار التوازن بين التطور البيولوجي والثقافي عند نقطة النقل " أي عند نقطة انتقال الممارسات المكتسبة من جيل إلى جيل .

ص ٣٤ - .. نستطيع أن نقول إن الثقافة هي ما يختص به الانسان ، ليس لأن الثقافة ليست سلوكاً بل لأن سلوك الحيوان لا يرقى إلى أن يشكل ثقافة . أضف إلى ذلك أننا

نستطيع أن نميز السلوك عن الثقافة فنجعله موضوعاً لعلم النفس دون أن نخرج السلوك من عداد الثقافة ... فالثقافة كانت ومازالت وستبقى ظاهرة انسانية صرفة . وما يجعلها كذلك قدرة الانسان على الترميز ، أي التعبير عن أفكار ومعان وعلاقات وغيرها عبر الرموز .

الخصل الثالث

القومية

لقد ورد ذكر القوم في التنزيل الحكيم كمفهوم أعلى من مفهوم الأمة ، وجاء بعدها زمانياً ، فقد ذكر التنزيل القوم بالمفاهيم التالية :

١ - جمع امرئ ، كما أن النساء جمع امرأة . وجاء بهذا المعنى في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ .. ﴾ - الحجرات ١١ .

كما جاء بهذا المعنى في قوله تعالى ﴿ وجاءه قومه يهرعون إليه ومن قبل كانوا يعملون السيئات ، قال يا قوم هؤلاء بناتي هن أطهر لكم فاتقوا الله ولا تخزون في ضيفي اليس منكم رجلٌ رشيد ﴾ - هود ٧٨ - وتجدر الإشارة هنا إلى أن (قومه) و (قوم) كما وردت في الآية الشاهد تعني حصراً جمع الذكور ، إذ ختم الآية بقوله ﴿ اليس منكم رجلٌ رشيد ﴾ ، من جهة ثانية ، فموضوع الآية يدور عن اللواط ، واللواط للذكور ، كما جمع الذكور في قوله تعالى ﴿ قال إنكم قومٌ منكرون ﴾ الحجر ٦٢ .

٢ - مجموعة من الناس العاقلين ، ذكوراً وإناثاً ، في بيئة اجتماعية معينة ، وقد ورد هذا الخطاب ابتداءً من نوح بقوله تعالى ﴿ إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتهم عذاب اليم ﴾ - نوح ١ - وفي قوله تعالى ﴿ قال يا قوم إنني لكم نذيرٌ مبين ﴾ - نوح ٢ .

بدأ استعمال مصطلح " القوم " مقترناً بفعل " قال " ابتداءً من نوح ، وقد قلنا أن البلاغة في القول ، فعندما تتحول الكلمات المنطوقة إلى معنى في الذهن تصبح قولاً ،

كما يدل على وجود لغة مشتركة بين المتكلم والسامع (لغة مجردة بأبسط أشكالها) .
من هنا أسبغ التنزيل الحكيم مصطلح القوم على المجموعة العاقلة ، لوجود لغة تفاهم ، وهذا يقودنا إلى المعنى الثالث .

٣ - مجموعة من الناس العاقلين لهم لغة مشتركة (وحدة اللغة) . وبما أن الناس قبل نوح كانوا أمة واحدة ولم تظهر القوميات بعد ، إذ تحدد ظهورها في التنزيل بظهور لغة تفاهم مجردة بين متكلم ومخاطب ، فقد ظهرت القوميات مع اكتمال مجتمع بأبسط صورته التي ذكرناها في بحث الأمة (مجتمع نوح) ولما كان نوح أول نبي رسول من البشر ، وأراد الله تعالى أن يبين وجود السنن بين المتكلم والمخاطب ، وليس لساناً واحداً ، فقد قال ﴿ وما أرسلنا من رسولٍ إلا بلسان قومه ليبين لهم .. ﴾ - ابراهيم ٤
هنا نلاحظ كيف حدد القوم باللسان ، وكيف عرف البيان بأنه وظيفة اللسان .

هذه هي المعاني الثلاثة للقوم ، كما رأيناها جاءت في التنزيل الحكيم . ولو دخلنا في تفصيل المعنى الثاني والثالث ، أي أن القوم مجموعة من الناس العاقلين لهم لغة (أداة تفكير وتعقل عند المفرد ، وأداة بيان بين المتكلم والمخاطب) الذي جاء شمولياً ، فنجد أن التنزيل الحكيم يستعمل دائماً (قال) مع مصطلح (قومه) وليس مع مصطلح (أمته) ، مما يدلنا على أن القول بين المتكلم والمخاطب يقصد به البيان ، فهو يحتاج إلى لسان ، واللسان صفة خاصة بالقوم . (١) كما يدلنا على أن الدعوة تبدأ دائماً بفعل الأمر ، بدءاً من نوح :

- ﴿ إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أنذر قومك .. ﴾ - نوح ١ - لاحظ فعل "أنذر".

- ﴿ قال يا قوم اعبدوا الله .. ﴾ (١) لاحظ فعل "اعبدوا" .

فصيغة الأمر صيغة بين متكلم ومخاطب ، لا وجود فيها للشخص الثالث الغائب .

(١) انظر سورة الأعراف الآيات (٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٧٢ ، ٧٥ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨٥) .

وهذا يقودنا إلى أن الناس كانوا أمة واحدة ، فأصبحوا أمماً في الثقافات (معارف وتشريعات) المختلفة ، وبما أن الثقافة تحتاج إلى لغة ، فقد أصبحوا قوميات في الألسن ، وبما أن الألسن ، كصيغة للتفكير والتعقل والبيان ، من صفات العاقل الذي يملك لغة مجردة، فقد استعملها التنزيل هذا الاستعمال الواسع.

لقد حفل التنزيل الحكيم بالصفات التي أطلقها على مجموعة من الناس هم القوم، بغض النظر عن مسألة اللسان الواحد والألسن المختلفة ، في مجال التفكير (لقوم يتفكرون) والعقل (لقوم يعقلون) والإيمان (لقوم يؤمنون) والتذكر (لقوم يذكرون) والتقوى (لقوم يتقون) والعدل (لقوم يعدلون) وغيرها كثير . ونلاحظ أن هذه الصفات تنطبق على كل مجموعة عاقلة ، بغض النظر عن نوع اللغة، وأن هذه المجموعة تملك بالضرورة لغة تفكر وتدبر وتعقل، وأن هذه الصفات من صفات العاقل . لقد بينا صفة البيان في اللسان ، كما في قوله تعالى بالآية ٤ من سورة ابراهيم ، وتبين لنا أن مفهوم الأمة مفهوم تحتي لمفهوم القومية ، ضمن المرحلة التي مازال الناس فيها أمة واحدة كبشر ، وأمماً كإنسان . وانتقلنا إلى أن الأمة سلوك بهيمي غريزي (طبائع البهائم) ثم سلوك عاقل واع (ثقافة الناس). كان الناس أمة واحدة عندما كانوا في المملكة الحيوانية، ثم بدأوا بالابتعاد عنها ، ثم تنوعت الثقافات فأصبحوا أمماً، وتنوعت الألسن فأصبحوا قوميات .

والواقع أن الأمة والقومية الآن مفهومان متداخلان ، فقد توجد أمة واحدة ذات ثقافة مشتركة وسلوك مشترك ، تتألف من عدة قوميات (ألسن مختلفة) ، وقد توجد قومية واحدة (لسان واحد) فيه عدة ثقافات (أمم) . لذا جاءت صيغة الخطاب في التنزيل للقوم ، وصيغة الحساب للأمة (لاحظ الدقة في استعمال مصطلح الأمة والقومية) . وعلى هذا الأساس يمكن أن نقرر مايلي :

بنو هاشم ← أهل محمد (ص) .

- قريش ← عشيرة محمد (ص) ﴿ وأنذر عشيرتک الأقرین ﴾
العرب ← قوم محمد (ص) مسلمين وغير مسلمين لأن القرآن
عربي والأحكام عربية والخطاب عربي .
المسلمون ← أمة محمد (ص) وهم من قوميات مختلفة .

والسؤال الآن كيف ظهرت القوميات ؟ للإجابة على هذا السؤال ، لابد من أن نرجع إلى نشأة الكلام الانساني ، لأن مصطلح القوم استعمل للعاقل حصراً بصيغة التفكير أو البيان ، وهذا يقتضي وجود لغة مجردة في الفترة الواقعة بين آدم ونوح ، حيث كان عند نوح كما أسلفنا لسان مجرد بصيغ بدائية ، وجمتمع يوحدته الأساسية ، الأسرة الأولية (الوالدان - الأولاد) وهيكله الأساسي الملائم - الكهنة - الأراذل .
يخبرنا القرآن بأن نشأة القوميات واختلاف الألسن ظهرت ، بعد قفزة التحريد الأولى ، من اختلاف الشروط الطبيعية ، وأن تأثير هذه الشروط على الانسان هو الذي أدى إلى التأثير على تنوع اللغات فكانت بداية اللغات هي :

١ - الكلمة الجملة ، التي نسميها اسم الفعل ، وهي ذات مقطعين صوتيين مثل (أمين) أي يارب استجب ، الموجودة في معظم لغات أهل الأرض ، مع أنها غير موجودة في التنزيل الحكيم ، أو ذات مقطع صوتي واحد ، مثل (آه ، مه ، صه ، عو ، نو ، فع) أو ذات مقطع صوتي واحد مكرر ، مثل : (هاها) التي تطورت إلى هيهات ، كما في قوله تعالى ﴿ هيهات هيهات لما توعدون ﴾ المؤمنون ٣٦ - ثم انتقلت الكلمة الجملة بعد التحريد (أي بعد انتقال العلاقة الطبيعية بين الصوت والمدلول إلى علاقة اصطلاحية) إلى كلمة جملة بوجود الضمائر المتصلة والضمائر الغائبة مثل (قالتا) و (أكلت) .

٢ - بعد بداية التحريد كان هناك تأثير متبادل بين الطبيعة والانسان في عملية التحريد ، وقد وضع القرآن في آية واحدة اختلاف الألوان والألسن وخلق السموات

والأرض بقوله تعالى ﴿ ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم
واللوانكم ، إن في ذلك لآيات للعالمين ﴾ - الروم ٢٢ - أي أن اختلاف الألسن
والألوان للناس خضع لقوانين طبيعية رحمانية كخلق السموات والأرض ، وأن القوانين
التي أثرت على اختلاف الألوان بين الناس هي نفس القوانين التي أثرت على اختلاف
الألسن أي قوانين التكيف (الزوجية) ، فتأثير الطبيعة ، مثلاً ، في المستوى اللغوي مثلاً
بمفردات اللغة العربية ، عن الثلج والحيوانات القطبية ومواصفاتها ، أقل بكثير من
المفردات الموجودة في لغة سكان ألاسكا الأصليين عن الثلج والحيوانات القطبية .
ومفردات الصحراء وحيوانات الصحراء كالجمال ، أكثر بكثير في اللغة العربية منها في
لغة الأسكيمو ، والأصوات الشائعة في لغات أهل الغابات أكثر من الأصوات نفسها في
لغات أهل الصحراء .

نعود إلى تعريف القوم ، بأنه مجموعة من الناس العاقلين يحملون أداة تفكير
وأداة اتصال وبيان مشترك ، ومن هنا جاءت القومية . وباختلاف ألسن الناس ،
ظهرت القوميات المختلفة ، مقتصرة بالضرورة على العاقل الذي يملك أداة التفكير وأداة
الاتصال .

فالقومية صفة ذاتية ملازمة لتجمع من الناس العاقلين ، لأن هذا التجمع لا يوجد
بدون أداة اتصال وأداة تفكير هي اللغة . فلا يوجد عرب بدون قومية عربية ، ولا توجد
قومية عربية بدون لسان عربي . أما العروبة فهي شعور واع بالانتماء إلى القومية العربية
والتعصب الإيجابي لها . فالقومية العربية من هذا المنظور، وجود حقيقي غير وهمي ،
شأنها في ذلك شأن القوميات الأخرى ، التركية والكردية والانكليزية . فلا أفضلية في
الوجود لأية قومية على قومية أخرى، لكن الأفضلية تأتي من ميزات أخرى تكتسبها
قومية ما عن جدارة واستحقاق ، وبجهود أفرادها وسعيهم ، لا بمجرد أنهم عرب أو
أتراك . فإذا قلنا بأن الوجود القومي لمجموعة من الناس مهتد ، فهذا يعني أن هذه

المجموعة أكرهت على تغيير لسانها ، إما بغزو ثقافي من ثقافة أخرى قوية ، كما حصل عندما غزا العرب الأندلس ، وكانت الثقافة العربية قوية إلى حد غزت معه اللغات المحلية، وإما بغزو تقليدي باحتلال البلاد من قبل آخرين فرضوا لغتهم وثقافتهم ، وهو ما حاولت فرنسا فعله في الجزائر ، وما حاولت الدولة العثمانية فعله عند العرب ، وإما بطرد مجموعة من الناس ، تحمل لغة معينة ، من قبل محتل أجنبي أخذ أراضيهم وأقام مجتمعه الخاص ولغته الخاصة، وهذا ما حصل في الحروب الصليبية ، وفي الغزو الصهيوني لفلسطين . في هذه الحالات يمكن أن نقول أن الوجود القومي مهدد بالنسبة لمجموعة من الناس تعيش على بقعة ما من الأرض ، وفي هذه الحالة تصبح المعركة التي يخوضها الانسان معركة قومية وليست أممية من أجل عقيدة (ثقافة) أو من أجل مكاسب اقتصادية . وربما يكون الغزو بسبب مكاسب اقتصادية ، أما الدفاع من قبل السكان في هذه الحالة فهو ليس اقتصادياً وإنما قومي وسياسي .

ولنُزِيل بعض المفاهيم الخاطئة عن القومية العربية ، وعن أصل العرب ، نقول إن العرب كما نرى ، هم مجموعة من الناس عاشت ضمن مجال حيوي معين، ولنقل أنه أرض شبه جزيرة العرب ، وتكلمت اللسان العربي . وهذا المفهوم لا يحمل أي صفة عرقية خاصة ، فالعرب ليسوا كلهم من سلالة اسماعيل . ثم عائلات عربية من سلالة اسماعيل ، ومن هذه العائلات كان النبي (ص) ، لكن إذا كان النبي من سلالة اسماعيل وإبراهيم وآدم ، فهذا لا يعني أبداً أن العرب كلهم من سلالة اسماعيل وإبراهيم وآدم ، لأن الله اصطفى آدم ، وخص من ذريته سلالات من بين كل البشر ، هذه السلالات هي نوح وآل إبراهيم وآل عمران ، والنبي (ص) كان من آل إبراهيم .

فعروبة عنزة بن شداد وامرء القيس ، لا تنقل أبداً عن عروبة النبي (ص) ، لأن كليهما ينتمي إلى قوم واحد له نفس اللسان ، إضافة إلى أن النبي (ص) ينتمي إلى إبراهيم عليه السلام ، أما الباقيون فليس لهم بالضرورة هذا الانتماء . وهذا يؤكد أن

العروبة ، وهي الانتماء الواعي إلى القومية العربية والتعصب الإيجابي لهذا الانتماء ، ليست نظرة عرقية ، وإنما هي نظرة إنسانية صرفة ، والتعصب الإيجابي لها يتطلب من العرب الجهد والسعي والمشاركة الفعالة في صنع الحضارة الإنسانية مع بقية القوميات .

لنطرح السؤال التالي : هل للقومية العربية خصائص خاصة بها غير اللغة ؟ وأقول : كلا لا يوجد . لأن الأخلاق صفة شمولية ، فالصدق وعدم الخنث باليمين ، وعدم شهادة الزور ، والالتزام بالوفاء بالكيل والميزان ، وبر الوالدين ، هذه كلها من الأخلاق ، ولكنها ليست عربية وإنما هي إنسانية صرفة . فلا يوجد شيء اسمه الصدق العربي ، وشيء اسمه الصدق الانكليزي ، وشهادة زور عربية وأخرى فارسية ، كما لا يوجد شيء اسمه الأخلاق العربية والأخلاق التركية . وتلبس هذه الأمور على الإنسان عندما يخلط بين الأخلاق والعادات ، فالأخلاق من الصراط المستقيم ، أما العادات فهي من الأعراف ، وقد أقر الإسلام كليهما ، ولكن شتان ما بينهما .

أما الأعراف (العادات والتقاليد) ، فهناك عادات وأعراف عربية وأخرى تركية ، وهذا صحيح . وتأثر الأعراف بمؤثرين أساسيين هما البيئة (صحراوية ، حارة ، باردة ، جبلية ، غابات) والإنتاج (المستوى الاقتصادي وطرق المعاش) . وفي هذا تختلف العادات العربية نفسها بين منطقة وأخرى عند العرب أنفسهم (بدو ، حضر ، سكان ساحل ، سكان مناطق داخلية ..) ، كما تختلف العادات العربية عن عادات القوميات الأخرى . فمفاهيم الشهامة والنخوة والكرم ، مثلاً ، وهي كلها من العادات والأعراف وليست من الأخلاق ، تختلف بين البدو والحضر ، وبين المزارعين والصناعيين . وعلينا أن نقبل هذا على أنه من قوانين رب العالمين في خلقه . وعلينا أن نعيد النظر بمصطلح الأخلاق العربية لأنه مصطلح وهمي ، ونستعمل بدلاً منه مصطلح العادات والأعراف العربية المتغيرة من مكان لآخر ومن زمان لآخر .

أما خصائص اللسان العربي التي تميزه عن كثير من الألسن فهي : الأصالة ، وهي

الايغال في القدم (الجذور) ، وهو العنصر الأول للأصالة ، والثمار ، أي أنه مازال
مثمراً حتى يومنا هذا ، وهو العنصر الثاني للأصالة . ويتجلى العنصر الأول في
الصفات التالية :

أ - الكلمة الجملة ، وهي مرحلة أولية من مراحل نشأة الألسن ، وتتجلى
بوجود الضمير المتصل والضمير الغائب ، كقولنا (قالتا) وبأسماء الأفعال ، فكثير من
الأفعال العربية مازال يحاكي الطبيعة حتى يومنا هذا (عواء ، مواء ، فحيح ، نقيق ،
صهيل ، خرير) .

ب - التطابق بين الحركة الصوتية للفظ الحرف ، وبين مدلول الحرف مثل (ف) ،
فعند لفظها يفتح الفم (الشفتان) فتزى الأفعال التي تبدأ بها : (فتح ، فرق ، فخت ،
فك ، فض ، فقر) تدل على فتح . والميم بلفظها عبارة عن ضم الشفتين ، فنرى أن
كل التحام بين اثنين يبدأ بالميم (مبارزة ، مقاتلة ، منافسة) ، ومكان تجميع الأشياء
تبدأ بالميم : (مكتب ، ملحمة ، متجر ، مدرسة) ، فإذا جمعنا الفاء والميم ، نتجت
لدينا كلمة (فم) وهو عضو الفتح والضم ، كفم الانسان وفم المعدة ، أما عضو الفتح
بدون ضم فهو (فوهة) فوهة البندقية وفوهة البركان ، ولانقول فم البندقية أو فم
البركان (١) .

ج - كثرة الصفات (النعوت) للاسم الواحد . فللسيف اسم واحد و نعوت
كثيرة ، فالمهند هو السيف المصنوع في الهند (بلد المنشأ) وهذه تعكس مرحلة من
مراحل تطور الألسن حين لم يكتمل التجريد .

بهذا نرى أن اللسان العربي يعكس كل مراحل تطور نشأة الكلام الانساني في
منطقة الشرق الأوسط . وعليه ، نستطيع القول أن جميع الألسن ، التي كانت في هذه

(١) لمزيد من الإفاضة ، راجع " الخصائص " لابن جني . و " العبقرية العربية في لسانها " لزكري
الأرسوزي / المجموعة الكاملة المجلد الأول ص ٧١ - ٨٢ . مطابع الادارة السياسية ١٩٧٢ .

المنطقة واندثرت ، ماهي إلا مراحل لتطور هذا اللسان ، الذي وصل إلى مرحلة اللسان العربي الميين عند نزول الرحي ، وأن سكان هذه المنطقة هم عرب بالمفهوم التاريخي لا بالمفهوم القومي . إذ لا يوجد شيء اسمه القومية السامية ، لأن القومية يحددها اللسان . فما هو اللسان السامي ؟ والقول بالسامية وهم من وجهة نظر القرآن . والذي يدعي أن اليهود ينتسبون إليها (سام بن نوح) وهم أيضاً ، لقوله تعالى عن بني اسرائيل أنهم ﴿ ذرية من حملنا مع نوح ﴾ . - الإسراء ٣ .

لقد خضع اللسان العربي لقوانين التطور (الجدل الداخلي والخارجي) . أما الجدل الداخلي فهو التناقضات التي كانت تفرزها الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، انعكست كتناقضات في اللغة الواحدة (هل تفيد هذه اللفظة المعنى المطلوب أم لإتفيده ، وهذا القانون هو أم قوانين التطور اللغوي الداخلي) . وقد انعكس في قوانين الصرف في اللغة الواحدة ، وفي تنوع لهجاتها (اللهجات المختلفة في اللغة الواحدة) وفي تنوع اللغات وتشعبها . أما الجدل الخارجي فهو التأثير والتأثر المتبادل (قانون الزوجية / التكيف) فقد انعكس في مستويات ، لأن قانون الزوجية يعمل في مستويات مختلفة ، لا في مستو واحد . الأول منها داخلي ، وذلك في ظهور الإسناد (مسند ومسند إليه) بعلم النحو . والثاني ، تأثير الطبيعة على المفردات اللغوية . فأهل الصحراء عندهم مفردات كثيرة عن أحوال الصحراء وحيواناتها ، بينما لا يملك أهل أوروبا هذه المفردات ، والعكس صحيح . والثالث ، التأثير والتأثر المتبادل بين لسانين مختلفين تماماً ، أو بين لهجتين للسان واحد ، وهو تلاحم ثقافي بين ثقافات مختلفة . فمثلاً هناك مفردات في اللسان العربي أصلها فارسي (استبرق ، سنلس) استعملها القرآن ليعين لنا أن قانون الاستعارة بين لغتين مختلفتين ، قانون طبيعي لا عيب فيه ، وأن الألفاظ في الاستعارة من لغة إلى لغة أخرى ، تدخل ضمن قوانين النحو والصرف للغة ، أي ضمن بنيتها الخاصة . ومن هنا نرى أنه لا عيب في أن يطلق

الأوربيون لفظة (COTTON) على القطن وهي لفظة عربية ، وأن يستعمل العرب لفظة (أليكترون ، وتلفزيون ، وتلفون) وهي مفردات غريبة . لأن ذلك جرى ضمن قوانين التكيف (الزوجية) ولم يفرض بالقوة ، وهذا حق طبيعي للذي اكتشف الأليكترون أن يسميه كما يريد ، وأن يستعيره الآخرون منه كما هو . وهذا يوضح التبادل الثقافي الطبيعي بين اللغات . لذا ، فمهما استعارت اللغة العربية من مفردات أجنبية لأشياء اكتشفها الأجانب، فهذا لا يؤثر في بنيتها ، وتبقى عربية . لكن العيب الوحيد هو في العرب أنفسهم لافي اللسان العربي ، لأنهم تخلفوا في مضمار العلم ، وبالتالي في مضمار المصطلحات العلمية العربية . ومنتج المعرفة هو صاحب الحق في وضع مصطلحاتها، وليس مستهلك المعرفة . أما المستوى الرابع والأخير ، فهو تكيف اللهجات المحلية بلسان واحد ، وذلك من خلال التأثير المتبادل بين المناطق التي تتكلم نفس اللسان ، فنرى أن مصر الآن هي المنتج الأول للأفلام السينمائية والمسلسلات التلفزيونية والمسرح ، ونرى أن اللهجة المصرية هي لهجة مألوفة عند كل العرب أكثر من اللهجة اليمنية مثلاً ، ولا عيب في ذلك ، لكن هذه كلها لهجات للسان واحد ، ولا يمكن أن نقول أن اللهجة المصرية هي اللهجة النموذجية الصحيحة . ولا بد من الإشارة إلى مقياس اللفظ اللغوي السليم ، ففي كل لغة من لغات الأرض لهجات لفظية مختلفة ضمن نفس اللغة للكلمة الواحدة (القراءة)، لهذا نرى في اللغات العالمية لفظاً قياسياً للغة المنطوقة ، يقاس اللفظ السليم إليه (STANDARD) هو الذي نقول عنه اللغة الفصحى . فاللغة الفصحى لاتعني سلامة النحو والصرف فقط ، وإنما تعني قياسية اللفظ اللغوي ، وخلوه من اللهجات والعيوب النطقية مثل الثأثة والغافاة واللثة .

هناك مثلاً لغة إيطالية ، ولكن اللغة الإيطالية الفصحى التي نسمعها من راديو روما ، من مذيع الأخبار بالإيطالية ، هي لهجة أهل فلورنسا ، التي تعتبر المقياس الذي

تقاس به سلامة النطق اللغوي . والقياس الفصيح في الإنكليزية هو لغة الملك (KING)
(LANGUAGE) ، وفي الفرنسية لغة أهل باريس . فما هي اللغة القياسية الفصحى عند
العرب ؟ وهل وصلتنا هذه اللغة القياسية (من حيث اللفظ) ؟

لقد وصلنا اللسان العربي المبين ، من حيث المبني ، في التنزيل الموحى إلى محمد
(ص) أما المعنى فهو نسبي انساني ، يشارك السامع المتكلم في صنعه . هذا اللفظ
الفصيح وصلنا من النبي (ص) في قوله إن صح (أنا أفصح العرب بيد أني من قريش)^(١)
والفصاحة في اللسان (اللفظ) . فهو يبين هنا ، أن قريشاً ليست فصيحة ، وأن
النموذج الفصيح للتنزيل الموحى ، هو نطقه (ص) ، وبما أن النبي (ص) كان أمياً بالخط،
وجاءه التنزيل منطوقاً لا مخطوطاً ، فنطقه (ص) هو اللسان العربي الفصيح ، علماً بأن
نطقه للتنزيل كما نطقه هو (ص) ليس له علاقة بنطق قريش للسان العربي، وهذا النطق
وصلنا إلى اليوم عن طريق تواتر الحفظ لنطق التنزيل كما سمعوه من النبي (ص) .

نستنتج مما سبق ، أن للقومية صفتين أساسيتين ، أولاهما الصفة الذاتية ، وهي
أنه لا بدّ للسان ، حتى يصير لساناً ، من وجود مجموعة من الناس تستعمله كأداة
للتفكير وأداة للاتصال ، والصياغة الثقافية لهذه المجموعة تتم بواسطة هذا اللسان .
وثانيتهما الصفة الموضوعية ، أي عندما نضع صيغة المضاف إلى القومية كأن نقول:
القومية العربية ، فهذا وجود موضوعي حقيقي لمجموعة من الناس تتكلم العربية ،
وأتجت ثقافتها بهذه اللغة ، وهو وجود موضوعي بالنسبة لقوميات أخرى ، فالقومية
العربية وجود موضوعي بالنسبة للقومية التركية ، واللسان العربي وجود ذاتي بالنسبة
للعرب ، وإلا لما سمينا هذا التجمع الانساني باسم العرب . فإذا أردنا أن نفرق بين
الذاتي والموضوعي، نقول إن الذاتي هو الذي يستمد وجوده من إدراكنا له ، أما
الموضوعي فهو الذي نستمد إدراكنا من وجوده ، أي أن العلم يتبع المعلوم في الوجود

(١) ذكره القاضي عياض في " الشفاء " وروى نحوه الطبراني مرفوعاً .

الموضوعي ، لافي الوجود الذاتي . فالكون وجود موضوعي خارج الذات الانسانية ، والأخلاق لها وجود ذاتي غير منفصل عن الانسان . فمعلوماتنا عن الكون تستمد وجودها من الكون نفسه ، لأن الكون منفصل عن الانسان ، أما الأخلاق والصلاة والعبادات فتستمد وجودها من وعينا لها ، وهنا نلاحظ مرة أخرى الفرق الجوهرى بين النبوة والرسالة (١) .

من وجهة النظر الموضوعية ، إن للقومية العربية وجوداً يرتبط بمجموعة من الناس لها وجود موضوعي بخصائص ذاتية (اللسان كأداة تفكير واتصال) هذا الوجود لا يتميز عن أية قومية أخرى صغرت أم كبرت ، وفي هذا المجال لافضل لعربي على أعجمي إلا بالخصائص الذاتية (الأخلاق ، العلم، التشريع " التقوى ") لذا فالعربي ليس بالأب والأم ، وإنما الذي اتخذ اللسان العربي وسيلة للتفكير ووسيلة للاتصال والتعبير عن الثقافة (معارف وتشريعات) ولا فرق في هذا المجال بين عروبة محمد (ص) وعروبة عنزة وعروبة المنتبي . أما من ناحية النسب (الدم) فمحمد (ص) ينتسب إلى إبراهيم، بينما عنزة لاينتسب إلى إبراهيم . وفي هذا المجال أيضاً ، يمكن أن نعرف العرب بأنهم مجموعة من الناس عاشت في مجال حيوي معين (شبه جزيرة العرب - منطقة الشرق الأوسط) فكان منها اللسان العربي ، في مختلف مراحل تطوره التاريخي حتى وصوله إلى درجة اللسان المبين حين نزول القرآن .

أما فيما يتعلق بالعروبة ، فالعروبة شعور بالانتماء (العصبية) إلى القومية العربية. وهي صفة ذاتية صرفة ، قد تأخذ شكل التعصب المتطرف أو التعصب المعتدل. فقد كان تعصب النبي (ص) إلى العروبة تعصباً معتدلاً باعتبار العرب قومه ، والتنزيل جاء باللسان العربي المبين ، وكان تعصبه شديداً حين تلزم الشدة فقط ، وظهر في حرصه الشديد على قومه ، كما جاء بقوله تعالى ﴿ لقد جاءكم رسولٌ من أنفسكم

(١) راجع كتابنا " الكتاب والقرآن قراءة معاصرة " (ص ١٠٣ - ١١١) .

عزيزاً عليه ما عنتم حريصاً عليكم بالمؤمنين رؤوفاً رحيم ﴿ - التوبة ١٢٨ .

لهذا ، كان التعصب القومي الذي يظهر في الحرص الشديد من الانسان على قومه تعصباً مشروعاً ، ظهر أول مظاهره عند محمد (ص) على العرب وغيرهم . ثم وضع في سلوك الصحابة بعد النبي (ص) حين فرض عمر بن الخطاب ضرائب مزدوجة على بني تغلب ، العرب المسيحيين ^(١) ، ليدخلهم في الإسلام بدافع من حرصه الشديد عليهم كعرب ، ليأخذوا دوراً رائداً في بنية الدولة الإسلامية .

ولهذا ، فنحن نعتبر القومية العربية خامة الإسلام الأولى ، والتعصب لها تعصب مشروع من باب الحرص عليها ، ونعتقد أنه لاتناقض بين العروبة والإسلام ، إذ جاءت آية سورة التوبة لتصهرهما في آخرها صهراً مباشراً في قوله تعالى ﴿ .. بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴾ . من هنا كان للقومية وجود مادي موضوعي ، اعتبرها الإسلام الخامة الأساسية ، لكون الإسلام مبادئ انسانية (نظرة إلى الحياة والكون والانسان) جاءت للعرب ولغير العرب ، إلا أنّ تطبيقه الأول (العملي والتاريخي) كان على العرب . ومن هنا جاء هذا الصهر المباشر بينهما ، فالاسلام دين أممي تم تطبيقه على خامة قومية هي (القومية العربية) . وفي ضوء ذلك يمكن أن نفهم الالتباس ، مثلاً ، فيما يسمى بالحجاب الشرعي ، من حيث هو تعصب للعروبة في القرن السابع لا للإسلام . أي أنه تعصب لزي المرأة العربية في القرن السابع ، يعبر عن عصبية (عروبة) لا عن سلوك إسلامي (أممي) ، صالح لكل قوميات أهل الارض في كل زمان ومكان . وهنا لا بد لي من التذكير بأن للعروبة أيضاً مفهوماً معاصراً ، فهل يجب علينا كلما ذكرنا القومية العربية والعروبة ، أن ننظر إلى الوراء دائماً ؟ أي : هل من الواجب ضرورة ، عندما نضع العروبة على خشبة المسرح ، أن يكون الممثلون امرؤ القيس وعنترة وزهير وعمر والصحابة من قريش والأنصار ؟ بمعنى آخر ، ما هو التعصب الواعي للقومية العربية

(١) انظر " العرب النصارى " - حسين العودات ، دار الأهالي

(العروبة) في القرن العشرين ؟ بما أن السنة النبوية أظهرت الإسلام على أرض الواقع في شبه جزيرة العرب في القرن السابع الميلادي (أي قومية عربية + إسلام) وكانت الثمرة الأولى هذه الانطلاقة الجبارة ، ألا يمكن أن تكون ثمة قومية عربية (عروبة + إسلام) في القرن العشرين ، وتكون هناك ثمرة أخرى ناضجة وفعالة ؟

إنه لمن الممكن ، بقراءة معاصرة ، أن نفهم الكتاب والقرآن في القرن العشرين (النبوة والرسالة) ، أفلا يمكن أن نصوغ مفاهيم حديثة فيها التقطع والاستمرار ، التقطع في المفاهيم والطروحات القومية والتعصب والاستمرار في التاريخية ؟ أعتقد أن ذلك ممكن ، وأرى أن نعر عن العروبة في القرن العشرين بالتعصب للقومية العربية تعصباً معاصراً ، بتعريب الثقافات ونقلها إلى العربية ، ليتاح للعرب قراءة كافة الثقافات الأخرى ، وترجمة النتاج العربي خاصة الأدبي إلى لغات حية أخرى ، وتعريب الحاسوب الإلكتروني كلية ، وتحديث الشعر والقصة والمسرح وطرق التعبير ، وتشجيع ثقافات ولغات الأقليات القومية في الوطن العربي ، وتشجيع ترجمتها إلى العربية ، وتشجيع هذه الأقليات على الكتابة والتكلم بلغتها ، ليصبح التلاقح بينها وبين اللسان والأدب العربي فعلاً مثمراً ، وإعادة النظر جذرياً في طرق تدريس اللسان العربي ، ووضع قواعد نحو وصرف جديدة ، وعدم التخرج من الاستعانة بمفردات غير عربية ، كالتلفزيون والتلفون ، وادخالها إلى اللغة العربية ، بعد أن علمنا الله في التنزيل الحكيم أن استعارة مفردات لغة من لغة أخرى هو من باب التأثير والتأثر المتبادل . وهذه من سنة الله في السنن أهل الأرض .

وبهذا المجال لا بد من الاهتمام بتطوير قواعد اللغة العربية ، باعتبار أن التطور هو العمود الفقري للعقيدة الإسلامية ، وهو العمود الفقري للرسالات كلها ، وقد بين سبحانه في آية النسخ كيف تتطور الرسالات .. فهل يمكن تطبيق هذا القانون على قواعد اللغة العربية ؟ .

لقد وهم الكثيرون ، حين ظنوا أن التنزيل الحكيم ثبتّ اللغة العربية ضمن إطار دائم أبدي ، فنتج من وهمهم هذا ، أن قانون تطور الخلق شمل جميع لغات أهل الأرض، وتوقف في اللغة العربية ، علماً أن قانون التطور عام شامل .

وقد يقول قائل ، بأن تطبيق قانون التطور على اللغة العربية ، يفصل بين اللغة وأهلها من جهة ، وبين التنزيل الموحى بلسان عربي مبين من جهة ثانية . ومن هذه النقطة بالذات ، حصل الفصل بين النحو والدلالة ، ليصبح النحو عبثاً على العرب، غداً معه العرب أنفسهم يدرسونه كمن يدرس الطب أو الفيزياء النووية ، كما لو أنه ليس له أية علاقة بنمط تفكيرهم .

وقد قاد هذا الوهم ، إلى وهم آخر عند البعض ، حين سعوا لتطوير اللغة العربية باتجاه اللغة العامية المحكية . ففي هذه الحالة سيأتي يوم على العرب، لا يستطيعون فيه ، بمعظمهم على الأقل ، قراءة آي الذكر الحكيم . فكيف نحل هذه المشكلة ؟ بمعنى آخر ، كيف تطور اللغة العربية ، دون أن نخرج عن اللسان العربي للمبين ، ودون أن يأتي يوم يسحبنا فيه مدّ التطور إلى حيث لانعود نفهم معه التنزيل الحكيم ؟

هذا لا يمكن .. إلا إذا فهمنا أولاً ، أن التنزيل الحكيم نفسه قد طوّر اللغة العربية، بمعنى أنه نزل بلغة ليست هي لغة الجاهلية وماقبل الاسلام ، وضمن دلالتها ومدلولاتها حصراً . فلغة التنزيل ليست نفس لغة الأدب الجاهلي ، أي أن فهمنا للأدب الجاهلي كله شعراً وخطابة لايعني أننا فهمنا التنزيل الحكيم . إلا أننا نلاحظ أن التنزيل نفسه ، أعطانا الاتجاهات التي يمكن للسان العربي أن يتطور في هديها ، ومنها الاتجاه من الأصبغ إلى الأسهل .

من هذه الزاوية ، فنحن نرى أن سيبويه لم يضع قواعد اللغة العربية ، كما يتوهم البعض ، بل قام بمجرد توصيف العربية ، كما كانت في زمانه ، وقبل زمانه . أي أنه قام بعملية جرد إحصائي لمخزون اللغة العربية المتراكم حتى عصره ، ثم قام بتسيب وضم وتجميع المواضيع المتشابهة بعضها مع بعض ، فخلص بعد ذلك كله إلى قواعد يندرج

تحتها (معظم) الكلام العربي ، وترك الأخذ بما لم يندرج ، معتبراً أنه من الشواذ ، أو من الغريب .

ولما كان التنزيل الحكيم ، على رأس كلام العرب ، الذي تم وضع القواعد في هديه ، فقد ظهر معظمه تحت هذا التقعيد ، وظل بعضه خارجه ، وبقيت هناك حالات شاذة ، كتب فيها أهل التقعيد الكثير من المجلدات لتريرها ، لكنها بقيت عندهم في المحصلة شاذة ، أي شاذة عن قواعد سيبويه !!

وانظر في قوله تعالى :

- ﴿ هَذَا خِصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُؤُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴾ الحج ١٩ .

- ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبْؤُ الخِصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الخِرَابِ * إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ ففَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خِصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ * إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ قَالُوا كَاغِبْنِيهَا وَعزَّنِي فِي الخُطَابِ ﴾ ص ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ .

- ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ فإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴾ النمل ٤٥ .

نجد أن الضمائر بصيغة المثنى (خصمان - خصمان - فريقان) والأفعال بصيغة الجمع (اختصموا - ربهم - الذين - كفروا - لهم - رؤوسهم - تسوروا - دخلوا - منهم - قالوا - بيننا - واهدنا) وفي هذا كله خلاف لتقعيد سيبويه .

لكن آيات التنزيل ، كما هو واضح أمامنا ، تدلنا على أننا نستطيع :

- ١ - حذف صيغة المثنى في الأفعال ، وتبقى صيغة المفرد والجمع .
- ٢ - الإبقاء على صيغة المثنى في الأسماء ، وأسماء الإشارة ، وجواز الإبقاء عليها في الأسماء الموصولة .

٣ - الغاء صيغة المثني من الضمائر ، كما في قوله (ربهم) عوضاً عن ربهما .

واسمع معي قوله تعالى :

- ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر ، أولئك سنؤتيهم أجراً عظيماً ﴾ النساء ١٦٢ .

- ﴿ يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً... ﴾
المتحنة ١٢ .

ونحن في آية النساء أمام وار عطف تعطف المنصوب ^(١) (والمقيمين الصلاة) على المرفوع (الراسخون) . ونحن في آية المتحنة أمام فعل ماض (جاءك) عائد مفرّد مذكر غائب ، وأمام فاعل للفعل (المؤمنات) جمع مؤنث سالم . وهذا كله مرة أخرى مخالف لتقعيد سيبويه ، ولو جاء به أحد طلاب الثانوية في امتحان اللغة العربية ، لنال عليه صفراً ثلاثياً من الدرجة الأولى .

ونلاحظ أخيراً أن صيغة المثني في اللغة العربية ، موجودة في المخاطب والغائب ، (أنتما ، هما) ، لكنها غير موجودة في المتكلم ، فإلى أي مدى نستطيع أن نجعل من هذه الملاحظات أساساً لتطوير يسهّل العربية على العرب ، وتقعيد العربية عليهم ، ضمن إطار التنزيل الحكيم ، وأن نعتبرها إشارات حضراء ، أقامها لنا الله سبحانه في تنزيهه ، دليلاً وهداية ورشداً ، نحو تطوير النحو العربي ..

إننا إذ نأمل من أهل الذكر ، وهم هنا علماء اللغة واللسانيات ، أن يتدبروا قولنا هذا ، بعيداً عن قدسية المأثور من الأطر القواعدية ، وبعيداً عن العبادة الآبائية ، وعن التعصب الذميم لما وجدنا عليه آباءنا ، نرجو ألا يكون ردهم في المحصلة ، إقفال

(١) أوجد الإمام السيوطي في الدر المنثور " تخريجة " لها ، فقال : هي منصوبة على المدح .. ونحن نقول : لاعل هذه التخريجة فالمؤمنون في الآية أجدر من مقيمي الصلاة بالمدح .

الطريق على من يود أن يتجاوز سيبويه ، دون أن يتجاوز التنزيل الحكيم ، وألا يقولوا أن الأصل هو قواعد سيبويه ، ومانراه في التنزيل مجرد حالات شاذة ، علماً بأن عدد هذه الحالات الشاذة في التنزيل الحكيم غير قليل !! وبهذا نكون قد وضعنا أيدينا على أحد معاني ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾ وعلى أن الله أعطانا خط تطور اللغة العربية مع مصداقية قوله تعالى ﴿ إنا لنحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ وعلى مصداقية أن قانون التطور يسري على كل شيء بما فيه اللسان العربي المبين الذي صيغ به التنزيل الحكيم . وأن التنزيل الحكيم حوى مراحل تطور اللسان العربي السابقة وأعطى خطوطاً لمراحل تطوره اللاحقة والله الموفق .

المفصل الرابع

الشعب

كيف ارتبط مفهوم الشعب ، كمنظومة سياسية ، تحتوي بنية اجتماعية اقتصادية، بمفهوم الوطن والوطنية ، وكيف أن القومية (القوم) والأمية (الأمة) تختلفان عن مفهوم الوطن، المرتبط بتشكيل الشعوب والقبائل؟ لابد للاجابة على هذا، من شرح كيف عبّرت قوانين الجدل، بما فيها جدل الانسان، عن نفسها في تشكيل الشعوب .

لقد رأينا كيف بدأ التجمع الانساني بالابتعاد عن المملكة الحيوانية، بوعي الأولاد بعد النضوج الجنسي للوالدين، وبوعي الوالدين للأولاد، وكان هذا الوعي موجوداً في مجتمع نوح، أي في بداية الانسان الحديث، وكيف كانت آية محرّمات النكاح هي المفتاح في تطور الأسرة وتشكلها، وكيف كانت الأم أول المحرّمات ، وبها تشكل مجتمع الأمومة ، ثم البنات مع الانتقال إلى مجتمع الذكورة ، ثم الأخت لتكتمل الحلقة الأساسية للأسرة ، ثم تبعها العمة والخالة وبنات الأخ وبنات الأخت، فاتسعت بذلك دائرة الأسرة الأولية ، لتشكّل العشيرة مع أسر أولية أخرى ، ثم اتسع مجال العشيرة بانضمام عدة عشائر لها صلات قرى لتشكّل القبيلة، ثم انتسب أناس غرباء هارين من أماكن أخرى إلى القبيلة للحماية، فكانوا الموالى ، وكانوا مواطنين من الدرجة الثانية .

كان مكان عيش العشيرة ، ومن بعدها القبيلة ، هو المجال الحيوي ، الذي دفع أفراد القبيلة لتتحد من أجله ، وتدافع منه في أيام الحروب والقحط ، كما في جزيرة العرب ، وفي أماكن فساد الدورة الزراعية بسبب سوء استعمال الأرض .

وكانت الهجرات تحصل بسبب هذين العاملين (الحروب و بوار الأرض) ، فتسبب حروباً طاحنة بين السكان الأصليين والمهاجرين ، وكان الدفاع عن المجال الحيوي هو السبب الكامن وراء تشكل العبيد والعبودية والإماء ، وبيع الناس كالسلع ، وكان ذلك بعد تذليل الأنعام واكتشاف الزراعة والبناء ، حيث كان الناس بحاجة إلى يد عاملة مجانية لاتقدر أن تدافع عن نفسها ، إذ كان الخيار بين العبودية أو القتل . هكذا تشكلت الشعوب والحضارات القديمة في الأماكن الخصبة (أرض زراعية ، مياه ، حرارة) كما في وادي النيل وما بين النهرين وحضارات الصين والهند . وذلك حسب الترتيب التالي :

- ١ - القبيلة ← الدولة
(القومية)
(نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، الوطن) .
- ٢ - القبائل ← الدولة
(القومية)
(نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، الوطن) .
- ٣ - القبائل + عبيد ← الدولة
(من قوميات أخرى
أو من نفس القومية)
(نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، الوطن) .
- ٤ - الشعب ← الدولة
(قوميات مختلفة يمكن
أن تحوي أئمة مختلفة)
(نظام سياسي واقتصادي على أرض الوطن ، كالهند وأمريكا) .
- ٥ - الشعب ← الدولة
(قومية واحدة يمكن أن
تحوي أمة أو أئمة مختلفة)
(نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، كاليابان) .

من هذا التطور التاريخي نشأت العبودية والعلاقات الاقتصادية البدائية ، وكان الغزو من أسرة إلى أخرى أو عشيرة إلى أخرى أو قبيلة إلى أخرى ، لتوسيع المجال الحيوي ، أو للاستبدال بمجال حيوي آخر أكثر خصوبة ، مما كان يستدعي قتل المهزوم لتوفير الغذاء للمتضرر ، ثم انتقل القتل إلى العبودية . أي أن ظهور العبودية كان تطوراً إيجابياً من الناحية التاريخية ، حلت فيه العبودية محل القتل الجماعي أو الفردي . إلا أن القتل بدأ عند ظهور الملامح الأولى للأسرة (وعسي الأم) بقتل الأولاد لتوفير الغذاء ، وهي ظاهرة بهيمية صرفة ، لذا جاءت الوصية الثالثة في الفرقان بعد بر الوالدين ، بعدم قتل الولد بسبب قلة الغذاء ، في قوله تعالى ﴿ .. ولا تقتلوا أولادكم من إملاق .. ﴾ الأنعام ١٥١ - ولاحظ كيف قال ﴿ .. من إملاق .. ﴾ أي أن قلة الغذاء موحودة . هذا من الناحية التاريخية الصرفة ، أي أن الوصية الثالثة كانت بتحريم القتل المباشر للولد ، ثم تطورت مع الزمن حتى أصبحت الآن تعني الإجهاض ، فجاء تحريم قتل الولد قبل تحريم قتل النفس ، إذ لم يجرم الله قتل النفس إلا في رسالة موسى .

إن أول ما نلاحظه في المجتمعات القديمة ، هو خلوها من الثورات الداخلية الفعالة . فالثورات الداخلية لم تكن أبداً سبباً في هلاك هذه الدول ، كما لو أن قانون التناقضات الداخلي كان عاطلاً عن العمل ، أو غير موجود . أي أن أسباب القضاء على دول المجتمعات القديمة تكاد تكون كلها خارجية . لكن قانون جدل الأضداد يظل يعمل في الظواهر الطبيعية وفي ظواهر المجتمعات القديمة والحديثة ، لكونه المعبر عن القانونين الأساسيين للجدل المادي ، و لجدل الانسان . ففيه يوجد الغنى والفقير ، والحرية والعبودية ، التي هي وليدة هذين القانونين ، اللذين يعملان في المجتمعات منذ أن تشكلت .

فكان صراع التناقضات موجود في الشيء الواحد ، والشيء هنا هو المجتمع نفسه (الأسرة - العشيرة - القبيلة - الشعب) أي التجمع الانساني ذو العلاقات الواعية ،

التي تطورت مع الزمن . أما قانون الزوجية (التأثير والتأثر المتبادل) فهو هنا في علاقة الأسرة بغيرها من الأسر ، والعشيرة بغيرها من العشائر ، والقبيلة بغيرها من القبائل ، وفي علاقة الشعب بغيره من الشعوب (التكيف) . هذه العلاقة التي تتجلى :

أ - إما في علاقة المجتمع مع الطبيعة والظروف الطبيعية (أرض ، مياه ، صيد ، ثروات ، كوارث) .

ب - أو في علاقة المجتمعات الانسانية بعضها مع بعض ، أسر وعشائر وقبائل وشعوب .

وبدأت علاقة التكيف (قانون الزوجية - التأثير والتأثر المتبادل) بعلاقة الانسان مع الطبيعة وتكيفه معها ، ولما كان الانسان جاهلاً بكثير من قوانين الطبيعة فقد فرضت الطبيعة نفسها عليه ، بحيث أصبح هو متكيفاً معها ، قبل أن يستطيع تكيفها لصالحه . ثم أصبحت المعرفة بالقوانين وأدوات الانتاج العامل الحاسم في هذه العلاقة ، فانتقى الانسان أماكن سهلة للعيش ، ثم اختار مجاله الحيوي ، فانتقى الأماكن ذات الصيد الوفير والمياه الغزيرة ، وسكن الكهوف للحماية ، وفي هذا الوقت اكتشف النار ، فأعطاه ذلك بعداً إضافياً في السيطرة على الطبيعة ، وعلى التجمعات الانسانية الأخرى . وكانت وسائل الانتاج هي الأحجار (العصر الحجري) ثم تطورت بتذليل الأنعام واكتشاف البناء (المدماك) ، فاستقر في مواطن الاستقرار (تربة زراعية - مياه - أنعام - حرارة + بناء) . وتشكلت أول حضارة انسانية مستقرة للانسان الحديث ، وامتلك الانسان لغة مجردة .

لقد شرحنا مفهوم الأمة ومصطلح القوم كما جاء في التنزيل الحكيم ، وأوردنا الآيات الشواهد في معرض التوضيح ، وتعمدنا ألا يرد مصطلح الشعب في البحث أو الشاهد رفعاً للالتباس . إلا أن مصطلح الشعب ، ورد بدوره في التنزيل الحكيم ، كما في قوله تعالى ﴿ انطلقوا الى ظل ذي ثلاث شعب ﴾ - المرسلات ٣٠ .

الشعب جاءت في اللسان العربي من فعل " شعب " وهو من أفعال الأضداد ، ويعني التجمع والفرقة . وقد جاء بمعنى الفرقة في الآية السابقة ، ويأتي بنفس المعنى في قولنا " تشعب الأمر " ، أي تفرق إلى عدة نواح ، وقد يأتي بمعنى التجمع والفرقة كما في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ - الحجرات ١٣ - فأورد سبحانه هنا الشعوب والقبايل ، وأغفل الأسم والقوميات ، لكنها جاءت متضمنة في الشعب والقبيلة . فالشعب مجموعة من الناس (بأيها الناس) العاقلين ، وبالتالي فإن لهم لساناً ، ويتسبون لقومية أو قوميات ، ولهم سلوك متماثل بالفرائض ومختلف بالثقافات . والشعب، من حيث فيه أمة أو أمم ، أعم من مفهوم الأمة والقومية لأنه يتضمنهما معاً، ويحتوي ، إضافة ، على معانٍ ليست موجودة في الأمة والقومية . ففي الخلق قال تعالى ﴿ ذَكَرُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ ثم حصل تغير في صيرورة هذا التجمع (الناس) فأصبح شعوباً وقبائل على سلم التطور ، فكانوا أمة واحدة ثم أصبحوا أمماً . وكما بدأوا بتقليد أصوات الطبيعة والحيوانات (لغة طبيعية) ، فقد أصبحوا قوميات بعد أن امتلكوا لغة مجردة .

ولكي نفهم مفهوم الشعب ، لا بد أن نربطه بمفهوم متقدم جداً ، هو النظام السياسي والاقتصادي . ولا بد من تحديد كيف اجتمعت الفرقة والتجمع في مصطلح الشعب ، وكيف احتوت الأمة (سلوك) على قوميات مختلفة ، وكيف يمكن للقومية (كأداة اتصال وتفكير) أن تحتوي على أمم مختلفة (ثقافات مختلفة).

أما التجمع والفرقة ، فقد جاء من أن كيان الفرد موجود منفرد ، ومحافظ عليه في الحرية الشخصية ، ومن أن الكل يعيش ضمن قوانين اجتماعية واقتصادية وحقوقية ، وبالتالي ، فهو يضم مجموعة من الناس بمختلف ثقافتهم (أمم) وباختلاف ألسنتهم (قوميات) . من هذين المفهومين المتضادين في مصطلح الشعب ، ينتج الفرق بينه وبين المجتمع البيهيمي ، الذي تحكمه قوانين غريزية ، ولا وجود فيه للأنا ، ذلك لأن الشعب ،

بالمفهوم الانساني ، مجموعة من الذوات المتعددة (الأنا) المنفردة والتميزة التي لاتنصهر في الكل ، ولولا هذه الخاصية لأصبح الفرد مجرد عدد في مجموعة ، لا يتميز عن غيره كالبهائم تماماً . أما في المعنى المقابل المضاد وهو الجمع ، فالشعب مجموعة من الذوات المتعددة المتميز بعضها عن بعض ، تجمعها علاقات واعية ، وتربطها المصالح المشتركة التي يعبر عنها بالمنظومة التشريعية والقانونية ، على أرض هي المجال الحيوي تسمى الوطن ، وينظم العلاقات بينها سلطة تسمى الدولة ، سيطرتها تشمل حدود الوطن .

أما أداة هذه العلاقة الواعية فهي اللغة ، لأنها أداة تفكير وأداة اتصال . ومن هنا نرى أن القومية عنصر أساسي مميز مكون للأمة والشعب . وباختلاف الألسن تميز الناس إلى مجموعات على أساس اللغة (القومية) . فإذا وضعنا القومية ، كأحد أسس بناء الدولة (الشعب) ، نكون قد وضعنا قانوناً موضوعياً استثماره في خدمة إنشاء الدولة .

لقد وضع القرآن القبيلة والشعب معاً ، ولم يضع القومية والشعب ، أو الأمة والشعب ، وذلك من باب التجانس . فالعرب كانوا قبائل متعددة ، مع أنهم من قومية واحدة . فالقبيلة تضم عدة عشائر ، والعشيرة عدة أسر ، لها مجال حيوي تعيش فيه وتدافع عنه ، وتتعدى عند الشح والأزمة الاقتصادية على مجال قبيلة أخرى ، فتحصل الحروب بين القبائل مع أنها جزء من قومية واحدة ، لها رأس ومدافعون وجهاز كامل بدائي ، لكنه يعبر عن منظومة السلطة والمجال الحيوي لهذه القبيلة ووطنها . وعندما تتحد مجموعة قبائل ، طوعاً أو كرهاً ، وتضم مجالاتها الحيوية بعضها إلى بعض ، فإنها تشكل شعباً يعيش في مجال حيوي له حدود هو الوطن ، فالوطن والشعب مرتبطان ارتباطاً عضوياً لانفصام فيه ، والقومية والأمة عنصران متضمنان (SUBSTRUCTURE) في مفهوم الشعب .

كان العرب قبائل ، بعث فيها النبي (ص) ، وأسس الدولة العربية الإسلامية في المدينة المنورة ، فكل أرض شبه جزيرة العرب ، التي كانت تحت سيطرة الدولة ،

وعاصمتها المدينة المنورة ، هي الوطن . وكل الذين يعيشون في هذه الأرض تحت سيطرة هذه الدولة هم الشعب ، بغض النظر عن قوميتهم وعن دينهم (قوميات وأمم)، يعيشون في وطن واحد ، له حدود واحدة ، وفيه نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي واحد . والعلاقة التي تربط أفراد الشعب ، بغض النظر عن أممهم وقومياتهم ، هي علاقة المصلحة المشتركة الاقتصادية والاجتماعية والأمنية ، التي ينشأ عنها النظام السياسي (الدولة) .

إن علاقة الجدل بين الكل والأنا (المجتمع والفرد) في التأثير والتأثر المتبادل، علاقة واضحة في مفهوم الشعب ، فماذا يحصل في حال حدوث خلل في هذه العلاقة الجدلية ؟ هذا مانراه في الأحكام الدكتاتورية عندما تغطي الأنا الواحدة على الكل ، وتصبح هي المفوضة عن الكل بالكلام واتخاذ القرارات ، ويصبح الكل في هذه الحالة مسخراً لأنا واحدة ولرغباتها . ولكن هذه الأنا تبقى انسانية ﴿ إنك ميتٌ وإنهم ميتون ﴾ - الزمر ٣٠ - . وما أنه لا يوجد إلا أنا واحدة باقية ، مسيطرة على هذا الوجود ، هي الله ، فالمجتمع يقع في ظاهرة الشرك في أوضح صورته إلا إذا كانت هذه الأنا غير قابلة للموت ، وهذا غير ممكن ، كما نراه في الظاهرة الفرعونية بادعاء الربوبية . فلنكي تكون هذه الأنا مطاعة الأوامر (الألوهية) يجب أن تمتلك الدولة كلها بكل مقاليدها ، ليصبح الشعب مجرد عدد لا أكثر ولا أقل ، مسخراً لهذه الأنا . وهنا تقع في شرك الألوهية والربوبية معاً .

أما إذا حصل العكس ، وهو سيطرة الكل على الأنا ، كما نراه في كثير من الادعاءات حول سيطرة الكل وإلغاء الأنا ، فهذا مجرد ادعاء ، لأنه غير قابل موضوعياً للتحقيق . والسبب هو الاستحالة الموضوعية في إزالة الفرق بين الكل والأنا ، حتى ولو طبقت كل وسائل القمع والارهاب في سبيل هذا الشعار ، الذي قد يراه البعض جميلاً للوهلة الأولى ، إلا أنه في الحقيقة رجوع إلى المملكة الحيوانية (القطيع) لتساوي أفرادها

ولغياب الأنا فيه . لكننا من خلال تطبيق هذا الشعار ، نصل إلى النتيجة الأولى ، وهو سيطرة الفرد (الأنا) ، أو مجموعة يرأسها فرد ، على المجتمع ، فينتج لدينا نظام ديكاتوري تتحلى فيه الظاهرة الفرعونية بأعلى صورها . (الربوية ثم الألوهية) . أي أن هذه المجموعة التي يرأسها فرد (وغالباً ما يكون هذا الفرد ليس الأول بين متساوين) لابد أن تمتلك كل مقاليد الثروة (الاقتصاد) والحكم (الألوهية) حتى تطاع بالقمع على أسس الملكية (الربوية) .

أما الحل الحقيقي لهذه المعضلة ، بين الأنا والكل ، فهو في الوسط ، وهو هنا ليس الانتهازية ، بل الديمقراطية (الشورى) . الذي نفهمه على نسق ما نفهمه المثال التالي : الكرم هو الوسط بين البخل والتبذير . وكما نفهمه من قوله تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ - الإسراء ٢٩ .

فإذا ما عدنا بعد ذلك كله ، إلى الطرح الحالي ضمن المفهوم الحاضر لمصطلح الشعب العربي، نجد أنه طرح خاطيء ، فالشعب يحمل مفهوم اللولة والنظام السياسي، ومع أن الوطن العربي فيه قومية واحدة عربية ، وأمة واحدة عربية ، وأمة واحدة إسلامية ، ثقافتها إسلامية ، إلا أن فيه أكثر من عشرين دولة ، وبالتالي أكثر من عشرين شعباً ، فنفهم أن الغاية الوحيدة هي تشكيل شعب عربي (دولة واحدة) من عمارة قومية ، ومن منطلق أممي إسلامي معاصر .

ومن هنا نرى كيف فهمت السيرة النبوية هذه المصطلحات . فقد بدأ النبي (ص) بطرحه الأممي في مكة ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ من نظرة إلى الكون والحياة والانسان موجهة إلى كل الناس على الأرض ، لكن الممارسة اليومية لهذا الطرح الأممي كانت مع العرب ، في شبه جزيرة العرب . لذا كانت القومية العربية الحامة الأولى للطرح الأممي الإسلامي، فكان المظهر الأول للإسلام مظهراً وقلباً عربياً . وعندما توفي النبي (ص) ، أصبحت اللولة الإسلامية دولة عاصمتها المدينة المنورة، وحودها شبه جزيرة العرب ، بكل

سكانها مسلمين وغير مسلمين ، عرب وغير عرب ، وأصبح هؤلاء السكان كلهم هم الشعب ، وأصبح الشعب أعلى مستوى من التشكيل ، حوى الأمة والقومية والدولة والوطن في وحدة كاملة. ولهذا نقول إن الممارسة الفعلية للنسي (ص) كانت قمة الانجازات في الطروحات الأمية والنشاط القومي . وعلى هذا الأساس ، نستطيع أن نقول إن ثمة شعباً واحداً في دولة واحدة ، له ثقافة واحدة ولغة واحدة هو الشعب الفرنسي ، تندمج فيه مفاهيم الشعب والأمة والقومية معاً ، ولو كان ذلك متوفراً عند العرب ، لاستطعنا تسميته الشعب العربي ، لكنه غير متوفر حالياً . كما نستطيع أن نقول إن ثمة شعباً واحداً ، هو الشعب الأمريكي ، فيه قوميات مختلفة ، وأمم مختلفة ، على أرض وطن واحد ، وفي دولة واحدة . وهذا بدوره غير متوفر حالياً للعرب .

إن ثمة اليوم ثقافة إسلامية ، سائدة عند مجموعة من الناس ، غالبيتها تتكلم العربية ، على رقعة من الأرض تسمى الوطن . ورغم أن الأمة والثقافة واحدة ، لسانها هو العربية ، مع وجود قوميات أخرى ، إلا أن القومية العربية والعروبة ، والقومية العربية والإسلام ، لا تشكل دولة واحدة . ولهذا لا يوجد شيء اسمه الشعب العربي ، وإن وجد ، فليس أكثر من مشروع طموح للعرب لتحديد مستقبلهم السياسي ، ولإيجاد مكان فعال لهم في صنع الحضارة الانسانية .

قوانين الجدل والوصايا :

قلنا في حديثنا عن الشعب إن الجدل بشقيه (الانسان - الطبيعة) و(الانسان - الانسان) هو المسيطر على تطور المجتمعات . وقلنا إن أسباب القضاء على المجتمعات القديمة تكاد تكون كلها حارجية ، كما لو كان قانون التناقضات الداخلي عاطلاً عن العمل ، لكننا أضفنا أن قانون جدل الأضداد بشقيه يبقى موجوداً ويعمل . والأمر أشبه بمرض مصاب بجملة أمراض أدى أحدها ، ربما لأنه أقواها ، إلى موته ، لكن موته بهذا السبب لا يعني أبداً خلوه من الأمراض الأخرى .

وتأتي روعة القصص القرآني ، في تفصيلها الوافي ، لتؤكد مانذهب إليه . ونبدأ مع مابداً به التنزيل الحكيم في قصصه ، بقصة نوح مع قومه . فكيف تم إهلاك قوم نوح؟ يقول تعالى ﴿ قالوا يا نوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا .. ﴾ هود ٣٢ - وهذا يدلنا على وجود تناقضات داخلية ، تقوم عليها القصة - الحادثة التاريخية ، إلا أنها كنهاية تنتهي بالطوفان (كارثة طبيعية) .

ثم تأتي قصة هود : لنهاها تقوم بدورها على جدل داخلي ، كما يدلنا قوله تعالى ﴿ .. أتجادلونني في أسماءٍ سميتموها أنتم وآباؤكم .. ﴾ - الأعراف ٧١ - . لكنها تنتهي بجدل خارجي ، إذ يتم إهلاك المشركين ليس بثورة المؤمنين عليهم ، وإنما بريح عاتية (كارثة طبيعية) . وليبان أن قوم هود كانوا واعين لكارثة قوم نوح ، أنهم شيّدوا الأبنية في الأماكن المرتفعة ، كما في قوله تعالى ﴿ أتبنون بكل ريع آية تعبشون * وتتخذون مصانع لعلكم تخلّدون ﴾ - الشعراء ١٢٨ و ١٢٩ - ثم ربط البناء بالأنعام في الفترة الواقعة بين نوح وهود في قوله تعالى ﴿ واتقوا الذي أمّدكم بما تعلمون * أمّدكم بأنعامٍ وبنين ﴾ - الشعراء ١٣٢ و ١٣٣ - وذلك لقناعة قوم هود بأن الطوفان لا يؤثر على الأماكن المرتفعة ، فأرسل الله ريحاً تؤثر على الأماكن العالية أكثر من الأماكن المنخفضة ﴿ عذاباً نكراً ﴾ أي هلاكاً لم يعهدوه من قبل .

ثم يأتي صالح وقوم ثمود ، فكان الجدل الداخلي بينه وبين قومه حول التوحيد والظلم ، لكن القصة تنتهي بكارثة طبيعية (الصيحة ، الرجفة) . وتأتي بعدها قصة شعيب ، فيقوم الجدل الداخلي حول بخرس الناس أشياءهم وعدم الوفاء بالكيل والميزان (لاحظ تقدم العلاقات الاقتصادية وتبادل السلع منذ شعيب ، بوجود الكيل والميزان ، وبوجود تقييم لما يملكه الناس) ، ثم تنتهي القصة بإهلاك القوم بكارثة طبيعية .

ونقف بعد ذلك كله ، أمام قصة موسى ، التي تقوم على جدل داخلي بين

فرعون وعبودية بني إسرائيل ، ويقود موسى وهارون تخليص بني إسرائيل من الفراعنة (جدل داخلي) ، ولكن إهلاك القوم ، ينتهي أيضاً بالفرق (جدل خارجي - كارثة طبيعية) .

فإذا استعرضنا التاريخ القديم ، لانجد فيه دولة قضي عليها بشورات داخلية، إذ أن هذا القانون يكمن في تحريك المجتمع ، وفي ظهور دعوات وحركات تنتهي بالجدل الخارجي المباشر (كارثة طبيعية) أو بهلاك للدولة على يد عدو خارجي (الحثيون - الكلدانيون - الكنعانيون - الآشوريون - اليونان - الرومان) وذلك لعجز الانسان عن امتلاك أداة التغيير . صحيح أنه ظهرت بعض حركات التغيير العفوية ضد العلاقات السائدة في بعض المجتمعات القديمة ، ولكنها فشلت (ثورة سبارتاكوس في الامبراطورية الرومانية) .

حتى جاء الاسلام ، فغلب فيه الجدل الداخلي الجدل الخارجي (علاقات تأثير وتأثر متبادل) لأول مرة ، وتم تغيير المجتمع العربي من الداخل (ثورة داخلية) لامن الخارج ، ولا بكارثة طبيعية . وهذا ما يميز محمداً (ص) عن قبله من الأنبياء كدعوة ومنهاج وعمل ، تم بموجبه تغيير المجتمع وعلاقاته ، وتم تحرير البلدان المجاورة ، طبقاً لقانون صراع المتناقضات الداخلي لا لقانون الجدل الخارجي . أي أن الاسلام مر بمرحلتين أساسيتين :

- ١ - مرحلة تناقضات داخلية ، تمت في عهد النبي (ص) بتوحيد شبه جزيرة العرب في دولة واحدة عاصمتها يثرب ، وبداية تحويل القبائل إلى شعب .
- ٢ - مرحلة التأثير والتأثر المتبادل ، تمت بعد النبي (ص) ، وتجلت في الفتوحات العربية الإسلامية الكبرى (بلاد الشام - مصر - العراق - شمال أفريقيا) علماً بأن قانون التناقضات الداخلي عمل في المرحلة الثانية .

لقد كان قانون التناقضات الداخلي السبب الكامن وراء حروب الردة ، ومعركة الجمل ، ومعركة صفين ، حتى تأسيس الدولة الأموية ، التي تجلّت التناقضات فيها بـ (عرب - موالي) و (غني - فقير) و (قوي - ضعيف) ، فتولدت حركة المعارضة السرية بقيادة أبناء علي وأحفاده ، ثم الثورة العباسية ، التي كانت ثورة بكل الأبعاد ، لعب فيها تناقض (العرب - الموالي) و (الغني - الفقير) الدور الرئيس بالقضاء على الأمويين ، كما كان هذا القانون هو السبب الكامن في ظهور المذاهب الإسلامية ، وأسلوب الحكم ، وشكل الدولة ، وصلحياتها^(١) .

أما فيما يتعلق بمجدل (الإنسان - الطبيعة) فقد انعكس في النبوات والرسالات ، النبوات في تطور المعارف ، والرسالات في تطور التشريع والقيم الأخلاقية للمجتمع ، كان فيه النبي هو البديل للعراف والمنجم (الجانب المعرفي) ، وكان الرسول هو البديل للكهنة على صعيد التوحيد ، وما ينجم عن ذلك من قيم أخلاقية وتشريع حسب تطور المجتمع .

كان التوحيد القاسم المشترك بين كل الأنبياء والرسل ﴿ ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركتَ ليحبطنَّ عملك ولتكوننَّ من الخاسرين ﴾ الزمر ٦٥ - وجاءت الوصية الأولى من الفرقان في قوله تعالى ﴿ .. ألا تشركوا به شيئاً .. ﴾ الأنعام ١٥١ - لبيان أهمية التوحيد (قانون التطور ونفي النفسي ، وتغير صيرورة كل شيء ماعدا الله) ، ولبيان أهميته التاريخية أيضاً ، لكونه جاء على رأس الوصايا كلها .

إننا نرى في تسلسل الوصايا ، أهمية تاريخية يجب الوقوف عندها ، ونرى في تسلسل المعارف كما وردت عند الأنبياء ، أهمية تاريخية تشرح لنا بالتفصيل تطور هذه المعارف في المجتمعات القديمة ، كما نرى في تسلسل الرسالات كما جاء بها

(١) انظر "العصية القبلية" للدكتور إحسان النص ، حيث أسند الأسباب كلها إلى العصية مغفلاً الجانب الاقتصادي .

الرسول ، أهمية تاريخية لتطور التشريع والأحكام والقيم الأخلاقية . أما المعارف في النبوات ، فنراها عند نوح في الفلك (احتياز العوائق المائية) وفي التبشير بالبنيان ، ونراها عند هود في تدليل الأنعام وربطه بالبنيان ، ونراها عند شعيب في الكيل والميزان وأسس تقييم الأشياء . أما التشريع والأحكام في الرسالات ، فنراه في التوحيد عند نوح وعند جميع من لحقه من أنبياء ورسول . وفي بر الوالدين وعدم قتل الولد عند نوح ، وبالوفاء في الكيل والميزان عند شعيب ، وظهور مفهوم الفاحشة في اللواط عند لوط .

إن عظمة القصاص القرآني ، لاتقف عند حد الترويح عن النفس ، بل في هذا التسلسل التاريخي الطافح بدلالات تطور وتراكم المعارف والتشريعات ، وما فيها من أغراض تهتم كل المجتمعات الانسانية ، كقصة أهل الكهف ، وذو القرنين ، وموسى والعبد الصالح ، التي سنعرض لها بالشرح لاحقاً .

لقد جاءت الوصايا في ثلاث آيات من سورة الأنعام ، خمس في الآية ١٥١ ، وأربع في الآية ١٥٢ ، والعاشر في الآية ١٥٣ . حيث نجد التسلسل في الآيات يسير من المشخص في العلاقات الاجتماعية ، إلى المجرد . كما نرى الآية ١٥٣ تدمج المشخص (علاقات أخلاقية لمجتمعات بدائية) مع المجرد (علاقات أخلاقية لمجتمعات متحضرة) . أما الوصايا الخمس الأولى في الآية ١٥١ فهي :

- ١ - ألا تشركوا به شيئاً
 - ٢ - وبالوالدين إحساناً
 - ٣ - ولا تقتلوا أولادكم من إملاق
 - ٤ - ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن
 - ٥ - ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق
- ونرى أن لها علاقة مباشرة بالمجتمعات القديمة ، وظلت سارية المفعول حتى المجتمعات الحديثة ، وستبقى سارية إلى قيام الساعة .

أما الوصايا الأربع التي تليها في الآية ١٥٢ فهي :

٦ - ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده :

وهذه الوصية ، لا يمكن أن تكون سارية المفعول ، إلا إذا كان هناك قانون أخلاقي وتشريعي قبلها ، وهو تحريم قتل الولد لسبب اقتصادي ، وتحريم قتل النفس إلا بالحق . فالجتمتع الذي لا يعنى بقتل الولد والنفس ، أولى به ألا يعنى برعاية اليتيم والحفاظ على ماله . وهذا يدل على علو في سلم الحضارة الانسانية للمجتمع ، أي على رقي في العلاقات المجردة (الروحية) .

٧ - وأوفوا الكيل والميزان بالقسط :

وتدل هذه الوصية على تقدم العلاقات الانتاجية ، وتبادل السلع ، التي تحتاج إلى قانون أخلاقي هو الوفاء بالكيل والميزان .

٨ - وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى :

هذه الوصية تحتاج إلى تجريد وريقي في العلاقة الاجتماعية والسلم الحضاري ، مما يستدعي بالانسان أن يشهد ضد أخيه أو والده أو ابنه ، وتدل على تجاوز عصبية الأسرة والعشيرة والقبيلة .

٩ - وبعهد الله أوفوا :

وتحتاج هذه الوصية لتطبيقها إلى رقي أكبر في المستوى الحضاري ، هو الالتزام الشخصي باليمين أو ما يسمى باليمين القانونية أو الدستورية أو القضائية أو المهنية ، حيث يقف الانسان أحياناً ضد رغباته الشخصية البحتة .

كما نرى أن الوصايا من ٦ - ٩ شائعة في الدول المتحضرة المتقدمة ، أكثر بكثير منها في الدول المتخلفة ، حيث نجدتها ضعيفة التأثير جداً في العلاقات الاجتماعية وفي السلوك الشخصي (الضمير الاجتماعي والضمير الفردي) . أي أنه مازالت هناك مجتمعات انسانية لم ترق إلى مستوى هذه الوصايا حتى يومنا هذا ، ولهذا انتهت الآية

١٥٢ بقوله تعالى ﴿ لعلكم تذكرون ﴾ ، أي من باب التذكير والتأكيد لكونها وصايا يمكن أن تنسى . أما الآية ١٥١ قبلها فانتهت بقوله ﴿ لعلكم تعقلون ﴾ لأنها تدخل في العقل قبل الضمير .

ثم تأتي الوصية العاشرة ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه .. ﴾ منفردة في الآية ١٥٣ ، لتشير إلى أن الصراط المستقيم هو في اتباع الوصايا التسع ، وتطبيقها كاملة غير منقوصة ، ولتبين أنها تشكل الهيكل الأخلاقي الأساسي النهائي للأمم الأرض، بغض النظر عن ثقافتها وعباداتها ، إلى أن تقوم الساعة .

العدل الانساني والعدل الإلهي

تعتبر قصة موسى والعبء الصالح كما جاءت في سورة الكهف ، من أكثر القصص خطورة إذا أسيء فهمها ، لأنها توقع الانسان في الأوهام والفوضى الفكرية والاجتماعية إذا تم فهمها سطحياً ، فهي لم تأت للتسلية والتطمين ، كما ذهب بعض المفسرين ، أو كما فهمها بعض المتصوفة المشعوذين ، واستنتجوا منها علماً أطلقوا عليه مصطلح (العلم اللدني) حسب زعمهم ، من قوله تعالى ﴿ فوجدنا عبداً من عبادنا آتيناها رحمةً من عندنا وعلمناه من لدنا علماً ﴾ - الكهف ٦٥ - بل لتعلمنا كيف نتصرف ونسلك تجاه القوانين الكونية والاجتماعية، بالأمثال والشواهد التي ساقها الله لنا ، كما في قوله تعالى ﴿ ولقد صرفنا في هذا القرآن للناس من كل مثل ﴾ الكهف ٥٤ .

من هذه الزاوية ، زاوية أن نتعلم من الأمثال في القصص القرآني ، ننظر في قصة موسى والعبء الصالح كما وردت في التنزيل الحكيم ، أما إطلاق اسم "الخضر" على العبد الصالح ، والادعاء بأنه حي دائماً ، ووصفه بصفات أدونيس وعشتار ، وربطه في أخبار القديسين بسير جيوس وجاور جيوس قاتل التين ، مما لم يرد له أي خير في الذكر الحكيم ، فلا محل له عندنا .

لقد وقعت أحداث القصة منذ ٣٠٠٠ عام على الأقل ، ومازالت وستبقى ، درساً في الفرق بين التشريعات البشرية الانسانية لتحقيق العدل الانساني ، وفي التشريعات الإلهية الموحاة لتحقيق العدل الإلهي . فالانسان وضع التشريع للأفراد لينظم حياتهم بعضهم مع بعض ، وللجماعات لبناء الدول ، فالجماعات تقوم على التشريعات ، وهذه التشريعات لها محدودية التنظيم الاجتماعي بحيث لايمكن أن تغطي علاقة كل فرد على حده مع الآخر . وقد مثل هذا الطرف موسى عليه السلام ، كرسول يحمل رسالة تشريعية ، ورغم أن فيها شمولية اجتماعية وانسانية لايمكن لأي مجتمع التنازل عنها وإلا فإنه سيدمر نفسه بنفسه ، إلا أنها لا تحتوي على العدل الإلهي المطلق ، حتى ولو كانت تشريعات إلهية ، بل تنظم طريقة التعامل بين الانسان وأخيه الانسان ، وتنظم علاقة مجموعات من الناس بعضهم ببعض ، تماماً كما تنظمها التشريعات والقوانين الانسانية . فتطبيق العدالة أمر نسبي يتم طبقاً للبيئات المتوفرة ، أي أننا لانستطيع كمجتمع أن نطبق عقوبة الجلد على الزاني ، إلا إذا توفرت البيئات المطلوبة لإقامة الحد . وكذلك لانستطيع أن نطبق عقوبة القتل على القاتل ، إلا إذا توفرت البيئات المادية فعلاً . لذا فإننا حين نقول بأن الشرائع السماوية والانسانية لايمكن تطبيقها بدون بيئات ، نقول بأن هذه الشرائع تحمل العدالة النسبية في التطبيق ، وتحمل الشمول لتطبيقها على مجموعة من الناس ، ولا تحمل العدالة الفردية لكل انسان على حده .

وبما أن التشريع الإلهي الموحى والقانون الانساني الموضوع يحملان صفة الشمول الاجتماعي والعدالة الاجتماعية الكلية لا الفردية ، ويحتاج تطبيقهما إلى بيئات موضوعية ، أي إلى شروط طرفية وبيئات مقدمة تبرهن على أن هذا حصل فعلاً لا افتراضاً ، فإن دور التشريع بعد ذلك يأتي ليقوم بمهمته . فما هو إذن الميزان الذي يطبق العدالة المطلقة لكل فرد على حده ، ويعطيه حقه ، أو يقتص منه عندما يعجز الدليل عن تقديم بيئات لتطبيق التشريع ؟

هذا الميزان هو العدالة الإلهية المطلقة ، التي تعمل خارج التشريع والقانون ، والتي لا يمكن لأي إنسان أو مجتمع أن يحيط بها وبظروفها . هنا يجب أن نميز بين مصطلحين هامين يتعلقان بالعدل الإلهي المطلق ، فالعدل من صفات الله وأسمائه الحسنى ، وهو أزلي ، أما تطبيقه فهو تطبيق نسبي ، منسوب إلى الظروف التي يتم بها هذا العدل المطلق ، ويدخل تحت إرادة الله الظرفية ، أي لها علاقة بظروف كل فرد على حده ، وعلاقته ببيئته ومحيطه . وبدون هذا التفريق تقع في أن الله كتب منذ الأزل على الإنسان كل شاردة وواردة ، وأن الإنسان دون إرادة نهائياً ، تارة تحت اليأس ، وتارة أخرى تحت التسليم المطلق . أما إذا فهمنا أن العدل الإلهي المطلق أزلي ، منسوب تطبيقياً لكل إنسان على حده في علاقته مع ظروفه ومع الآخرين ، فإن الأمور تتوضع في نصابها . وهذا الجانب الآخر الذي يمثله العبد الصالح هو الذي تنكشف لنا جزئياً بعض جوانبه أثناء سهر حياتنا كأفراد أو مجموعات ، ولكي تتحقق العدالة في التشريع جاءت التشريعات الإلهية محدودة (حنيفية) لكي تخفف نحو العدالة ما أمكن في كل حالة على حده ، ولا يمكن أن تكون غير ذلك . أي هي تحقيق إنساني لإرادة الله في الاقتراب من تحقيق العدل الكامل .

ولكي يفهم مغزى كلامي ، أضرب الأمثلة التالية :

- ١ - إذا قتل زيدٌ عمرواً ، وقال في التحقيق أنه فعل ذلك لأن عمرواً بعد خمس سنوات سيحون بلده ويبيع أسرارها للعدو ، فلن يوجد محقق أو قاضي في كل الأرض يقبل هذا الكلام ، حتى ولو كانت عقوبة الخائن الإعدام ، وسيحاكم زيد ويعدم أو يسجن كقاتل ، مع احتمال أن مقاله صحيح .
- ٢ - إذا جاء زيد ليقتل عمرواً ودهسته سيارة عندما وصل وشاهد عمرو حادثة الدهس ، وهو لا يدري أن الله أنقذه من القتل ، فسيحاول أن يقبض على سائق السيارة ويسلمه إلى الشرطة ، لأنه دهمس زيداً . أما إذا علم أن المدهوس جاء ليقته ، فسيطلب من الشرطة أن يتركوا سائق السيارة ، ولن تصدق الشرطة

روايته ، حتى لو قدم البيّنات ، وسيعاقب السائق لأن الدهس حصل فعلاً ، والقتل لم يحصل فعلاً .

٣ - أراد انسان أن يسافر بالطائرة ، وحصل معه طارء فاته معه الطائرة ، فإنه سيحزن لهذا حزناً شديداً . فإذا علم بعد ذلك أن الطائرة تحطمت ، وقتل جميع ركابها ، فسيأخذ موقفاً معاكساً ، ويحمد الله على هذه النعمة ، ويشكر الطارئ الذي منعه من السفر بعد أن كان ناقماً عليه . ويورد بعض الناس هذا المثال للدلالة على ثبات الأعمار وهذا غير صحيح .

قد يقول البعض إن هذه هي الصدفة ، فيقع في تناقض ، لأن القانون والصدفة لا يلتقيان . فالصدفة موقف معرفي انساني ، أما في الطبيعة فلا يوجد صدف ، بل يوجد قوانين حتمية في الكليات وقوانين احتمالية في الجزئيات ، أي أن الحتمية هي اليقين في الكليات ، والاحتمالية هي اليقين في الجزئيات . وهكذا نفهم عدل الله المطلق اليقيني في الكليات ، وكلية الاحتمالات في الجزئيات . فالكلية موجودة في الكلي والجزئي ، لكن القانون في الكلي صارم ، وفي الجزئي احتمالي . وهكذا نرى ملايين الاحتمالات في عدل الله المطلق في الجزئيات ، أما كلية الاحتمالات فمجموعها يساوي الواحد (الحتمية) . وعلى هذا الأساس نشرح قصة موسى مع العبد الصالح .

يمثل موسى الشرائع والقوانين الكلية ، التي جاءت لتطبق على كل الناس بدون استثناء ، وبغض النظر عن كل الاحتمالات التي تحيط بكل فرد على حده ، وبما أن عدد سكان الأرض ٥ مليارات ، وهناك آلاف الاحتمالات لكل منهم في علاقته مع مجتمعه في المنزل والجيران والعمل ، يصبح لدينا احتمالات لا يمكن الإحاطة بها من خلال التشريع والقانون . من هنا نرى أن التشريع الإلهي بالرسالات ، والتشريع الانساني بالقوانين جاء عاماً ، بمعنى أنه لا يوضع لكل احتمال وظرف ولكل شخص على حده نصاً خاصاً به ، وإلا احتجنا إلى آلاف مجلدات التشريع الإلهي والوضعي ، بحيث يعجز الإنسان عن مجرد قراءتها .

لهذا ، أمرنا الله سبحانه في تشريعه أن لا نتصرف إلا إذا حدثت الواقعة فعلاً ، أو توافرت كل الظروف لحدوثها ، وثبت يقيناً أنها ستحدث . ولما كان هذا المنهج عاجزاً عن تحقيق العدالة المطلقة ، بمفهومها الاحتمالي ، تأتي عدالة رب العالمين ﴿ والسمااء رفعها ووضع الميزان ﴾ (الميزان الإلهي) .

يمثل العبد الصالح العدل الإلهي ، الذي لا يمحى للتشريع الانساني أن يتدخل فيه لأنه عاجز عن ذلك ، فإذا تدخل فيه ، أدى ذلك حتماً إلى دمار المجتمع تدميراً كاملاً ، وأرجعنا إلى قانون الغاب ، لأن العدالة الإلهية في قانون الغاب مطلقة ، والغاب عبارة عن حيوانات بعلاقات غير واعية ، تنطبق عليها قوانين الطبيعة الربانية ، وهذه القوانين لها صفة الموضوعية ، فهي تحمل الصدق والعدالة ﴿ وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته ﴾ . وبما أن العلاقات الواعية لا تستطيع أن تحيط بمليارات الاحتمالات ، فقد وضع لها رب العالمين ، ووضعنا لها قوانين سلوك واعية ، عامة التطبيق على كل الأفراد . من هنا قال موسى للعبد الصالح ﴿ .. هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً ﴾ - الكهف ٦٦ - فأجاب العبد الصالح ﴿ .. إنك لن تستطيع معي صيراً * وكيف تصبر على ما لم تحط به خبيراً ﴾ - الكهف ٦٧ و ٦٨ .

تبدأ القصة بالآية ٦٦ حين يطلب موسى من العبد الصالح المرافقة بهدف التعليم . فيجيبه في الآية ٦٧ ، إنك لن تستطيع صيراً على ما أقوم به ، رغم أنك رسول . وسبب عدم الصبر كما تشرحه الآية ٦٨ هو قلة الخيرة ، فعدم صبر الانسان على شيء لا يعرفه سلوك طبيعي ، والانسان عدو ما يجهد حتى لو كان رسولاً . ومنتقل الآن مع الآية ٧١ إلى الحالة الأولى حالة السفينة ﴿ فانطلقا حتى إذا ركبا في السفينة خرقها قال أخرجتها لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً إمرأ ﴾ فنرى فيها ثلاثة عناصر :

أ - ركوب السفينة .

ب - حرق السفينة .

جـ - استنكار موسى .

لقد استنكر موسى خرق السفينة لأنه يخالف الشرائع ، وهو كرسول لا يستطيع ولا يمكن أن يقبل بذلك . فالعدل الاجتماعي الذي ينظم علاقة الانسان مع المجتمع كلي لا يقبل الاستثناءات . وموقف موسى هنا يمثل موقف الدولة والقانون والقضاء . أما العبد الصالح الذي يمثل العدالة الإلهية المطلقة في الجزئيات ، فقد أفسد السفينة لإنقاذها من الحجز ، ولكن ذلك أمر لا تستطيع الشرائع والقوانين الوضعية أن تتدخل فيه ، أو تأخذه بعين الاعتبار لجهلها به أولاً ، ولأنها تدمر نفسها بذلك ثانياً ، علماً أننا إذا أخذناه من الناحية الاجتماعية نرى العدالة الإلهية تعمل بشكل يومي مع كل الناس ، فالبعض يسميها " الحظ السعيد " والبعض يراها "صدفة" والبعض يراها جزئياً ، ولا يستطيع استيعابها كلياً لكثرة عناصرها .

وتأتي الآية ٧٤ لتقف بنا على الحالة الثانية ، حالة الغلام ﴿ فانطلقا حتى إذا لقيا غلاماً فقتله قال أقتلت نفساً زكيةً بغير نفسٍ لقد جئت شيئاً نكراً ﴾ ، ونرى مرة أخرى العناصر الثلاثة :

أ - الغلام واللقاء به .

ب - قتل الغلام على يد العبد الصالح .

جـ - استنكار موسى .

لقد استنكر موسى قتل النفس بغير نفس لأن كل الشرائع السماوية ابتداءً من موسى وكل الشرائع الأرضية جاءت بتحريمه في قانون كلي . أما العبد الصالح فقد قتله لأن الشروط الموضوعية القائمة ، وعلاقة الغلام بوالديه وبالمجتمع ستوقع الغلام بالكفر ، وسيسيء إلى والديه المؤمنين ، حتى يتمنيا لو أنه مات صغيراً . وقتل الغلام سلفاً تحقيقاً لأمنية سيضطر الوالدان المؤمنان إلى طلبها من الله تعالى ، وهذا حق لله تعالى وحده ، وليس لأحد أبداً أن يتعذراً قراراً بذلك . وهذا ما نراه في المجتمعات اليوم ، فالدولة

بتشريعاتها تعاقب القاتل بغض النظر عن أن المقتول سيكون مجرمًا أو عاصياً أو خائناً أو غير ذلك. من هنا كان موسى يمثل الدولة التي تقوم بتنفيذ القانون على الناس سواسية، طبقاً للبيئات المتوفرة ، والبيئات في حالتنا هذه حصراً هي هل قتل الغلام أحداً أم لا ، أي (النفس بالنفس) وتقف عند هذا الحد . فقال (أقتلت نفساً زكيةً بغير نفسٍ) وهذا يحصل عندما يموت لانسان طفل أو شاب عزيز عليه ، فإن حدود الدولة (الشرع والقانون) تقف فقط عند معرفة أن الوفاة حصلت نتيجة لحادث طبيعي و وفاة طبيعية ، أي لا يوجد جريمة قتل ارتكبتها أحد من الناس ، وبعد ذلك لا تدخل لها بشيء . ولكن دور العبد الصالح بتقديم العزاء للانسان المفجوع ، بأن ثمة عدلاً إلهياً ، وأن الله لا يظلم أحداً ، ويجب عباده ولا يكرههم . وهذا هو العزاء الأساسي للناس ، ولا يوجد عزاء لهم غير ذلك شاوروا أم أبوا ، فمن يقبل بالعدل الإلهي ، يستطيع أن يتغلب على بلوائه، ومن لا يقبل به يموت كمدماً وحرزناً .

ثم تأتي الآية ٧٧ بالحالة الثالثة والأخيرة ، حالة الجدار ﴿ فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيّفوهما فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه قال لو شئت لا اتخذت عليه أجراً ﴾ ونرى العناصر التالية الثلاثة :

أ - الجدار الآيل للسقوط .

ب - اصلاح الجدار بدون أجر .

ج - استنكار موسى .

لقد استنكر موسى القيام بعمل دون أجر ، وهو قانون كلي ينظم العلاقات العامة للناس بعضهم مع بعض ، وهذا ماتسعى إليه الدول في شرائعها وقوانينها ، فلا يحق لانسان أن يستخدم انساناً آخر بدون أجر ، ضمن الحد الأدنى للأجور . حتى ولو تبرع بذلك اعتبر ظاهرة غير طبيعية تخالف الشرائع والقوانين الناطمة للمجتمعات . أما موقف العبد الصالح فقد جاء ليبين قانوناً إلهياً ، بأن الانسان يوجر ويشاب على العمل

الصالح حتى في ذريته ، فهنا الوالد ميت والأولاد أيتام ، ولا خوف من أن يرهق الأولاد الوالدين بكفرهم ، أما في الحالة الثانية فالغلام غير يتيم ، فحفظ الله لهم الكنز دون مقابل (بناء الجدار بدون أجر) حتى إذا بلغوا سن الرشد أخرجوا الكنز فانتفعوا به .

لقد رأينا أن الله سبحانه ، في الحالات الثلاث ، رحيم بعباده ، ولا يقبل الظلم من أحد على أحد ، وعندما يعجز الانسان كفرد عن أن ينال حقوقه بنفسه، أو تعجز القوانين عن أن تحصل له حقوقه ، فعليه أن يثق بعدل الله سبحانه ورحمته، وعليه أن يثق بميزان رب العالمين الدقيق الذي لا يترك شاردة ولا واردة .

لقد شمل عدل الله سبحانه ، في الحالات الثلاث ، الأزمنة كلها . ففي حالة السفينة شمل عدل الله الزمن الحاضر ، أي السفينة موجودة والمساكين موجودون والملك موجود والخرق حصل فعلاً . وفي حالة الغلام شمل العدل الحاضر والمستقبل بدون الماضي ، فالأبوان المؤمنان موجودان ، والغلام موجود ، والمستقبل هو الخشية من طغيان الغلام على الأبوين وارهاقهما بالكفر . أما في حالة الجدار ، فقد ربط العدل الإلهي الحاضر بالماضي والمستقبل . فالمتوفى كان صالحاً بالماضي ، وبناء الجدار تم في الحاضر ، واستخراج الكنز سيتم في المستقبل .

ونفهم ، حين نلاحظ عدم وجود حالة تقتصر على الماضي فقط ، أن علينا أن نهتم بالحاضر ، ثم بالحاضر والمستقبل ، ثم بالماضي بعد ربطه بالحاضر والنظر إلى المستقبل .

ونفهم أن لو وافق موسى ولو مرة واحدة على عمل العبد الصالح ، لنسف بذلك كل شرائع وقوانين الدنيا ، ولزالت الدولة من الوجود ، وأعطى الحق لكل انسان بأن يمثل العدل الإلهي فيما يفعل، ولقضى على بنية الدولة الأساسية في التشريع في الكليات، أي مساواة الناس أمام التشريع والقانون ، ولسادت الظلامات تحت اسم العدل الإلهي الموجود فعلاً ، ولقضى على حق كل انسان بالمطالبة بحقوقه الواضحة ، وأعطى مجالاً

لقبول الناس بكل شيء تحت شعار " هذا مكتوب علينا " و " هذه إرادة الله " . ولكن موسى احتج ، مما يعني أن الانسان يجب عليه أن يمتنع على الظلم ، وعلى الأمور التي تخالف القوانين والشرائع .

إن عدم الاحتجاج على مخالفة الشرائع والقوانين ، أي اغفال جانب موسى ، يوقع الناس بالفوضى والذعر ، والظلم العلي ، والتدجيل والشعوذة . وإن عدم الثقة بالعدل الإلهي الذي يمثله العبد الصالح ، يوقع الناس في اليأس والقنوط . لقد سمى المتصوفة المغالون علم العبد الصالح بالعلم اللدني ، وقالوا بأنه من علوم أهل الله (العرفان) وأن الله يعطيه للأولياء ، ونحن نقول أن الله لو أعطى هذا العلم لأحد من هؤلاء ، فهذا يعني أنه سمح له بتدمير المجتمعات الانسانية وتدمير الدول ، ولقد ساهم من ادعى هذا العلم بتدمير مجتمعه . لقد طرحوا العدل الإلهي تحت شعار (هذا مكتوب عليكم) فحولوا الناس إلى أشباح تقبل الظلم بكل أنواعه ولا تحتج ، وجعلوهم يقبلون التصرفات الشاذة تحت شعار العلم اللدني الذي يجوزونه كما العبد الصالح ، لكن الله تعالى يقول في نهاية القصة بشكل لاليس فيه ، بأن مافعله العبد الصالح كان حياً إليه من الله تعالى ﴿ .. وما فعلته عن أمري ، ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبراً ﴾ . الكهف ٨٣ - لقد انقطع الوحي نهائياً بعد الرسول الأعظم ، ولا يحق لأي انسان أن يدعي ذلك تحت أي شعار .

لهذا ، لا يجوز أن نقيس العدل الإلهي بمقاييس العدل الانساني ، وإلا كنا كمن يطبق قوانين نيوتن على مجالات ميكانيك الكم ، فيقع في تناقض ، حيث لكل منظومة معرفية مجال توظيفها الخاص ، وتأتي مصداقية التوظيف ، في طواعية القوانين لإرادتنا ، أي في التسخير . وحين يطبق الانسان مقاييس العدل الانساني على العدل الإلهي ، يصل إلى الاستنتاج بأن الله غير عادل .. سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً . وهذا التناقض يقع فيه حتى المؤمنين أنفسهم ، ولكي يخلصوا هذا التناقض ، يلجأون إلى

"تخرجه"، هي أنه إذا مرض الإنسان ، فالمرض عقوبة له على الاساءة الفلانية في المكان
الفلاني ، أما وهو غير مسيء ، فللمرض ابتلاء وامتحان !! وكان همُّ الله عقوبة الناس
وابتلاهم ، وهذا من بقايا الوثنية . أما إذا طبقنا مقياس العدل الإلهي على العدل
الانساني ، ينهار الشكل ، وتعم الفوضى ، وتبطل الحدود ، ولا يبقى ثمة معنى للشواب
ولا للعقاب ، وهذا هو سر قصة موسى والعبء الصالح في التنزيل كما نراه. ومن هنا
فنحن حين نناقش سلوك الصحابة ، أو نستعرض للعبرة والتقييم أحداث تاريخهم ،
رضي الله عنهم أجمعين، بمقياس العدل الانساني ، فهذا حقنا ، ولا نستطيع في واقع
الأمر أن ننظر إليهم إلا من منظور هذه المقياس حصراً ، لكن ذلك لا يعني أننا نحتج
على العدل الإلهي ، وإذا كان هناك صحابي مبشر بالجنة (عدل إلهي) وانتقدناه ، فهذا
لا يعني أبداً أننا نريد ارساله إلى النار ، فالجنة والنار من اختصاص رب الجنة والنار ،
وادخال الناس إلى إحدهما ، يحصل بقرار منه وحده سبحانه ، وليس من اختصاص
أحد من العالمين .

المجلد الخامس

الثورة

تغير الصيرورة الاجتماعية الانسانية بطريق واع إرادي

قبل أن نبدأ الحديث عن الثورة ووضع تعريف لها ، يجب علينا أن نشرح أن الثورة هي نشاط انساني فردي وجماعي . مؤثر في سياق الأحداث الفردية أو الاجتماعية . أي أنها عملية تحويل الأستمولوجيا (الأفكار والنظم المعرفية) إلى ايدولوجيا (أطر تنظيمية عملية) . أو هي بكلام آخر ، تطبيق النظم المعرفية المتطورة دائماً على الواقع الذي يجب أن يتطور دائماً طبقاً لتطور هذه النظم . أي أن النظم المعرفية وأدواتها يجب أن تكون أقوى وأقدر على كسر الايدولوجيا القائمة على نظم معرفية وأدوات سابقة .

لقد شرحت في " الكتاب والقرآن " ^(١) - نظرية المعرفة الانسانية - بند (الوجود ← الانسان) ، وكيف تحصل المعارف الانسانية عن الله وعن العالم المحيط . لكنه كان شرحاً لتأسيس نظام معرفي انساني مستنبط حصراً من القرآن الكريم ، ولم أبحث أبداً الاتجاه المعاكس ، وتأثير هذه المعارف المكتسبة على الوجود الموضوعي . أي على الانسان ← الوجود .

ويعتبر هنا الموضوع من أهم الموضوعات التي طرحها الفكر العربي المعاصر، وخاصة السياسي والاقتصادي . علماً أن الفكر العربي الإسلامي المعاصر ، لم يطرح هنا الموضوع من الناحية العلمية ، أي كيف يمكن تحويل الوحدة العربية ، مثلاً ، من

(١) " الكتاب والقرآن ، قراءة معاصرة " د. محمد شحرور . دار الأهالي ١٩٩٠ ص (٢٥٢ وما بعدها)

بمجرد فكرة (قول) ، إلى حقيقة موضوعية (فعل) . أو كيف نحول مفهوماً عن العدالة الاجتماعية من مجرد أفكار مطروحة (قول) ، إلى حقيقة قائمة (فعل) ، دون أن ندخل في عالم الرومانسية (العواطف) ، حيث المتاهات والمآسي الكبرى .

نحن نسمع أقوالاً ووعوداً كثيرة ، من أشخاص كثيرين (زعماء وغير زعماء) ثم ننظر إلى الواقع فنراه غير ذلك ، وتتهم هؤلاء الأشخاص بالكذب . ونسمع خطباً ومواعظ وعروضاً للإسلام ، ثم ننظر إلى الحياة فنراها غير ذلك ، ويتهمنا هؤلاء بقلّة الدين والبعد عن الإسلام ، وتنتهي العملية عند هذا الحد ، دون تحليل الأسباب !!

وأرانا نخطيء في الحالتين ، فليس كل من نادى بالوحدة العربية والعدالة الاجتماعية كاذباً ، وليس كل الناس في العالم قليلي دين ، وبعيدين عن الإسلام . ولتحليل هذه الظاهرة ، يجب أن ندخل أولاً في شرح وتحليل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَمْ تَفْعَلُونَ ﴾ . وفي الفرق بين القول والكلام . فالكلام هو الجانب الصوتي في اللسان ، وعندما يأخذ الكلام معنى في الذهن يصبح قولاً . والقول مجموعة الصور والأفكار التي تحصل في الذهن من معرفة العالم الموضوعي ، أما الفعل فهو عمل معرّف ، يقوم به الإنسان من فكرة في ذهنه . فالله سبحانه هو الوحيد القادر على فعل ما يريد ، وقوله وفعله متطابقان تماماً ﴿ قوله الحق ﴾ ﴿ فقال لما يريد ﴾ ، والوجود كلماته ، ولو أراد الوحدة العربية لأصبحت واقعاً موضوعياً لأناص منه ﴿ كن فيكون ﴾ . ولكن هل من مهام الله صنع الوحدة العربية ، أو الدولة العربية الإسلامية ، أو العدالة الاجتماعية ؟ أم هي ضمن الامكانيات الممكنة موضوعياً ، مثلها مثل التجزئة ؟ إن الوحدة والتجزئة في علم الله ومشيقته سيان ، وترجيح الواحدة على الأخرى من مهام الإنسان حصراً وليس من مهام الله ، ودعاؤنا لله أن ينجز هذه المهمة عنا نوع من ضعف الإيمان به وبعلمه وبكلماته ، وليس قوة إيمان أبداً .

بعد هنا ندخل في نظرية القول والفعل والعلاقة بينهما ، أو بعبارة أخرى ، كيف نحول الأفكار إلى أفعال ، وبالتالي إلى حقائق . وكيف نحول النظام المعرفي إلى نظام واقعي مادي في العالم الموضوعي ، وماهو تأثير الفكر الانساني على العالم الموضوعي ، وماهي محدودية هذا التأثير ، وكيف يتحول الفكر الانساني في مختلف المجالات العلمية والانسانية إلى ايدولوجيا ، يتطور من خلالها نشاط الانسان الفردي والاجتماعي بكل أبعاده ، لنصل بعد ذلك كله إلى نظرية الدولة والثورة وتغير الصيرورة الاجتماعية والتاريخية .

لقد شرحنا نشوء الأمم والقوميات من الناحية التاريخية ^(١) ، وصولاً إلى مفهوم الدولة ، ونبحث الآن في سؤال : ماهو الفعل ؟ أي ماهي الدولة التي نريد تحقيقها ، ويمكن تحقيقها ، بحيث يتطابق الفكر مع ما نريد (القول والفعل) وهنا مانسميه تدخّل الانسان في صياغة الطبيعة واستثمارها وتسخيرها له أولاً ، وفي صنع الأحداث الانسانية ثانياً (صنع التاريخ) .

ينقسم الفكر إلى قسمين : الإدراك المشخص بالحواس (الإدراك الفوادي) وهو ماتنقله الحواس من صور مباشرة عن طريق السمع والبصر وبقيّة الحواس . ثم يأتي الفكر في التحليل والتركيّب ، والعقل في إطلاق الحكم .

وتتوقف في مجال الإدراك الفوادي (الصور الأولى التي ولدتها الحواس) . هذه الصور هي أقوى الصور تأثيراً عند الانسان ، لأنها تولد عنده مايسمى بالانطباع المباشر ، الذي يتراكم لديه يومياً منذ نعومة أظفاره . لذا فإن عملية استعادة هذا الانطباع المباشر للصور الآتية عن طريق الحواس ، والمتراكم كمعلومات مخزنة ، عملية تسمى الذاكرة . ولهذا فإن أقوى مؤثر على الانسان ، هو الشيء الذي يأخذ عنده انطباعاً مباشراً متكرراً يومياً ، بحيث تندمج الانطباعات المباشرة والذاكرة معاً ، كشروق الشمس مثلاً .

(١) انظر الفصلين الثاني والثالث من هذا الكتاب .

فالإنسان يرى شروق الشمس يومياً بانتطباع مباشر ، ومن التكرار اليومي لهذه العملية تدخل في ذاكرته ، فكل الأشياء التي تدخل في انتطباع الإنسان المباشر وذاكرته معاً ، هي من أقوى الأشياء تأثيراً على الفكر الإنساني وعلى توجيهه معاً ، وهي التي تفرض عليه فرضاً التفكير فيها وتحليلها وعقلنتها . لذا كانت أول محاولة للعقلنة قام بها الإنسان هي عقلنة الشمس والقمر والنجوم والرعد والبرق والأنهار والموت ، وربطها مع الاحساسات الداعلية (الخوف ، اللذة ، الشبع) . ومن هنا يظهر الربط الخارجي مع الاحساسات الداعلية ، في نشوء الوثنية الطبيعية ، التي ربطت الشمس والقمر والرعد والبرق والمطر ، بالشح والخوف والألم والجوع واللذة . ونرى جلياً أن هذه الأشياء تدخل ضمن الانتطباع المباشر والذاكرة معاً منذ الإنسان القديم ، إذ فرضت نفسها فرضاً ، كأوليات للفكر الإنساني والعقلنة ، وهذا ما يؤسس مقولة أن الإدراك الفوادي هو بمثابة المحرض والصاعق للفكر الإنساني ، وأن الفكر الفوادي يغير من مسلمات الناس ، كبيرهم وصغيرهم ، عالمهم وجاهلهم كالتلفزيون مثلاً ، الذي هو من الأوليات التي يقوم عليها الفكر الإنساني والعقلنة . يضاف إلى ذلك الأطروحة القبليّة الوحيدة الموجودة لدى الإنسان ، التي جعلته إنساناً ، وهي قانون عدم التناقض الذي أخذه من الله مباشرة (نفخة الروح) . فالمعلومة الأولى للإنسان مهما كانت بدائية وبسيطة ، تقوم على قانون عدم التناقض ، أما أطروحات العلة والمعلول والسببية فهي أطروحات مكتسبة وليست قبليّة . إذا أردنا أن نعرّف الإنسان نقول :

الإنسان = بشر + كم معرفي (علم + تشريع) (من نفخة الروح قانون عدم التناقض والتحرید)

ومن الحواس وقانون عدم التناقض ، بدأ الفكر الإنساني بمسيرته الجبارة منذ آدم حتى يومنا هذا ، وأصبح الإنسان يُعرّف بأنه كم معرفي ، إضافة إلى وجوده الفيزيولوجي البشري .

ولكن كيف حصل هذا ؟ أي ماهي الحلقة التي تسمى الفكر والعقلنة ، والتي وجدت لدى الانسان بعد هذه الأوليات ، فجعلته مخترعاً مشرعاً لها ؟ إنها الحلقة التي يتولد فيها مايسمى بالخيال ، أو بالاحتمالات الممكنة عقلياً . فعندما يبصر الانسان وجهاً ، فإنه يأخذ انطباعاً عن الوجه ، ويتم تخزين الوجه في الذاكرة ، ويتم تحليل أن الوجه يتألف من عينين وخدين وجبين وفم وذقن ، وأن الأذنين على أطرافه ، وأن له لوناً ، فالوجوه السمراء والصفراء والسوداء كلها انطباعات أولية وذاكرة معاً .

ولكن عندما يعيد الانسان تركيب هذه العناصر (الانطباعات) في ذهنه بعد تحليلها ، مستعملاً قانون عدم التناقض ، كأن يتصور مثلاً وجهاً بعين واحدة في منتصفه ، وبأربعة ألوان معاً ، جزء أصفر وآخر أبيض وثالث أسود ، فهذا بمقدور الانسان وهو ما يطلق عليه اسم الخيال . فالخيال هو مجموعة التركيبات للانطباعات ضمن نسق معين في الفكر الانساني . وهذه الصفة هي أساس الاختراعات الانسانية كلها ، وهي غير محدودة إلا بالادراك الفوادي ، أي مادخل في علم الانسان . فلو لم ير الانسان الطيور والحيوانات والحشرات الطائرة ، لما فكر بالطيران أصلاً . بمعنى أنه لما وجد الطيران ضمن انطباعاته وذاكراته . من هنا نفهم لماذا كان وعي الانسان البدائي مشخصاً (الملائكة - النذر) ثم من خلال هذا التحليل والتركيب (الخيال) توصل الانسان إلى قانون السببية والعلية .

لقد بقيت هذه الحالة في ذاكرة العرب بشكل وإه خفيف ، لبعدهم عنها تاريخياً ﴿وقالوا لولا أنزل عليه ملك ، ولو أنزلنا ملكاً لقضي الأمر ثم لا ينظرون﴾ الأنعام ٨ ومن هنا جاء تدخل الله سبحانه برفع الانسان إلى الأمام في التجريد اللغوي والرمزي ، وفي تعليمه أشياء لم يستطع أن يدركها بالادراك المشخص (انطباعات أولية + ذاكرة) المحيط ، الزراعة ، النقد ، صناعة الفلك ، إذ لا يوجد في الطبيعة مجردات بل مشخصات . وانتقال الله تعالى بالانسان من الوحي المشخص إلى الوحي المجرد ، يؤكد

أن بداية المعارف الانسانية هي الانطباعات الأولية والذاكرة ، كمادة خام للفكر والعقل الذي يمر بمرحلة أساسية هي الخيال ، وهنا يدخل الجانب الشيطاني والجانب الرحماني في الفكر الانساني ، في أن للخيال احتمالين ، الأول حقيقي رحماني (الحق) والآخر وهمي شيطاني (الباطل) وكلاهما مربوط بقانون عدم التناقض .

لقد أكد القرآن أن الادراك الفوادي المشخص هو أساس المعرفة خلال مراحل تطور الانسان التاريخية ، ولأزال ، وذلك في قوله تعالى عن قوم هود ﴿ ولقد مكناهم فيما إن مكناكم فيه وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدةً فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيءٍ إذ كانوا يجحدون بآيات الله وحاق بهم ما كانوا به يستهزؤون ﴾ - الأحقاف ٢٦ . ولنقارن هذا مع قوله تعالى بشكل مطلق ﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لاتعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون ﴾ - النمل ٧٨ . نلاحظ أن السمع والبصر والفؤاد عند قوم هود ، هو نفسه عند قوم محمد (ص)، وهو نفسه عندنا في العصر الحاضر ، أما التحليل والتركيب ، وقانون العلية والسببية ، فهو الذي اكتسبه الانسان مع تطور المراحل التاريخية للمعرفة . فالادراك الفوادي هو الذي يشكل الانطباع والذاكرة ، ويعطي المواد الأولية للفكر ، الذي من صفاته التحليل والتركيب (الخيال) قانون السببية .

ومن طرح السؤال التالي : كيف يمكن تحويل الخيال في الفكر إلى واقع موضوعي في عالم الموجودات ؟ الذي قلنا أنه أساس الاختراعات الانسانية ، وأساس توظيف المعلومات عن الطبيعة لتكون ثمرة مسخرة ، نقف أمام حالتين :

أ - الحالة الأولى : تحويل الخيال إلى واقع موضوعي في عالم الطبيعة (العلوم الطبيعية - الآفاق - الكونيات) .

ب - الحالة الثانية : تحويل الخيال إلى واقع موضوعي في عالم الانسان (العلوم الانسانية) (١) .

تتجلى الحالة الأولى وتظهر في الأمور التالية :

- ١ - التكبير : فنحن نرى ، مثلاً ، في الطبيعة طائراً بحجم معين ، ونتخيل طائراً بحجم أكبر ، كالبعوضة التي نتخيلها ديناصوراً طائراً .
- ٢ - التصغير : ونرى فيلاً بحجمه الطبيعي ، فنتخيل فيلاً بحجم أصغر .
- ٣ - إعادة التركيب : أن نتخيل انساناً بعينين في أعلى رأسه وأذنين في رقبته .
- ٤ - تغيير نوع المادة : أن نستبدل جناح الريش عند الطائر بجناح من معدن عند الطائرة ، وهذا يتطلب دراسة أنواع المواد وتركيبها .

فالتكبير والتصغير تصرف في الأبعاد ، يحمل مفهوم الوحدة القياسية . وتصرف في العدد ، كأن نتخيل انساناً بثلاث عيون أو بعين واحدة .

أما إعادة التركيب فهي تصرف في المواقع ، يحمل مفهوم النسبية المكانية ، وهو ما يسمى بالجانب الهندسي للخيال (من قبيل أن الهندسة أبعاد ومواقع) ، وهذا ينعكس حتى على التعبير اللغوي ، فإذا نظرنا إلى كتلة كبيرة من البازلت مثلاً ، نسميها جبلاً ، والأصغر نسميها صخرة ، والأصغر نسميها حجراً ، والأصغر بحصاة ، والأصغر رملة ، والأصغر بودرة . علماً أن المادة لم تتغير ، ورغم أن تغير الأبعاد واختلافها يؤثر تأثيراً

(١) نستثنى من هاتين الحالتين اللغة والرياضيات ، لاعتمادهما على المنطق حصراً . فالمنطق هو شباب الرياضيات ، والرياضيات هي كهولة المنطق ، واللغة هي حامل الفكر ، ابتداء من الإدراك القوادي حتى أعلى أنواع الخيال . وكذلك الرياضيات تعتمد على العلاقات المنطقية الصارمة واللزوم المنطقي بين المقدمات والنتائج ، بغض النظر عن صدق القضية أو كذبها ، أي بغض النظر عن كون القضية حقيقية أم وهمية ، رحمانية أم شيطانية ، فالقضية المنطقية تحمل الحقيقة والوهم ، الصدق والكذب ، على حد سواء وقد أورد التنزيل الحكيم مثلاً حياً على قضية منطقية كاذبة ، في قصة يوسف واعوته ، ذات مقدمات ونتائج منطقية لكنها كاذبة .

مباشراً على مواصفات هذا الجسم نفسها . ولتوضيح ذلك نقول: نحن لانستطيع أن نصنع من القمح عجينة ، لكننا نستطيع ذلك بعد طحنه وتحويله إلى طحين ، أي بعد أن ندخل عليه تغييراً في الأبعاد .

ومع أننا نرى أن كل الخيالات تقوم على هذا الأسس ، فإن علينا أن نعلم أن لهذه الخيالات مستويات تتبع مستوى المعارف ، فالخيال عند الناس الآن ، يختلف عن الخيال عند الناس منذ ألف عام ، أي أنه بمستوى أعلى بكثير من قبل ، وذلك لأن المعارف الأولية عند الانسان الآن أكثر بكثير . والقابل للتحقيق من هذه الخيالات ، هو الذي يتطابق مع المستوى المعرفي للانسان ، فالخيال الانساني تحمده المعلومات الأولية التي اكتسبها عن طريق الادراك الفوادي (الملاحظة والذاكرة) ، وكلما كانت المعلومات الأولية المخزونة كثيرة ، كان الخيال أوسع .

وأما المحدودية الأساسية للخيال ، ومجال التطبيق القابل للتحقيق ، وكيف يتحول الخيال إلى واقع ، وماهو الممكن ، وماهو غير الممكن للتحقيق ضمن مستوى معرفي معين ، فهذا يقودنا مباشرة إلى مفهوم البنية الطبيعية ومدى معرفتنا بها . فالبنية هي التي تحدد حدود التصرف (الفعل) . فنحن نستطيع ، مثلاً ، أن نتخيل إنساناً بعينين في أعلى رأسه ، ونستطيع أن نرسمه أيضاً ، لكننا إذا درسنا البنية التشريحية ، ثم الوظيفية ، لرأس الانسان الفعلي ، ووجدنا أن هذه البنية لاتسمح بتحقيق الفكرة ، بقيت الفكرة خيالاً . أما إذا وجدنا أن البنية تسمح ، فعندها يمكن تحويل الخيال إلى واقع . لكن هذا يتطلب مستوى معرفياً معيناً لبنية الرأس ، وكلما زادت معرفة الانسان بالبنى الطبيعية ، كلما زاد احتمال تحويل الخيال إلى واقع .

٥ - الصورة الأعمرة التي يتحلى فيها تحول الخيال إلى واقع موضوعي هي : تركيب قوانين منفصلة في وحدة متكاملة . فالسيارة مجموعة قوانين منفصلة في الكهراء الساكنة ، ومقاومة المواد ، والمعادن ، والترموديناميك ، والمكننة ، ونقل السرعات .

وعليه، فإن المعارف الانسانية للطبيعة، هي دراسة البنى الطبيعية، وخواص هذه البنى ومركباتها، وعلاقة هذه البنى بعضها ببعض، على أساس هو التقييم (التمييز) عناصره المادة والموقع والبعد والحركة. وهذه الدراسة تبدأ بالكيف، أي بالصغير والكبير، والقليل والكثير، والفوق والتحت، واليمين والشمال، والبطيء والسريع، ثم تتحول إلى دراسة كمية، يعبر عنها بمعادلات كمية (رياضية). في هذه الحالة فقط يتحول علم الرياضيات، من لزوم منطقي لنتائج عن مقدمات، انطلاقاً من قانون عدم التناقض في البنية الداخلية للقضية الرياضية، إلى لزوم حقيقي بين المقدمات والنتائج في الواقع، وهو مانسميه بالرياضيات الفيزيائية أو التطبيقية، أي أن علماء الطبيعة هم الذين يحولون اللزوم المنطقي الرياضي إلى لزوم منطقي وواقعي معاً. وهذا يقودنا إلى التجريبية. أي أن التجربة والمخبر هما أساس العلوم الطبيعية. لأن التجربة أساس التقييم. ففي التجربة يجري عزل عناصر الظاهرة كل على حدة، وتقييم تأثير كل عنصر على حدة، فعندما ندرس النقل الحراري والكهربائي للمعادن، مثلاً، ونقل العناصر المؤثرة على النقل، ونرى أنها تتألف من نوع المعدن، وطوله ومقطعه، يجري في المعبر عزل كل عنصر على حدة، وتأثيره على الظاهرة، ويستنتج التعبير الكمي عنه، ثم تعمم هذه النتيجة على المعادن. وهنا لا بد من أن ندخل في موضوع الاستقراء في المنطق. الاستقراء عملية انتقال من الخاص إلى العام، بعكس الاستنتاج الذي يقوم على الانتقال من العام إلى الخاص. والاستقراء وليس الاستنتاج هو أساس العلوم، ولقد سمي القرآن قرآناً، من المقارنة والاستقراء، ومعظم استدلالات القرآن استقرائية وليس استنتاجية، أي أن براهينه تعتمد على الانتقال من الجزء إلى الكل، وهذا الجزء يخضع للتجربة والمشاهدة والبحث العلمي المباشر. فعندما قدم القرآن الدليل على البعث في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نَّفْثَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّحَلَّةٍ وَغَيْرَ مَخْلُوقَةٍ لِّبَيْنِ لَكُمْ ... ﴾ - الحج ٥ - إنما

أعطى الدلالة على البعث بقانون التطور ، وأعطى شاهداً خاصاً من هذا القانون ، قانون تحول المواد المعدنية إلى عضوية ثم إلى خلية حية وهكذا .. بحيث تخضع هذه الشواهد للبحث العلمي . ويتولد الاستنتاج الاستقرائي على مرحلتين :

المرحلة الأولى : مرحلة التوالد الموضوعي . وذلك بمشاهدة الظاهرة ، وتحليلها إلى عناصرها ، وإقامة التجارب عليها وتكرار هذه التجارب (المرحلة الفوادية) .
المرحلة الثانية : مرحلة التوالد الذاتي . وهي مرحلة التعميم التي تحصل في الفكر الانساني حصراً ، وتنتهي بإقامة حكم عام (الفكر والعقل) .

لذا ، فإن قناعتنا بالبعث ، انطلاقاً من قانون التطور وتغير الصيرورة ، الذي أعطى القرآن شاهداً عليه في تطور الانسان من تراب ، حتى يصبح حيناً ، كقناعتنا بالقانون العام الذي يقول إن المعادن تتمدد بالحرارة . علماً أننا حين شاهدنا تمدد المعادن بالحرارة ، شاهدناه جزئياً ، وأجرينا التجارب على المعادن جزئياً . ولم نشاهد معادن الكبرن كلها تتمدد بالحرارة ، ومع ذلك فإن قناعتنا راسخة بهذا القانون . وعليه ، فالذي يشكك بالبعث انطلاقاً من قانون التطور وتغير الصيرورة ، عليه أن يشكك بكل قوانين العلوم التي استنتجناها من الاستقراء . ولهذا فإننا نستنتج أن موقف الكفر بالبعث واليوم الآخر موقف غير علمي .

أما النوع الآخر من الاستدلال ، فهو الاستدلال الاستنتاجي ، وهو الانتقال من العام إلى الخاص . أي أن تكون النتائج متضمنة في المقدمات كجزء منها . وقد ورد هذا النوع من الاستدلال في تنزيل الحكيم بقوله تعالى ﴿ ألم تر أن الله أنزل من السماء ماءً فسلكه ينابيع في الأرض .. ﴾ - الزمر ٢١ - فأعطانا قانوناً عاماً نتقل منه إلى الخاص ، أي أن كل ينابيع الأرض أساسها من مياه الأمطار ، فإذا اخترنا من هذه الينابيع نبع الفيحة مثلاً ، فالاستنتاج المؤكد أنه من مياه السماء (أمطار ، ثلوج) .

وورد في التنزيل الحكيم الاستدلال بنوعيه ، الاستقراء والاستنتاج في آية واحدة

في قوله تعالى ﴿ أنزل من السماء ماءً فسالت أوديةً بقدرها فاحتمل السيل زبداً رابياً ، ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبداً مثله ، كذلك يضرب الله الحق والباطل ، فأما الزبد فيذهب جفاءً ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال ﴾ - الرعد ١٧ .

في هذه الآية نرى :

١ - الاستدلال الاستنتاجي من الكل إلى الجزء :

مقدمة (١) ← (أنزل من السماء ماءً فسالت أوديةً بقدرها) .

نتيجة (١) ← (فاحتمل السيل زبداً رابياً) . وهي بحد ذاتها مقدمة (٢)

نتيجة (٢) ← (ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد

مثله) . وهي بذاتها مقدمة (٣)

٢ - الاستدلال الاستقرائي من الجزء إلى الكل :

نتيجة من المقدمة (٢) و (٣) ← (كذلك يضرب الله الحق والباطل)

٣ - استدلال استقرائي آخر :

نتيجة من المقدمات (١ ، ٢ ، ٣) ← (فأما الزبد فيذهب جفاءً وأما ما ينفع

الناس فيمكث في الأرض)

٤ - قانون موضوعي يشكل رباطاً منطقياً للمقدمات والنتائج والاستدلالات :

(كذلك يضرب الله الأمثال)

وهكذا نرى أن تقليص الظواهر الحية وغير الحية ، وتمييز بعضها عن بعض ، ثم تقليص عناصرها ، وإجراء الوصف الكيفي والكمي ، واعتماد التجربة المخبرية ، والمشاهدة والقياس ، وأن فهمنا لهذه العلوم ، يقوم على مبدأ التجربة والخطأ والصواب ، الذي سمح لنا بفهم بنية الطبيعة أولاً ، ومكننا من تحديد ماهو الممكن أن يتحقق من خيالنا ، وماهو غير الممكن . وهذا يتبع مستوى المعارف الموجودة لدينا عن الطبيعة .

فكلما زاد مستوى المعارف قلنا أن هناك ثورة علمية ، وكلما زاد استعمال هذه المعارف في تحقيق الخيال ، قلنا أن هناك ثورة تكنولوجية .

عندما عرفنا ، مثلاً ، قوانين الميكانيك والهيدروليك ، ومقاومة المواد ومتانتها ، وقوانين دفع الرياح ، وقوانين الترموديناميك ، استطعنا أن نصنع طائرة. فالطيران كان في الأصل ضمن الملاحظة والذاكرة ، أما معرفة هذه القوانين فهي الثورة العلمية ، وتطبيق هذه القوانين بالتكبير والتصغير وإعادة التركيب والجمع (أي المناورة في البعد والموقع والمادة والحركة) هو الذي أتاح لنا تحقيق خيال الانسان بالطيران .

إن بنية الطبيعة وقوانينها ، هي التي تحدد بشكل مطلق محدودية الخيال ، والكم المعرفي للانسان عن هذه النتيجة هو الذي يحدد الخيال الانساني بشكل نسبي. ويقى الخيال الانساني عن البنى الطبيعية متقدماً دائماً على الواقع المعرفي ، وهذا ما يدفع الانسان لأن يكون عنده الطموح المستمر لاكتشاف الجديد في البنى الطبيعية لتحقيق خيالاته ، وعندما تتحقق خيالاته جزئياً تتولد عنده خيالات جديدة انطلاقاً من المعارف الجديدة ، لتعطيه طموحاً جديداً متجدداً في اكتشاف المزيد من البنى الطبيعية واستثمارها .

وهكذا يحصل ما يسمى بالثورات العلمية والتكنولوجية ، وهكذا يمكن أن نحقق أمر الله سبحانه بأن تكون أفعالنا مطابقة لأقوالنا ، في عالم الوجود المادي الموضوعي . أي أنه لا يمكن أن تكون أفعالنا مطابقة لأقوالنا ، إلا بحد أوسط بين القول والفعل ، وهو معرفة البنى التي نمارس فيها أفعالنا ، ومن خلال معرفة هذه البنى تتحول أقوالنا إلى أفعال . لذا فإن جهل الانسان بالوجود وقوانينه (كلمات الله وآياته) أمر مقيت جداً عند الله ، لأن هذا الجهل أو التحامل أو الاعراض ، استخفاف بكلمات الله وآياته .

ونطرح الآن السؤال التالي : هل يمكن للانسان أن يركب آلية ما ، أو جهازاً ما، يعتمد في بنيته الأساسية على المنطق والرياضيات متجاوزاً الإدراك المشخص

بالحواس ، أي متجاوزاً الحواس الخمس ، ومعتمداً على الفكر والعقل والعلاقات المجردة ؟
الجواب نعم . لقد استطاع الانسان أن يصنع هذا الجهاز ، وهو ما يسمى بالكمبيوتر أو
الحاسوب الالكتروني . فآلية عمل الكمبيوتر هي المنطق والرياضيات والتائج المنطقية ،
لذا فهو يعتمد على الكم الرياضي (١) وعلى اللغة (٢) ، فنقول لغة الكمبيوتر ولانقول
لغة المحرك البخاري أو لغة الطائرة .

الأمر المهم هو : هل يستطيع الانسان أن يعطي للكمبيوتر إدراكاً مشخصاً ، أي
حواساً يستطيع بها إدراك العالم الخارجي المشخص ؟ هذا - برأينا - غير ممكن ، أو
صعب التحقيق ضمن مستوى معارفنا الحالي . لأن الكمبيوتر لا يملك فوادةً انسانيةً يطابق
بين الشيء المشخص واسمه ، ويزيل التناقض في هل يفيد هذا الاسم ذلك الشيء أو
لا يفيد . والكمبيوتر قائم على عدم التناقض في بنيته الداخلية ، لذا فهو غير قادر على
حل المسائل المنطقية ضمن بنيته ، وخلال لغته ، بغض النظر عن كونها حقيقية أو
وهمية ، صادقة أو كاذبة . فالحقيقي والوهمي عند الكمبيوتر سيان ، والمهم عنده أن
المقدمات والتائج مرتبطة ببعضها ضمن لغته . أما ماهي الصلة بينه وبين العالم الخارجي
المحيط به ، فصلة مقطوعة تماماً ، لاتتوفر إلا عند الانسان فقط . أي أنه لا يمكن قطعاً
صناعة كمبيوتر قابل للعمل ، خالٍ من المعلومات، نضع له كاميرات (عيون) ولاقط
صوت (أذن) وأجهزة أخرى تقوم مقام الحواس ، بحيث تنقل معلومات عن العالم
الخارجي غير مخزنة مسبقاً عنده ، ليخزنها ، ويعطيها تعريفاً ، ويتعامل معها كمعطيات
التقطها ، كما يتعامل الانسان ، ثم يحلل ويركب وتنشأ لديه طموحات .

هنا نلاحظ عظمة رب العالمين ، عندما أكد على السمع والبصر والفسواد
(الادراك المشخص) ومطابقة الاسم والمسمى وتعريفه ، وأنها من صميم خلقه سبحانه،
وأنها ماركة مسجلة له ، غير قابلة للاعادة . لهذا قال بعد تكامل الجنين في رحم الأم
﴿ .. ثم أنشأناه خلقاً آخر ، فبارك الله أحسن الخالقين ﴾ المؤمنون ١٤ - . ونفهم

من هذا أن كل انسان خلقه الله ماركة مسجلة لوحده ، فلا يوجد انسانان متماثلان تماماً ، ولكن كل الحواسيب الالكترونية مثلا متماثلة تماما في ماركاتها (شارب موديل ١٩٨٠ مثلاً) ولو كانت كل امكانيات الناس متماثلة تماماً كالكمبيوتر لما قال الله تعالى ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها .. ﴾ البقرة ٢٨٦ .

هنا نلاحظ كيف قلّد الانسان التفكير المجرد عن الحواس بالحاسوب الالكتروني، فأحدث بهذا الاختراع ثورة كبرى في العالم اسمها ثورة المعلوماتية ، ولكنه إلى الآن لم يستطع أن يقلد مقدمات التفكير الانساني أو المحرض الالهي ، وهو الفؤاد الانساني (الادراك المشخص بالحواس) وإزالة التناقض بين الشيء في ذاته واسمه في ذاكرته .

ختاماً لدراسة بنى الطبيعة (الآفاق) نقول ، إن الأخطاء في هذا الحقل لا ينتج عنها كوارث ، لأننا نتعامل في هذه الحالة مع (عناصر كيميائية ، أحجار ، معادن ، حرارة ، أحياء غير عاقلة) ، أي أن الأخطاء المنهجية في هذا المجال ، تكلف الانسان مالملاً ووقتاً ، لكنها لا تؤدي إلى كوارث اجتماعية وسياسية . فعندما حاول الانسان مثلاً، تحويل المعادن البخرسة إلى ذهب ، أضع وقته وماله، لكنه لم يتسبب بكوارث اجتماعية وسياسية نتيجة هذا الخطأ في المنهج ، الذي تولد عن إسقاط الفكر على الواقع (الخيال على الواقع) دون أي دراسة لبنى هذا الواقع ، فوقع في هذا الوهم . وهو خطأ منهجي بحت ، حصل في تحويل القول إلى فعل دون معرفة الوسيط الذي هو البنسى القابلة لأن يتحقق فيها هذا الفعل .

ونحن نرى أن مفهوم الثورة في ميدان العلم والتكنولوجيا ، هو دراسة البنسى ، وتطبيق الممكن فعله من الخيال من خلال العلم بهذه البنسى . ولا أعني بالثورة هنا العنف، إنما مجرد معرفة الوجود والاستفادة من هذه المعرفة بتحقيق الخيال الانساني من خلالها ، ليتطابق بذلك القول والفعل . فكلما زادت معرفتنا بالبنى الطبيعية ، زاد تحول أقوالنا إلى أفعال ، وكانت هذه الطبيعة مطواعة ومسخرة لنا . أي يجب أن يرافق التقدم

العلمي تقدم تقاني ، وأن ينتج عن تراكم التقدم العلمي ثورة تقانية بالضرورة ، فالتكنولوجيا هي ايدولوجيا العلم، أي أنها هي التي تحول العلم إلى أطر عملية . وهكذا نفهم قوله تعالى ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ، أولم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد﴾ فصلت ٥٣ - . أي كلما زادت معرفتنا بالوجود (الآفاق) وتحولت هذه المعرفة إلى أفعال ، تصبح الآفاق امتداداً للأنفس، فالانسان الذي يملك المعرفة وأطرها (التكنولوجيا) انسان ضخم عملاق ، والذي لا يملكها قزم ، والانسان الذي يعيش في القرن العشرين بمستوى معارف وأطر القرن الأول أو الثاني ، انسان صغير مهزوم متخلف .

والسؤال الأخير الكبير الذي يجب أن نطرحه على أنفسنا كعرب ومسلمين هو: أين موقعنا من هذه الآية ؟ وهل نحن تحت مقت الله أم رضاه ؟ ولن يعطينا إيماننا من المقت ، لأن المؤمن قد يكون مؤمناً وممقوتاً . فقد وجه سبحانه الخطاب أصلاً إلى المؤمنين فقال ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون * كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون﴾ - الصف ٢ و ٣ .

لقد تحدثنا عن الحالة الأولى التي يتعامل فيها الانسان لتحقيق طموحاته مع الطبيعة ، واستثمار هذه المعرفة لاختراع الطبيعة لإرادته بالثورة التقانية التي تعطيه أبعاداً إضافية في نشاطه المستمر ، باعتبار أن التكنولوجيا هي امتداد للانسان نفسه. فالجهر امتداد للعين ، والسماعة امتداد للأذن ، والمكبر امتداد للصوت ، والسيارة امتداد للأرجل ، والكمبيوتر امتداد للذاكرة ، أي أن التكنولوجيا أعطت انساناً عملاقاً ، بكل ماتحمل هذه الكلمة من معنى ، وبكل ماتحمل من انعكاسات حياتية ايدولوجية في ميدان الثقافة والأدب والسلوك اليومي، لكل إنسان على حده ، وللمجموعات الانسانية ، بشكل قاربت فيه بين الثقافات المحلية القومية والقبلية والعشائرية ، وفتحت طريقاً لخلق ثقافة عالمية تحمل طابع الشمول ، مع الحفاظ على الخصائص المحلية لكل

ثقافة على حده . وهنا تظهر جدلية الكل والجزء (الخاص والعام) في الثقافات ، فالغزو التكنولوجي بمد ذاته غزو ثقافي ، شئنا ذلك أم أبينا . لقد آثرت السيارة والطيارة والكمبيوتر والصاروخ والبراد والمكيف والفرن الكهربائي والكهرباء والتلفون والتلفزيون والراديو والفيديو على حياتنا اليومية ، وطريقة سلوكنا ، وردود أفعالنا ، حتى آثرت في مفهومنا عن الحسن والقيبح ، والموذي والنفيد ، وآثرت على أعرافنا وعاداتنا وطريقة التعبير عنها . وهذا الأمر لامناص منه ، علينا تقبله ، مع الحفاظ على خصوصياتنا القومية ، وأمميتنا الانسانية القائمة على المثل العليا الإسلامية ، المتمثلة في الفرقان ، من حيث أن الفرقان أخلاق عالمية لا تحمل الطابع القومي أو المحلي ، أما ما عدا ذلك فعلينا أن ندخل الحدائنة ونقبل المعاصرة كقانون لامناص منه . فالعار أننا مستهلكون للعلم والتكنولوجيا وغير منتجين لها . إن العرب والمسلمين يعيشون اليوم على هامش الحضارة ، ويعيشون حتى في بلدانهم على هامش أحداثهم الخاصة ، فمنهم من تفوق تحت شعار المحافظة على التراث ، ويريد من الزمان أن يعود إلى الوراء ، ولكن هيهات أن يحصل له ذلك . وفي هذه الحالة من الانفلاق لا بد من الصدام بين الجديد والقديم . والمشكلة الكبرى ، التي نعيشها الآن نحن العرب والمسلمين ، هي في المحافظة على اعتماد طرق استنباط المعرفة ، التي تم وضعها وتوظيفها في القرنين الثاني والثالث الهجريين ، على أنها المصدر الوحيد للمعرفة في فهم علوم القرآن والفقه . علماً أن طرق استنباط المعرفة ، ومناهج البحث العلمي ، واعتماد الاستقراء في المعرفة التي توصلنا إليها في القرن العشرين ، ملك الانسانية جمعاء ، لا عمل فيها للطابع الایمانی أو الالحدای ، أو الطابع القومي أو الشعبي ، ولكن المشكلة هي في توظيف هذه الطرق في خدمة هدف معين ، فإذا استثمرها المستعمرون في استعمارنا ، فليس ثمة ما يمنع أن نستثمرها نحن في الدفاع عن استقلالنا . إن القطيعة المعرفية للمسلمين مع أدوات استنباط المعرفة ، التي تم ترسيخها ابتداء من عصر التدوين وانتهاء بالفزالي وابن عربي ، هي التي تحتاج إلى إعادة نظر من جديد ، وبدون ذلك لأمل لنا في الخروج من القوقعة

التي نحن فيها. إننا نخدع أنفسنا في المحافظة على هذه الطرق تحت اسم التراث ونزداد جهالة ، ومثلنا كالسجين الذي سجن نفسه بنفسه ، دخل السجن وأغلق على نفسه الباب من الداخل .

لقد حاولت كسر هذا القفل الداخلي ، واستثمار استنباط المعرفة المعاصرة في فهم الاسلام بشقيه النبوة والرسالة ، لصياغة نظرية معاصرة في المعرفة الانسانية ، مستنبطة حصراً من التنزيل الحكيم ، وكان من المستحيل أن تصاغ هذه النظرية في عصر التدوين ، لاختلاف طرق استنباط المعرفة في ذلك الوقت ، فالانسان يبقى أسير ثقافته المكتسبة خلال حياته من البيت والشارع والمدينة . هكنا علمنا القرآن، بأن الانسان يولد كالصفحة البيضاء بدون معلومات ، وكل شيء عنده مكتسب ﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لاتعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون ﴾ - النحل ٧٨ - والانسان وجود فيزيولوجي ، مضاف إليه كم معرفي ، فكلما زاد هذا الكم المعرفي زادت انسانية الانسان ، وزاد بعده عن المملكة الحيوانية . فكيف يمكن للسلف أن يفهم مثلاً أن قوانين الطبيعة وظواهرها عبارة عن حقول ، وأن في الطبيعة لا يوجد مستقيمت ، وإنما كلها منحنيات ، وأن نهاية المنحنيات حدودها . لقد فهموا حدود الله على أنها وقوف على النص ، وأنه ضمن حدود الله ، وفهمنا نحن أن النشاط والاجتهاد الانساني غير محدود ، فهو يغطي مليارات الاحتمالات دون أن يعيق قانون التطور شعرة واحدة . لذا فقد جاءت الحدود في أم الكتاب والصفة الحنيفية متطابقة تماماً مع قانون التطور وتغير الصيرورة ، كعمود فقري للعقيدة الاسلامية ، يكمن فيه توحيد الربوبية والألوهية ، حيث كل شيء متغير ، يخضع لتغير الصيرورة ، ماعدا الله ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ . إن تغير الصيرورة هو القانون الوحيد الثابت في هذا الكون ، حتى معاني الألفاظ تخضع للتغيير ، فالجمع هو الذي يصنع المعاني ، ولولا ذلك لأصبح التنزيل الموحى إلى محمد (ص) صالحاً

للقرن السابع حصراً ، حتى ولو كان من عند الله . فلا يمكن لنا أن نفهم الرسالة والنبوة ، إلا إذا فهمنا القاعدة العامة التي لا تخرج منها كل لغات أهل الأرض ومجتمعاتها قاطبة ، وهي (أن السامع يشارك المتكلم في صنع المعنى) وأن المتكلم حين يوجه الكلام للسامع ، فهو لا يقصد ابلاغه معاني الكلمات المفردة ، وإنما الدلالات المستنتجة من نظم الكلام ، فإذا وردت في كلامه مصطلحات جديدة على السامع ، عرفها له في السياق ، كتعريف أم الكتاب في التنزيل الحكيم . فالتكلم هو الله في القرن السابع ، والسامع هو أهل القرن السابع بأرضيتهم وثقافتهم ، والآن ، المتكلم هو الله نفسه ، والسامع هو أهل القرن العشرين بأرضيتهم وثقافتهم ، لذا فإن استنباط معاني التنزيل الموحى إلى محمد (ص) من اختصاصهم حصراً ، لا من اختصاص أهل القرن السابع ، والصلة الوحيدة التي تربطنا بأولئك السامعين هي التوحيد في أبسط صورته ، والعبادات كرموز العلاقة الفردية الانسانية بالمطلق (الله) . وعليه ، فليس للعبادات علاقة بسلطة الدولة وتطور المجتمع .

من هذا المنطلق، نبحت الحالة الثانية من نظرية القول والفعل في العلوم الانسانية، من حيث أن المجتمعات الانسانية - أي الانسان الذي كرمه الله - هو مجال تطبيق هذه العلوم ، وهو المادة الخام لها . لذا فقد لزم أن توجد نقاط مشتركة ونقاط مختلفة في منهج التعامل الانساني مع العلوم الكونية بكل فروعها ، إذ الانسان في الحالة الأولى يتعامل مع مادة غير حية ، أو حية غير عاقلة ، مسخرة له لدراستها والتصرف بها بشكل عقلائي دون افراط أو تفريط .

إن علاقة التأثير والتأثر المتبادل في الثورات العلمية والتكنولوجية بعبادات الانسان وسلوكه وثقافته بشكل عام ، أمر لامناص منه ، يحمل وجهين مختلفين : الأول ، تأثير هذه الاكتشافات العلمية وما يتبعها من تكنولوجيا على الناس المستعملة لها ، وهذا الوجه من التأثير طبيعي لا يولد أية صدمة . إلا أن تأثيره الايديولوجي كبير جداً ، ابتداء

من الاستعمار والشوفينية القومية واضطهاد الشعوب المتخلفة ، مروراً بالرأسمالية الاحتكارية ، وانهاء بظهور المجتمع التكنوقراطي . والثاني ، تأثير هذه الاكتشافات العلمية على المجموعات الانسانية المتخلفة أي التي لم تشارك في صنع هذا التقدم ، بأشكاله الثلاثة :

- تقوية عقدة الدونية والاضطهاد .
- تبني الثقافة الوافدة بهدف التقليد الأعمى .
- التفاعل المبدع بتبني النظم المعرفية المنتجة للثقافات ، وليس الثقافات نفسها .

نتنقل الآن إلى تحويل القول إلى فعل ، في مجال علوم السياسة والاجتماع والاقتصاد ، أي في مجال المجتمعات الانسانية التي نعر عنها بما يسمى الدولة والمجتمع . فالدولة هي البنية الفوقية لبنية تحتية هي العلاقات الاجتماعية والاقتصادية ، وهي التي تمثل قمة الوعي الانساني السياسي في مرحلة من المراحل .

قلنا أن منهج البحث العلمي في عالم الطبيعة هو التقليل ، أي تمييز الظواهر الطبيعية بعضها عن بعض ، ثم تقليل العناصر المكونة لكل ظاهرة كيميائياً . في هذه الحالة يعتبر المخير ، والتجربة في اكتساب المعارف ، والاستقراء في تعميم المكتسب من المعارف ، من الجزئي إلى الكلي ، هو المنهج الملائم . ولكن ماذا يقابل هذا المنهج في العلوم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، حيث الانسان مادة هذه العلوم وليس الطبيعة ؟ وهل يمكن إقامة مخير مادته الخام الانسان الواعي نفسه ؟ يتم تمييزه عن مخابر التشريح التي تدرس الجسم البشري ، وتتعامل مع القرود والأرانب ، وجثث الموتى والفئران ، على عكس العلوم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، التي تتعامل مع الانسان ككائن عاقل حي واع ؟ فأين المنهج هنا ، وأين المخير في هذه الحالة ؟

أما المنهج فهو ، من حيث المبدأ ، واحد في الحالتين ، لأنه موضوعي في العلوم الكونية والانسانية ، أي أن المعرفة هي إدراك العالم الموضوعي على ما هو عليه ، بغض

النظر عن كونه عاقلاً أم غير عاقل . وبما أن مجال بحثها هو الوجود والسلوك الانساني الفردي والاجتماعي ، فإن المنهج من حيث المبدأ الموضوعي واحد ، لكنه يزداد تعقيداً ، ذلك لأن الانسان كائن فردي واجتماعي بأن واحد . أي أن هناك القانون الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للمجموعة ، وهناك شخصية كل انسان على حده (خصوصية الفرد الانساني) (الماركة المسجلة الربانية للفرد) . أي أن هناك علاقة جدلية معقدة بين الكل والأنا ، فالمجتمع الانساني ليس مجموعة أعداد ، كقطيع الغنم مثلاً ، ففي العلوم الانسانية هناك قانون كلي عام ، ينطبق على المجتمع ككل ، الحتمية فيه تمثل اليقين ، وهناك قانون فردي لكل فرد ، اليقين فيه يتمثل في الاحتمال ، أي أن قوانين الكليات فيها حتمية يقينية ، وأن الجزئيات تخضع لقوانين الاحتمال ، واليقين يتمثل في الاحتمال . ولهذا قلنا إن علم الله يقيني واحتمالي معاً . فهو كلية الاحتمالات قاطبة ، بحيث يصبح مجموعها الواحد ، فيحمل صفة اليقين .

وأضرب على ذلك المثال التالي : نحن نعرف أن أرزاق الناس ككل ، تأتي من قانونين اثنين : خيرات الطبيعة – عمل الانسان الواعي . وهذان القانونان يحملان صفة الحتمية يقيناً ، ولهذا ذكرهما الله سبحانه في التنزيل صراحة كقوانين حتمية صارمة كلية .

أما إذا عرفنا سلفاً ، دخل ورزق كل فرد في الأرض على حده ، منذ أن يولد وحتى يموت ، معرفة يقينية على طريقة " العمر محتوم والرزق مقسوم " فهذا يلغي كل التشريعات الاقتصادية وصندوق النقد الدولي والمؤسسات التنموية الاقتصادية على المستوى العالمي ، كما يلغي على الصعيد المحلي وزارة التخطيط ووزارة الزراعة والمالية والاقتصاد ، ويلغي من الناحية الاجتماعية كل مؤسسات التكافل والجمعيات الخيرية ، ويصبح البر الاجتماعي ضرباً من العبث ، إن عرفنا يقيناً حتمياً من سيفني ومن سيفقر ، ومن سيصاب بكوارث زراعية وطبيعية كأمر لامناص منه ، ولايسعنا أن نفعل شيئاً

تجاهه . فأين العلوم في هذا المجال ؟

نحن نقول : كلها احتمالية !! لقد وضع سبحانه قوانين صارمة حتمية تنطبق على كل الناس ، (الكليات) ووضع قوانين احتمالية بالنسبة للأفراد كل على حده (الجزئيات) فقال ﴿ .. والله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾ - البقرة ٢١٢ - وقال ﴿ وإن يمسسك الله بضرٍ فلا كاشف له إلا هو ، وإن يردك بخير فلا راداً لفضله.. ﴾ يونس ١٠٧ - ولهذا فنحن نرى أن الله لم يكتب الغنى على زيد منذ الأزل، والفقر على عمرو منذ الأزل ، وإنما كتب الغنى والفقر على العموم لاعلى الخصوص . وهناك ملايين الاحتمالات بأن تكون مجموعة ما من الجزئيات غنية ، ومجموعة ما من الجزئيات فقيرة . كل هذا يخضع لقوانين الجزئيات التي قال أنها في (إمام مبین) . في هذه الحالة يصبح للمؤسسات معنى ، وللزكاة والصدقات معنى ، إذ لو كانت هذه هي إرادة الله الأزلية لا الظرفية ، لأصبحت الزكاة والصدقات ضرباً من العبث والظلم ، ولتساوى في الرزق المحسن والمسيء مهما فعلا ، والنشيط والكسول مهما عملا ، تعالى الله العدل عن ذلك علواً كبيراً.

وهذا مانراه في علوم الرياح والغيوم والأمطار ، فحين نعرف سلفاً وبشكل حتمي يقيني مسيرة كل غيمة ومسار كل قطرة مطر ، لا يبقى أي ميرر لعلم الأرصاد الجوية . ونراه في عالم الذرة ، فالمدار الذي يسلكه الالكترتون حول النواة، مدار احتمالي، أما مدار الأرض حول الشمس ، فمدار حتمي . فالاحتمال في مدار الالكترتون حول النواة هو اليقين ، والحتمية في مدار الأرض حول الشمس هي اليقين .

فإذا طبقنا هذا المنهج على العلوم الانسانية ، ينتج لدينا منهجان أساسيان هما:

- ١ - القوانين الحتمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تطبق على المجتمع ككل.
- ٢ - القوانين الاحتمالية التي تطبق على نشاط الأفراد في المجتمع كل على حده .

وبما أن العلوم الانسانية لا تخضع للاختبار ، أي لا يمكن أن يكون الانسان مادة اختبار (كالفأر) ، فما هو النمط الذي يمكن أن نطبقه على الانسان بديلاً للمخبر في العلوم الكونية ، وما هو بديل التلسكوب والمنظار والمجهر والمرصد والمفاعل النووي في العلوم الانسانية ، حتى نقول أننا نتبع أسلوباً علمياً ؟

نحن لانستطيع أن نطبق مبدأ الاستقراء على العلوم الانسانية ، كما هو مطبق على العلوم الكونية . فإذا قلنا ، مثلاً ، أن الحديد يتمدد بالحرارة ، انطلاقاً من تعميم الخاص إلى العام ، بتجربة عدة قضبان من الحديد ، فلا يمكن أبداً أن نستعمل نفس المقياس على الانسان . لأننا إذا سألنا ألف شخص من سكان دمشق: هل تؤيدون زيداً؟ وجاء الجواب بالإيجاب ، فلا يمكننا القول بأن كل أهل دمشق يؤيدون زيداً . فهذه النتيجة لانصل إليها يقيناً إلا إذا كان الاستقراء استغرافياً ، أي أن نسأل كل أهل دمشق، ويأتي الجواب منهم كلهم بالإيجاب . في هذه الحالة يصبح الاستقراء والاستنتاج سيان ، أي نستطيع أن نقول : كل أهل دمشق يؤيد زيداً ، فالربع إذا يؤيده !! إلا أن حتى هذا الاستغراق لا يمكن الاعتماد عليه بشكل مطلق دائم ، لأننا إذا سألنا أهل دمشق السؤال نفسه بعد سنة مثلاً ، فقد تأتي النتيجة مغايرة للنتيجة الأولى .

هذه المشكلة لاتحل إلا إذا سلمنا بوجود جدل خاص بالانسان ، إضافة إلى جدل الطبيعة ، فكل قوانين جدل الأشياء تنطبق على الانسان ، إنما يضاف إليها جدل الفكر الانساني وجدل النفس الانسانية ، اللذان يحتويان أيضاً على الجدل التلازمي بالمتناقضات - والجدل التقابلي بالأزواج - والجدل التعاقبي بالأضداد .

فهناك قوانين حتمية تنطبق على المجتمعات الانسانية ، وتتبع جدل الانسان هي :

القانون الأول : الثنائية التلازمية بصراع المتناقضات ، أي (هو وليس هو) . هذا القانون يعمل ضمن المجتمع الانساني ، فيؤدي إلى تطوره وتغير صيرورته ، مما يؤدي إلى هلاك كل شكل اجتماعي في بنية المجتمع ، وفي العلاقات الاجتماعية والاقتصادية . هذا القانون يعبر عن ذاته في الأضداد ، فالغني لا يبقى غنياً إلى أن تقوم الساعة ، والفقير

لا يبقى فقيراً إلى أن تقوم الساعة ، وكذلك القوي والضعيف، والمستعمر والمستعمر ، والمضطهد والمضطهد . هذا القانون يعمل بدون توقف ويفرز الأضداد بشكل مستمر ، والانسان يعمل على إبطائه أو تسريعه ، لكنه لا يلغيه . هذا القانون يفرز ظواهر يومية تتجلى في الأضداد ، لذا ، فلا يمكن أبداً أن نقول بوجود تناقضات ثابتة ، ولكن نقول بوجود قانون للتناقض سائد مادام هذا الكون قائماً (التسبيح) . كما يفرز هذا القانون في كل لحظة تناقضات جديدة بحاجة إلى حل ، فكما أن الفكر الانساني قائم على عدم التناقض ، فنشاط المجتمعات الانسانية يقوم على فرز التناقضات وحلها . فالحياء تفرز في كل يوم تناقضات في الانتاج ، وفي العلاقة الانتاجية بالعلوم وبالمجتمع ، وتناقضات في علاقة الأجيال بعضها ببعض ، يقوم المجتمع بكشفها وحلها ، تماماً كما يقوم الفؤاد الانساني بإزالة التناقض ، وكما يقوم الفكر الانساني على عدم التناقض . هنا يكمن المبدأ الذي يسيطر على المجتمعات الانسانية ، ويؤدي إلى تطورها . وهذا هو القانون الحتمي للمجتمعات ، ومن هنا نفهم أن مهمة الدولة ، بكل مؤسساتها، حل التناقضات التي تفرزها الحياة ، وهو عمل يومي لا ينتهي ، لا بمشروع الخمس سنوات ، ولا بمشروع مئة عام . هو عمل مستمر إلى أن تقوم الساعة ، كما نفهم أن الدولة والمؤسسات لاتزول ، لكنها تتطور من شكل إلى آخر ، ولا تزول إلا بنهاية التاريخ .

القانون الثاني : الثنائية التقابلية بقانون الزوجية ، وهو ماسميناه بالتكيف . وهو علاقة غير تناقضية بين شيئين في مستوى التأثير . فإذا أخذنا ، كمثال ، علاقة الانسان بالبيئة المحيطة به ، في علاقة زوجية تؤثر على الانسان ، ويؤثر هو بدوره عليها في مستوى ما معقد جداً ، نجد أن مهمة العلوم هي إيجاد هذا المستوى وتحديد كنهها كنهياً وكماً . وهناك مثلاً أطروحة الوحدة والحرية والاشتراكية ، فهذه كلها ظواهر لها وجوه تقابلها (الحرية - الاضطهاد) (الوحدة - التجزئة) (الاشتراكية - الرأسمالية) . وإذا قلنا أن هناك علاقة جدلية بين الوحدة والحرية والاشتراكية ، أو بين التجزئة والاضطهاد والرأسمالية ، غير ضدية وغير تناقضية ، فلا يمكن أن نقول أن الوحدة تعيق

الحرية أو هي ضدها ، ولا يمكن أن نقول إن الحرية تعيق الاشتراكية ، أو أن الاشتراكية ضد الحرية . وفي هذه الحالة نطبق القانون الثاني للجدل ، فنقول بعلاقة التأثير والتأثر المتبادل بين الحرية والوحدة ، وبين الوحدة والعدالة الاجتماعية ، ضمن مستويات تأثير وتأثر معقدة في السياسة والاجتماع والاقتصاد . وتحديد هذه العناصر الثلاثة يولف علاقة جدلية غير تناقضية وغير ضدية . وكذلك علاقة المجتمعات بعضها ببعض ، فهي علاقة زوجية تؤدي إلى التكيف ، وهذا مايسمى بالعلاقات الدولية ، التي تقوم على السلام والتعاون المتبادل أو الحرب . فطبقاً لهذا المبدأ ، هناك سببان أساسيان للحروب :

١ - تراكم التناقضات الداخلية ، بحيث تلجأ السلطة إلى قمع هذه التناقضات بتحويلها إلى علاقة تأثير وتأثر متبادل عدائي بينها وبين مجتمعات دول مجاورة أو بعيدة ، مما يتيح لها المجال لقمع أي تناقض داخلي ، بحيث إذا ألغى هذا العداء تنفجر التناقضات الداخلية . وهذا ما نراه جلياً في وقتنا الحاضر ، حيث تركزى العداوات بين الدول لقمع التناقضات الداخلية في هذه الدول ، أو حين تنشأ أحياناً عداوات مفتعلة لأمير لها .

٢ - تراكم المعارف والتكنولوجيا ، مما يؤدي بالقوي إلى استعمار الضعيف (وهذا ما رأيناه في القرنين الماضيين ، ونراه حالياً في نهاية هذا القرن) .

أما الأضداد ووحدها فتجلى في الظواهر ، وبشكل واضح في الغنى والفقير ، والحرية والاضطهاد ، وغير ذلك . ونأتي إلى الجواب عن سؤال : ماهو بديل المختبر والأجهزة العلمية ، وما هو بديل الاستقراء في المنهج العلمي وفي العلوم الكونية ، الذي يجب أن يتبع في العلوم الانسانية ، حتى نقول أننا في مجتمع يقوم على العلم . .

هذا البديل هو : الحرية والديموقراطية .

الفصل السادس

الحرية والديموقراطية والشورى

الحرية إرادة واعية بين نفي وإثبات في موجود . والديمقراطية ممارسة هذه الحرية من قبل مجموعة من الناس ، وفق مرجعية معرفية ، أو أخلاقية ، أو جمالية ، أو عرفية .

ولما كان قانون الاستقراء العلمي لا ينطبق على المجتمعات الانسانية في استنتاج كثير من الأحكام ، وبما أن التناقضات وعلاقة التأثير والتأثر المتبادل تفرز يومياً أموراً مستجدة ، فإن وجود الرأي والرأي الآخر في المجتمع ، هو الحل العلمي الوحيد والمكافئ للمنهج العلمي في العلوم الكونية ، وهذا ما نسميه حرية التعبير عن الرأي ، لأنه النمط الحياتي الوحيد القادر على كشف التناقضات الداخلية ، وعلاقات التأثير والتأثر المتبادل الداخلية والخارجية . لذا فهو نمط في الحياة ، لاهو وسيلة ، ولاهو غاية في ذاته .

الحرية والديموقراطية لاتصنع خبزاً ، ولا تجعل الغني فقيراً ، ولا تجعل الفقير غنياً ، وإنما هي النمط العلمي للحياة الانسانية للفقير والغني معاً . لهذا فإن من السداحة والخداع وضع الخبز بديلاً للحرية والديموقراطية ، أو طرح الديمقراطية على أنها لاتصنع غنى ، كما لو أن البديل للفقير والجوع هو الديكتاتورية والاستبداد .

إن الرأي والرأي الآخر ، وحرية التعبير عنهما ، وتجسيهما في المؤسسات الاعلامية والحزبية والسياسية والتشريعية ، هو المنهج العلمي الوحيد لحياة المجتمعات المعاصرة . وبما أن الحرية هي إرادة إنسان واعٍ بين نفي وإثبات في موجود ، والموجود هنا هو المجتمع ، والظاهرة هي الحرية ، والضدان هما (نعم / لا) ، فيجب أن تسمح بنية المجتمع بممارسة هذه الظاهرة على كل المستويات ، وأعلهاها المستوى التشريعي

والسياسي والاجتماعي . ويجب أن تصان حرية الانسان بين الـ " نعم " والـ " لا " فلا تمس إلا ضمن ضوابط صارمة جداً متفق عليها هي الدستور (المرجعية) . ويجب أن تتم ممارسة الحرية ضمن إطار دستوري ، فالدستور يضع الإطار (نعم / لا) والقانون ينظم الممارسة ضمن هذا الإطار . وبما أن أساس الحياة في الإسلام هو الحرية والإباحة ، فالانسان يعبر عن رأيه ، ودونما حاجة إلى إذن أحد . أي أن بنية المجتمع والدولة العربية الاسلامية بنية تقوم على الحرية والديموقراطية ، ولا يحد هذه الممارسة - كما قلت - إلا تقديم البيئات . ويقوم هذا المجتمع على الاحصاء في أموره ، لأنها هي التي تقدم البيئات ، ولا يقوم على الاستقراء العلمي الصارم . إذ لو كان يقوم على الاستقراء العلمي الصارم ، لما لزم أن يكون هناك أجهزة استعلامات لدى الدول بعضها على البعض الآخر ، لأن الاستقراء العلمي الصارم يقوم على الدقة والتنبؤ ، أما الاستقراء في السلوك الانساني فيقوم على الاحتمال . وكلما كانت المعلومات متوفرة ، كلما زادت دقة الاحتمال ، لكنها لا يمكن أن تصل إلى اليقين . فالسلوك الانساني يبقى كيفياً في أساسه ، بينما الاحصاء كمي ، ولا يمكن تغطية السلوك الانساني ، كالاشارات والغيرة والوطنية والحسد ، بقيم كمية ، يمكن معها استنباط علاقات صارمة بين هذه المتحولات .

لهذا ، فالعلم والحرية توأمان لا يفترقان ، يجب أن تقوم بنية الدولة العربية الاسلامية عليهما ، والقاسم المشترك بينهما ، هو تقديم البيئات ، والرأي والرأي الآخر . فما هي الدولة التي يجب أن تقوم ببنيتها على العلم والحرية ، بقاسمهما المشترك البيئات ؟

لقد ورد في التنزيل الحكيم مصطلح خاص بالديموقراطية هو " الشورى " . والشورى هي ممارسة مجموعة إنسانية للحرية ضمن مرجعية ما ، وعلينا كهرب ومسلمين أن ننظر إليها بهذا المنظار المعاصر ، إنطلاقاً من جدل الانسان الذي لامناص منه كقانون يعمل ، أردنا أم لم نرد . وعلينا أن ندرك ، حين نقمع الحرية/الشورى ،

والحرية / الرأي ، والحرية / اختيار أحد الضدين ، والحرية / البيئات - العلم ، والحرية / قانون حتمي موجود ، أن هذا القمع يولد القمع والعنف والارهاب ، من حيث هو قمع لتناقضات داخلية ، قومية / اقتصادية / سياسية ، تتراكم ثم تنفجر . كما علينا أن ندرك في الجانب الآخر ، أن القبول به يولد الحوار، ويحل التناقضات اليومية بشكل لا يؤدي إلى تراكمها وانفجارها .

لهذا لا بد لنا من أن نعيد تعريف الحرية والشورى :

الحرية في التراث العربي الاسلامي ضد العبودية . فالحر بالمفهوم التراثي هو الذي لا يباع ولا يشتري ، أي ليس بعبد ، والحرّة تعني المرأة التي ليست بأمة . وقد انعكس هذا المفهوم على تراثنا الفقهي ، لنجد فيه ، مثلاً ، نصاً يشرح لباس الحرّة في الصلاة ، يقابله لباس الأمة في الصلاة . وبما أن هذا المفهوم انتهى تاريخياً فلم يعد ثمة أسواق للنخاسة لبيع العبد والإماء ، وأن المجتمع الانساني أنهى مفهوم الرق حتى مع أسرى الحرب ، فعلينا أن نفهم الحرية بشكل معاصر انطلاقاً من رسالة محمد (ص) ونبوته .

تقوم الحرية على جدل الانسان كفرد ، وعلى جدل الانسان كجماعة . فالحرية في جدل الانسان كفرد له شخصيته وكرامته ، وليس مجرد رقم في مجموعة، هي إرادة واعية بين نفي واثبات في موجود ، في الأمور التي تخص الانسان كفرد. ومن هذه الأمور حرية اختيار العقيدة . فالانسان كفرد ، له ملو الحق بأن يكون مؤمناً أو يكون كافراً . وقد أمر الله المؤمنين بذلك ، فالكفر ، الذي هو ضد الايمان ، لا يمكن أن يزول مادامت الانسانية موجودة ، لأنه من جدل الانسان ، وذلك في قوله تعالى ﴿وقل الحق من ربكم ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، إنا اعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها ، وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه ، بئس الشراب ومساءت مرتفقاً﴾ . - الكهف ٢٩ - هنا نلاحظ كيف منح الله سبحانه حرية الكفر والايمان لكل الناس على حد سواء ، ونلاحظ كيف حصر عقوبة الكافرين به وحده سبحانه ،

ولم يجعلها من مهام الانسان . ونقف مع قوله تعالى ﴿ ولو أن قرآناً سُورِتَ به الجبال أو قُطعت به الأرض أو كُتِمَ به الموتى ، هل لله الأمر جميعاً ، أفلم يأس الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً ، ولا يزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعةً أو تحل قريباً من دارهم حتى يأتي وعد الله ، إن الله لا يخلف الميعاد ﴾ - الرعد ٣١ - وهنا وضع الله سبحانه الهداية على ثلاثة أنواع :

١ - الهداية بالخلق ، كالملائكة . كما في قوله تعالى ﴿ وجاء من أقصى المدينة رجل يسعى قال يا قوم اتبعوا المرسلين * اتبعوا من لا يستلکم أجراً وهم مهتدون ﴾ يس ٢٠ و ٢١ - ولقد هدى الله البقر بالخلق فخلقها لتأكل اللحوم، وهدى القطط بالخلق فجعلها لتأكل الحشائش .

٢ - الهداية بالاكراه . وهي أن يكون للانسان خيار بين (نعم و لا) لكن ثمة قوة قاهرة خارجية تكرمه على أحدهما كما هو واضح في قوله تعالى ﴿ لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين * إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين ﴾ - الشعراء ٣ و ٤ - لاحظ هنا كيف استعمل الهداية بالتنزيل لا بالانزال أي بتنزيل آية مادية من خارج الوعي تخضع لها أعناقهم ، فيؤمنون جميعاً خوفاً وقهراً ، دون أن يكون لهم خيار في ذلك .

٣ - الهداية بالحجة والدليل دون إكراه ودون اعتداء أساسي بالخلق . وهنا ماأراده الله سبحانه للانسان في قوله تعالى ﴿ قل فله الحجة البالغة ، فلو شاء هداكم أجمعين ﴾ - الأنعام ١٤٩ - وفي قوله تعالى ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ، وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ - النساء ١٦٥ - فكانت الحجة والدليل آيات الله وكلماته الدالة عليه وعلى أسمائه الحسنی ، وتطبيق أسلوب الاستقراء العلمي من الجزء المادي المشاهد إلى الكلّي الغيبي . وتطبيق أسلوب الاستنتاج من الكل إلى الجزء ، باستعمال المنطق والحقيقة معاً .

لقد ثبت مما سلف أن قوانين جدل الانسان حقيقة نافذة لامناس منها ، وأن اختلاف الثقافات بين الناس أمر لا بد منه ، ابتداءً من العقيدة ، وانتهاءً بأصغر الجزئيات ، وأن القاسم المشترك بين الناس هو المنطق والمعرفة ، ولهذا فقد استعمل التنزيل الحكيم هذا القاسم المشترك في قوله تعالى ﴿ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين ﴾ - هود ١١٨ - نرى واقعية القرآن حتى في الايمان ، فمع أن الله سبحانه طلب من الناس الايمان ، لكنه أمر المؤمنين ألا يطمعوا بإيمان أهل الأرض جميعاً ، فالطموح إلى أن يعمّ الايمان أهل الأرض أمر ميثوس منه ، لأنه ضد قوانين الجدل التي هي من سنن الله في الخلق .

إن أول بند من بنود الحرية الذي يجب أن يعتقده المسلم ، هو وجود الطرف الآخر أي الكفر . ويتعامل معه حسب موقفه منه ، إما بالجدل المتصالح ، أو بالجدل المتخاصم . وفي الحالتين يبقى الايمان ضد الكفر ، في علاقة جدلية ، إما سلمية (بالتي هي أحسن) و (بالموعظة الحسنة) ، أو غير سلمية ، والذي يحدد أحد هذين الشكلين هو الكفر وليس الايمان . فعندما يكافح المؤمن من أجل حرية العقيدة واختيارها لغيره ، ولو كان كافراً ، فهو يكافح عملياً من أجل نفسه ، ومن أجل ضمان الحفاظ على حرية عقيدته ، ومن أجل إبداء رأيه بجرية ضد الكفر ، وقد جاء هذا في آياته تعالى :

﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا براء منكم وما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدأ بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده إلا قول ابراهيم لأبيه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شيء ، ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير ﴾ - المتحنة ٤ -

﴿ ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم ﴾ - المتحنة ٥ -

﴿ عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة ، والله قدير ، والله

غفور رحيم ﴿ - المتحنة ٧ -

﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن

تبروهم وتقسطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين ﴾ - المتحنة ٨ -

﴿ إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم

وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون ﴾

المتحنة ٩ - ونلاحظ في الآيات السابقة المواقف التالية :

١ - الأسوة الحسنة في إبراهيم والذين معه ، هي في الموقف العقائدي الصلب

وبالبراءة من الشرك ، وبالعداوة والبغضاء للمشركين والكفر ، والكفر هنا لسان

مقال لالسان حال ، أي أن المؤمنين أعلنوا صراحة أنهم ضد الشرك ، وضد عبادة

من هو دون الله ، الذي لا مطلق بقاء لغيره .

٢ - يمكن أن يكون هذا الموقف موقفاً علنياً ضد الشرك ، ولكن بدون عنف ، وهذا

هو سر دعاء المؤمنين لربهم ألا يجعلهم فتنة للذين كفروا ، والفتنة هي إكراه

الناس على ترك دينهم بالقوة أو بالاغراء .

٣ - أما المشركون الذين لم يمارسوا فتنة المؤمنين ، وهم جزء من كل ، فقد قال تعالى

﴿ عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة .. ﴾ وأما الذين

مارسوا فتنة المؤمنين من المشركين ، فقد مارسوها على وجه عدة :

- الجدل التخاصمي في الدين (قاتلوكم في الدين)

- الاخراج من الديار بالطرد أو بالنفي (أخرجوكم من دياركم)

- المساعدة على الاخراج من الديار (وظاهروا على اخراجكم)

فالموقف من الفتنة الثانية هو أن لا تتولاهم ، وإلا كنا ظالمين . أما الموقف من الفتنة

الأولى ، فالقسط والبر .

وهنا نرى أن الجدل التخاصمي للمؤمن مع الكافر (الطرف الآخر) يبدأ عندما

يبدأ هذا الطرف الآخر بفتنة المؤمن عن دينه ، وإكراهه وإخراجه من وطنه ، والمساعدة على إخراجه ، كطرح شعار " لاهياة في المجتمع إلا للكفر " مثلاً . والعكس صحيح . فأكراه الناس على الإيمان في المجتمع تحت شعار " لاهياة في هذا المجتمع إلا للإيمان " يعطي الكافر مبرراً لأن يستعمل القوة ، حين تيسر له ، في فتنة المؤمن وإخراجه .

على المؤمن أن يعلم أن الآخر حر في تبني العقيدة التي يشاء ، وأن الله سبحانه منح حرية اختيار العقيدة هذه لكل الناس على حد سواء ، وأن الإيمان يعرف بوجود الكفر ، ولو كان كل أهل الأرض مؤمنين لما عرفنا الإيمان !!

نتقل من حرية العقيدة ، إلى حرية الرأي والتعبير عنه . هذه الحرية أيضاً هبة من هبات الله للناس ، فالإنسان حر في رأيه (عقيدته وموقفه) وحر في التعبير عنه ، ولا يحتاج في ذلك إلى إذن من أحد . وهذا يقتضي وجوباً وجود رأي آخر . وحرية الإنسان في التعبير عن رأيه ، لاتقاس بمقدار ما يعطيه لنفسه من هذا الحق ، بل تقاس بحرية الطرف الآخر في التعبير عن رأيه . هذا الجدل بين الرأي والرأي المضاد هو من أساسيات المنهج العلمي في العلوم الانسانية ، وبدونه لايمكن كشف التناقضات الداخلية اليومية والخارجية ، ولايمكن أن يكون للإنسان ضمير حر دون حرية التعبير عن الرأي . وتتطور طرق التعبير عن الرأي بتطور العلوم ، التي طورت وسائل المعلومات (طباعة - صحافة - راديو - تلفزيون - ندوات - اجتماعات - تظاهرات سلمية) . وحرية الرأي يكفلها الدستور وليس القانون ، أي أن الدستور يكفل حرية الرأي والرأي الآخر ، وبنية الدولة تقوم على هذه الظاهرة ، والقانون ينظم يومياً هذه الممارسة دون أن يحد منها . وعلينا أن نتقبل هذه الممارسة ، فإذا أردنا أن نعبر عن رأينا، تركنا للطرف الآخر أن يعبر عن رأيه أيضاً . فحرية التعبير عن الرأي هي البوتقة العامة التي تنصهر فيها كل الآراء وتجمّع عليها .

من هنا ندخل إلى مفهوم الشورى في الاسلام (الديمقراطية) لنشرحه شرحاً وافياً معاصراً ، ونحن على مشارف القرن الحادي والعشرين .

قلنا إن الشورى هي ممارسة لطرية سن قبل مجموعة من الناس ضمن مرجعية معرفية أعلافية ، جمالية ، عرفية . وأول أمتس الشورى حرية التعبير عن الرأي ، بوجود (الرأي والرأي الأخر) ، والتكافؤ في حرية التعبير بين الآراء المختلفة.

لكن هناك بنية اجتماعية واقتصادية وسياسية ، يتم التعبير عن الرأي من خلالها لامن عارجها ، أي أن الشورى تأخذ أشكالاً تاريخية متعاقبة ، وتخضع للتطور التاريخي طبقاً لبنية المجتمع التاريخية وأرضيته المعرفية التي تمارس فيها هذه الشورى . فكيف تم فهم قوله تعالى (وأمرهم شورى بينهم) وقوله تعالى (وشاورهم في الأمر) في صدر الإسلام وفي التاريخ الإسلامي ؟

إذا نحن أخذنا هذه البنية بعين الاعتبار ، فهمنا مبدأ الشورى ، وكيف يمارس فعلاً من خلال البنية التاريخية ، لامن عارجها ، ولامن خلال المقصودين حصراً بضمير " هم " ، ووصلنا إلى الشورى التي نريدها ونطمح إليها في عصرنا الحديث ، واستطلعنا بعبارة أخرى ، ممارسة الشورى فعلاً من خلال بنية اليوم وتاريخية هذا العصر .

إذا نظرنا إلى المجتمع الجاهلي ، رأينا مؤلفاً من قبائل ، كل قبيلة لها رأس وشيوخ ومجلس يتم التشاور فيه . والذي حدد رؤوس القبائل وشيوخها ، إما الموقع المالي ، أو عدد أفراد العائلة ، أو عدد الفرسان . أي أن القوة الاقتصادية والعسكرية هي التي تحدد وجهاء القبيلة وملأها . ولهذا كان خطاب الأنبياء والرسول موجهاً إلى هؤلاء من أقوامهم ، وكان هؤلاء هم الذين يتصلون لدعوة الأنبياء والرسول ، وهذا واضح في التنزيل بقوله (قال الملأ) . وكان هذا النظام متوضعاً في قريش في دار الندوة ، حيث كانت قريش تتألف من عشرة بطون ، يرأسها أبرز العائلات في كل بطن (كبنو هاشم ، وبنو مخزوم ، وبنو أمية ، وغيرهم) ، ويمثل كل بطن رئيس في دار الندوة ، يتوازعون الاختصاصات بينهم ، ويتشاورون في تسيير أمورهم الاقتصادية والسياسية . وكان هذا المجلس هو الشكل الشوري لمجتمع قبلي يمارس التجارة ، فإذا أبرم أمر في دار الندوة ،

فلا داعي لأن يوافق كل أفراد القبيلة عليه ، أي لاداعي للتصويت . وكانت الحرية تعني في ذلك الوقت ضد العبودية . وكان ثمة نوع آخر من المواطنين هم الموالي ، الذين ليسوا عبيداً ، ولكنهم يعيشون في حوار أحد البطون ، وهؤلاء أيضاً ليس لهم أي رأي في تسيير أمور المجتمع . أي أن الشورى كانت تمارس عند العرب في الجاهلية من خلال بنية المجتمع ، لامن خارجها ، وكانت هذه البنية تقبل بهذا النوع من الشورى .

ثم جاء الاسلام . فكان المطلب الأساسي هو حرية العقيدة ، وكانت مشكلة النبي (ص) مع قريش هي (خلوا بيني وبين الناس) ، فمن شاء أن يؤمن بالدين الجديد ، فله ذلك ، ومن شاء أن يبقى على شركه فله ذلك . أي أن سياسة الدعوة الاسلامية قامت على (لا إكراه في الدين) وعلى (يا أيها الكافرون ، لا أعبد ماتعبدون) . ولكن الملأ من قريش وقفوا علناً ، واتخذوا موقفاً صريحاً ضد حرية الاختيار عند الناس .

ونقف أمام زمن النزول في الآيتين اللتين ورد فيهما ذكر " الشورى " في التنزيل الحكيم . فالأولى مكية وهي الآية ٣٨ من سورة الشورى ﴿ والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون ﴾ والثانية مدنية وهي الآية ١٥٩ من سورة آل عمران ﴿ فيما رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمتم فهوكل على الله ، إن الله يحب المتوكلين ﴾ .

ومع أن المرحلة المكية لم تكن مرحلة بناء دولة ، إلا أنه سبحانه وضع فيها الشورى بعد الاستجابة لرب العالمين ، بين فرضين تعبديين ، فالإيمان هو الإيمان بالله الواحد خالق السموات والأرض ، والاسلام هو الاستجابة لرب العالمين ، ووضع في الإيمان والاسلام ثلاثة شروط :

١ - أقاموا الصلاة

٢ - أمرهم شورى بينهم

ومن هنا نرى أن الشورى جزء أساسي من الإيمان والاستجابة لرب العالمين، مع الصلاة والانفاق ، فهي في الآية مبدأ عام في بنية الإيمان والاسلام ، قبل أي ممارسة أخرى على المستوى السياسي والاقتصادي ، وممارسة عقائدية فقط (نضال سلمي) . ومن هنا جاء الاسلام ليفهم الناس أن أية حركة ثورية ، تكافح من أجل حرية العقيدة وحرية الرأي ، إنما تكافح من أجل الشورى ، وأن الذي يمنع الشورى ولا يؤمن بها كمانع الصلاة والزكاة تماماً . هذا لترسيخ الشورى من الناحية العقائدية للبحث ، قبل أية ممارسة أخرى ، فالمسلم لا يقبل بديلاً عن الشورى من حيث المبدأ ، لأنها تدخل في أساس عقيدته وعباداته .

أما الشورى في الآية الثانية ، فهي ممارسة تاريخية . أي أن الله سبحانه أمر النبي (ص) أن يشاور الناس في أمور لا تتعلق بالوحي ، فجاء الخطاب موجهاً إلى النبي ، وليس إلى الرسول ، في علاقته المباشرة مع الناس المعاصرين له ، وطبق النبي (ص) هذا الأمر من خلال بنية المجتمع الذي عاشه ، علماً أنه لم يستعمل التصويت وعد الأصوات في كل أمر ، بل كان يشاور طبقاً لما تمليه الحالة التي هو بصددتها . فاستعمل المشورة في أسرى بدر ، وجاءت المشورة ضد إعدام الأسرى ، فامتثل لهذا الرأي ، رغم أنه خاطيء ، وذلك بسبب المرحلة الحرجة التي يمر بها الاسلام في ذلك الوقت ، ولكن امتثاله لم يكن خطأً على الاطلاق ، باعتبار أن مخاطبته تمت من مقام النبوة ﴿ ها كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض .. ﴾ - الأنفال ٦٧ .

لقد أوضحنا أن الاسلام قرر أمرين اثنين في الشورى هما :

- ١ - الشورى كمبدأ مطلق ، كالايمان بالله ، وإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة .
- ٢ - الشورى كممارسة يومية تتبع الحالة التاريخية التي يعيشها مجتمع ما ، أي الشورى النبوية التاريخية .

من هنا وجب علينا فهم (وأمرهم شورى بينهم) ، وكيف تمت ممارستها تاريخياً من خلال (وشاورهم في الأمر) . أي أن (وأمرهم شورى بينهم) موقف عقائدي ، له علاقة بأساسيات العقيدة الاسلامية ، ونراه مرتبطاً بمبدأ جدل الانسان - الرأي والرأي الآخر - ومرتباً مع قوله تعالى (وكان الانسان أكثر شيء جدلاً) .

أما كيف نحقق (وشاورهم في الأمر) ونحن في نهاية القرن العشرين ، فمن خلال بنية تسمح بها وتحتويها ، وتعني بالضرورة بوجود الرأي والرأي الآخر بين المؤمن والمؤمن ، وبوجود الرأي والرأي الآخر بين المؤمن والكافر ، وبين المؤمن وغير المؤمن ، في كل ما يخص العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

قلنا إن الشورى عقيدة وممارسة ، بدليل آيتي الشورى وآل عمران . وقلنا إن الحرية رأي وتعبير ، وإنها إرادة واعية واختيار واعٍ بين نفي وإثبات في موجود ، وقلنا إن الديمقراطية (التي هي الشورى بذاتها) هي الحل الحقيقي الوسط بين الكل والأنا ، وقلنا أن أساس الانسان الحر هو إنسان الـ "لا" وليس إنسان الـ "نعم" . وقلنا إن الله سبحانه لم يعط الحق لأحد من عباده أياً كان ، بأن يتكلم نيابة عن الناس ، أو أن يفرض عليهم أن يتبنوا موقفاً معيناً ، بدعوى أو بأخرى ، حتى ولا الرسل أنفسهم ، حفاظاً منه سبحانه على حرية الانسان في تحديد رأيه ، وصوناً منه سبحانه لديموقراطية التعبير عن الآراء والمواقف ، وتنزيهاً منه سبحانه لرسله أن يكونوا ديكتاتوريين قامعين يطمسون هويات الخلق وشخصياتهم . فورد هذا في صريح قوله تعالى :

- ﴿ قد جاءكم بصائر من ربكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها ، وما أنا عليكم بحفيظ ﴾ الأنعام ١٠٤ .
- ﴿ ولو شاء الله ما أشركوا ، وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل ﴾ الأنعام ١٠٧ .

- ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيفاً ﴾
النساء ٨٠ .

- ﴿ بقية الله خير لكم إن كنتم مؤمنين ، وما أنا عليكم بحفيظ ﴾ هود ٨٦ .

- ﴿ فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيفاً إن عليك إلا البلاغ .. ﴾ الشورى
٤٨ .

- ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء الله حفيف عليهم وما أنت عليهم بوكيل ﴾
الشورى ٦ .

- ﴿ وكذب به قومك وهو الحق ، قل لست عليكم بوكيل ﴾ الأنعام ٦٦ .

- ﴿ قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم ، فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ،
ومن ضلّ فإنما يضلّ عليها ، وما أنا عليكم بوكيل ﴾ يونس ١٠٨ .

- ﴿ إنا أنزلنا عليك الكتاب بالحق ، فمن اهتدى فلنفسه ، ومن ضلّ فإنما
يضلّ عليها ، وما أنت عليهم بوكيل ﴾ الزمر ٤١ .

- ﴿ ربكم أعلم بكم ، إن يشأ يرحمكم أو إن يشأ يعذبكم ، وما أرسلناك
عليهم وكيلاً ﴾ الاسراء ٥٤ .

- ﴿ أرايت من اتخذ إلهه هواه أفانت تكون عليه وكيلاً ﴾ الفرقان ٤٣ .

- ﴿ فذكر إنما أنت مذكر * لست عليهم بمسيطر * إلا من تولى وكفر *
فيعذبه الله العذاب الأكبر ﴾ الغاشية ٢١ - ٢٤ .

فعل حفظ في اللسان العربي أصل واحد ، هو مراعاة الشيء . والتحفظ قلة
الغفلة . والحفاظ المحافظة على الأمور . والحفيظة الغضب ، والحافظ والحفيظ هو الله ،
وليس أي أحد آخر غيره .

أما فعل وكل ، فأصل صحيح يدل على اعتمادك غيرك في أمرك ، والمتوكل
الضعيف ، وواكل فلان إذا ضيع أمره متكللاً على غيره . وسمي الوكيل وكيلاً لأنه

يوكل إليه الأمر . وواكلت الرجل إذا اتكلت عليه واتكل عليك (ابن فارس) .

ونرى واضحاً فيما سبق من آيات ، أن الله سبحانه هو واهب الوجود للناس ، فلا يحق لأحد إلا هو أن يسلبه من أحد ، وأن الله سبحانه هو واهب الحرية للناس ، وحق الاختيار هبة كهبة الحياة نفسها ، حتى الإيمان بالله أو الكفر به للناس الخيار فيهما . لهذا كله ، فمهمة الرسول أن لا يكون وكيلاً لأحد أو عن أحد ، بل مجرد مبلغ للأمانة (الرسالة التي يحملها) بدلالة النبوة التي اختص بها . ولهذا ، فالذي يدعي أنه سمح للناس بالحرية ، أو أعطاهم الحرية ، أو أهداها إليهم ، ليس أكثر من مدعي بالربوبية ، مطالب بالالوهية . فالله سبحانه ، احتراماً منه لحرية الناس ، لم يذكر السجن (حجز الحرية) ضمن العقوبات التي وردت في أم الكتاب ، وتركها للناس أنفسهم ، لأنه لا يليق بمناح الحرية الواحد الأحد أن يسلبها .

لاشك أن من المفيد قبل أن نبحث في تفصيل كيف تحقق (وشاورهم في الأمر) ، في وعائنا التاريخي الجغرافي المعاصر ، أن نستعرض كيف تحقق ذلك في عصر الرسول (ص) ، ثم في عصر الخلفاء الراشدين فالأمويين فالعباسيين من بعده ، وماهي العناصر التي حددت العقل العربي السياسي .

فترى ، كما يرى الدكتور الجاهري ^(١) ، الحالات التاريخية التالية التي تجلت فيها

الشورى :

- ١ - وشاورهم في الأمر (عصر الرسول)
- ٢ - وليت عليكم ولست بخيركم (عصر الراشدين)
- ٣ - هنا قضاء الله وقدره (عصر الأمويين)
- ٤ - نحن خلفاء الله في الأرض (عصر العباسيين) .

(١) لعل الدكتور محمد عابد الجاهري من أبرز من لوفى هذا الموضوع حقه في كتابه " العقل العربي

السياسي " ، وإذا فاتنا هنا أن نقبس فقراته حرفياً ، فلم نفتأ جوهرها وروحها .

ونرى أن مشكلة الإمارة والأمير ، والخلافة والخليفة ، التي اعتبرها الدكتور الجابري إحدى النقاط الخطيرة القاتلة في العقل العربي السياسي ، نشأت في اللحظة التي توفي فيها النبي (ص) ، وقبل أن يدفن ، لتبقى دون حل حتى يومنا هذا ، بفروعها الثلاثة : كيف ينتخب الأمير ويختار ؟ وماهي صلاحياته ؟ وما هي مدة حكمه ؟ .

ورغم أن العصر الراشدي قدم حلاً بنوياً تاريخياً للفرع الأول من هذه المشكلة ، إلا أن ذلك انتهى بانتهاء عصر الراشدين ، وعادت المشكلة لتبقى حتى يومنا هذا . فلماذا ترك النبي (ص) هذه القضية مفتوحة دون تحديد ، رغم أنها تتعلق ببنية الدولة العربية الإسلامية منذ أن نشأت ؟ والجواب برأينا لأنه (ص) نبي، ومؤسس دولة ، ولم يكن في يوم من الأيام رئيس دولة !! والفرق كبير بين مؤسس الدولة ورئيسها (لاحظ وفاة الرسول (ص) بعد انتهاء الوحي بأشهر ، لأنه لو بقي بعده بمدة طويلة ، لانتقل وضعه من نبي ورسول إلى رئيس دولة) .

لقد كانت للنبي (ص) مهام أداها في حياته على وجهها الأكمل ، وعلى أتم ما يكون الأداء ، هي :

١ - تأدية الأمانة (القرآن) ، بدون شرح وبدون تأويل الآيات المتشابهات واللامحكمات .

٢ - تبليغ الرسالة ، فشرح العبادات وطبقها ، لأنها لالعلاقة لها ببنية الدولة أو المجتمع . وتصرف في غير العبادات ضمن حدود الله ، واقفاً عليها أحياناً ، طبقاً للبنية الاجتماعية العربية السائدة في حينه . فاتجه صعوداً في نكاح المحارم، كما وردت في سورة النساء بحدودها الأدنى ، وزاد فيها فقال (لا تجمعوا بين البنات وعمتها) ، أي أنه أعطانا أسوة في الاتجاه نحو الزيادة ، بتقديم البنات العلمية دون خوف من الوقوع في الحرام .

٣ - تأسيس الدولة ، في ممارسة سياسية ترتبط ببنية المجتمع العربي آنذاك ، لتحويله من

بمجموعة قبائل إلى شعب (أي إلى سلطة مركزية) ، وكانت هذه الممارسة جديدة على العرب آنذاك ، ولهذا كان تصرف النبي (ص) دقيقاً ، بل في غاية الدقة ، لأن البنية السياسية وأساليب الحكم تتبع التطور التاريخي .

إلا أن الحياة التي عاشها النبي الكريم ، بجميع مافيهما من أعمال ، وبكل مافيهما من حركة يومية ، طفلاً وفتى وشاباً ورجلاً وكهلاً ، تاجراً ونبياً وهادياً ورسولاً ومحارباً ومهاجراً ، عازباً ومتزوجاً ، تتمثل في وجوه ثلاثة ، حددها بكل وضوح قوله تعالى ﴿ ما كان محمدٌ أباً أحَدٍ من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين، وكان الله بكل شيءٍ عليماً ﴾ - الأحزاب ٤٠ - فالآية تقول إن ثمة ثلاثة مقامات لمحمد (ص) :

١ - محمد الرجل

٢ - محمد النبي الخاتم

٣ - محمد الرسول .

أما أعماله وأقواله (ص) من مقام الرجل ، فغير ملزمة لأحد ، وهي تشمل علاقاته الزوجية والأسرية ، وأمور طعامه وشرابه ولباسه ، وأمور معاشه وغدوه ورواحه ، وحزنه وفرحه .

وأما أعماله وأقواله (ص) من مقام النبي ، فطاعتها غير ملزمة ، ذلك لأن كل آيات الطاعة انحصرت بمحمد الرسول ، لكن يجب الانتباه بدقة إلى أن النبوة علوم ، بمعنى أن النبي ، من حيث أنه نبي ، يعرف تماماً أن بنية الدولة تتبع التطور العلمي للإنسان من جهة ، والتطور الاقتصادي الانتاجي والثقافي لدى الجماعات من جهة أخرى ، مما يوجب معه تطور أنماط الإدارة والسياسة والعلاقات الاجتماعية . ولهذا ، ومن حيث أنه نبي ، فقد ترك ذلك دون تأطير وتحديد ، وفقاً للعمود الفقري لنبوته المتمثل بالتوحيد ، فكل شيء متغير إلا الله ، وكل شيء نسي إلا الله ، وكل شيء هالك إلا وجه الله . ولو أنه حدد شكل الدولة البنيوي لخالف أسس نبوته بنفسه

(حاشاه) . ومن هنا يختلف النبي عن العبقري ، ومن هنا ، يكمن الفرق الأساسي بين النبوة والعبقرية ، فمحمد (ص) يعني تماماً مايفعل، وأن قانون (كل شيء هالك الا وجهه) هو القانون الأساسي للوجود ، وأن (وأمرهم شورى بينهم) من أساسيات العقيدة الاسلامية ، فأسس ممارسة الشورى على أسس بنوية طبقاً لظروف العصر ومعطياته ، ضمن مقولة (كل شيء هالك إلا وجهه) ، واقتصر في تأكيده على الحدود والعبادات التي تصلح لكل النبي التاريخية ، وترك ما بقي مفتوحاً !!

أما العباقرة فيحددون بكل دقة بنية الدولة ، بدل أن يتركوها للتطور التاريخي المرحلي ، فتأتي النتيجة مدمرة ، كما حصل في الاتحاد السوفييتي . حين حدد لينين (وهو عبقري) أطر وبنية الدولة بكل تفاصيلها ، والتزم أتباعه من تلوه هذا التأطير تحت شعار اللينينية ، فكان أن دمرت هذه الدولة في أقل من قرن ، وكانت اللينينية التي أرست دعائم الدولة السوفييتية ، هي التي دمرت هذه الدولة.

نأتي إلى المقام الثالث الأخير ، وهو مقام محمد الرسول (ص) . ونقف هنا أمام الطاعة الواجبة بشقيها المتصل والمنفصل ، أي طاعته في حياته ، وطاعته في حياته وبعد مماته ، ويتمثل ذلك في الحدود والعبادات ، لكن المسلمين ، بكل مرارة وأسف، فعلوا ما لم يفعله (ص) وحددوا ما لم يحدده ، وأطروا ما لم يوطره :

- ١ - دمجوا الطاعة المنفصلة مع الطاعة المتصلة فاعتبروها واحدة ، وسحبوا طاعة الرسول في حياته ، على طاعته بعد مماته .
- ٢ - أطلقوا مفهوم الطاعة وعمموه على جميع مقالاه الرسول وفعله في مقاماته الثلاثة رجلاً ونبياً ورسولاً .
- ٣ - دونوا الحديث النبوي والسنة النبوية ، بعد أن أمر النبي (ص) صراحة بعدم تدوينه، واعتبروا الحديث أساساً ثابتاً لا يتغير في التشريع، فأعطوه بذلك صفة البقاء المطلق، وهي من أسماء الله الحسنی وكلماته حصراً . متكئين في هذا كله على (إن هو إلا

وحى يوحى) وعلى (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) وعلى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) دون تدبر ، ودون تمييز بين المقامات الثلاثة التي نصت عليها الآية ٤٠ من سورة الأحزاب .

٤ - جعلوا من الأنماط الادارية والاقتصادية السائدة في القرن السابع الميلادي ، أنماطاً ثابتة لايجوز الخروج عنها إلى أن تقوم الساعة ، وطبقوا مبدأ الاستقرار على العلوم الانسانية وعلى الانسان . واعتبروا مقاله الصحابة (رضوان الله عليهم أجمعين) في القرن الأول الهجري ، أطراً مطلقاً ، يجب أن يلتزم بها الفقه ولايجيد عنها عيناً إلى أن تقوم الساعة .

٥ - وضع المتصوفة النبي (ص) في مرتبة المطلق الباقي من حيث الوجود ، باستعمالهم مصطلح " الحضرة النبوية " إلى جانب مصطلح " الحضرة الالهية " مما يذكرنا بالناسوت واللاهوت عند الملكانيين (١) من النصاري ، كما وضعوا الأولياء في المرتبة نفسها ، فهم يعملون أحياءً ويعملون أمواتاً ، لصلتهم المباشرة بالله !!

وكانت الشورى واحدة مما تم تأطيره وتجميده وتحديده ، ورغم أن حفنة من الأخبار المتناثرة في التواريخ الاسلامية ، ترسم لنا أكثر من إشارة استفهام ، تقتضي وقوفنا عندها بالتحليل والتدبر ، على أخبار العصر الراشدي ، إلا أن الشكل العام لانتخاب الأمير وصلاحياته ومدة حكمه ، هذه النقطة القاتلة في الفكر العربي السياسي، كان مازال شورياً (٢) .

(١) الملكانيون : هم الذين يقولون أن الكلمة اتحدت بمجد المسيح وتدرعت بناسوته ، وأن المسيح ناسوت كلي لاجزمي ، وهو قديم أزلي من قديم أزلي (الملل والنحل : للشهرستاني ص ٢٢) .

(٢) نضرب لذلك مثلاً واحداً خوفاً الإطالة ، من تاريخ الرسل والملوك للطبري ج ٤ ص ٢٣٩ في خبر الشورى بعد مقتل عمر بن الخطاب : " أبو جعفر عن سلم بن جنادة أبو السائب قال ، حدثنا سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف قال ، حدثنا أبي عن عبد الله بن جعفر عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال : وخرج عبد الرحمن بن عوف وعليه عمامة التي =

ثم جاء العصر الأموي ومن بعده العباسي ليطيح بكل ذلك ، بما فيه الشكل الراشدي . وتمولت الإمارة إلى وراثة ، وإلى قضاء من الله مقدور لاسبيل إلى رده ، فولدت مع هذا التحول المسوغات التبريرية وعلى رأسها " جواز إمارة المفضل بوجود الأفضل " .

وتحول الحق المحدد الصريح إلى حق يراد به الباطل ، وولد معه علم التلاعب بالألفاظ وتسمية الأشياء بغير أسمائها ، وسادت شعرة معاوية العلاقات الاقتصادية والسياسية ، فولد معها القول بالارجاء ، كمحاولة للهرب من مسؤولية اتخاذ موقف ، وتعليق ذلك كله على حتمية القضاء والقدر في جبرية متطرفة مطلقة .

وتحول الجهاد إلى غزو خارجي وفتوحات مسلحة ، في سبيل امتصاص سطوة المعارضة والمعارضين للحكم ، بتوجيهها نحو الخارج باسم الجهاد والدعوة . وكان لا بد في ضوء ذلك ، من البدء بالقول بالنسخ ، في آيات التنزيل ، لصرف الناس عن الوجه الحقيقي للجهاد والممارسة الأساسية له ، وتم استبعاد عشرات الآيات من حيز التطبيق ، بدعوى أنها منسوخة ، وبدعوى أنها مرحلية تخص العصر النبوي في بداية الدعوة . وولدت مع ذلك كله مسوغات العنف ، ومبررات الظلم . وأعذار الطغيان بلي بعض الأحاديث النبوية حيناً ، وبوضع ما يقتضيه الحال أحياناً أخرى .

إن كل ماروي من أحاديث نبوية تتعلق بأنماط الحكم ، ينتسب إن صح إلى النمط النبوي الآتي في اللحظة التاريخية التي قيل فيها الحديث ، أما إذا كانت تتعلق بأنماط مستقبلية للحكم من مثل (الأئمة من قريش) فهي أحاديث ملوثة مرفوضة ، لأنها تطبيقاً تخالف النبوة كعقيدة وتخالف الرسالة كسلوك ، وافترض صحتها يؤدي إلى

سمعهم بها الرسول (ص) متقلداً سيفه حتى ركب المنبر ، فوقف وقوفاً طويلاً ، ثم دعا بما لم يسمع الناس ، وأخذ بيد علي فقال : هل أنت مبايعي على كتاب الله وسنة نبيه وفعل أبي بكر وعمر ؟ قال اللهم لا ، ولكن على جهدي منه وطاقتي " . فانظر هذا الاحساس والفهم والوعي لتغيرات التاريخ !!

افتراض أن النبي (ص) كان يهدم رسالته ونبوته بنفسه . حاشاه أن يفعل ذلك .

ونحن نرى أن كل ما حدث وقيل ، بعد وفاة الرسول (ص) ، وحتى يومنا هذا ، حول أنماط الحكم وطاعة أولي الأمر إنما هو اجتهاد انساني بحت ، قيل وفعل ضمن ظروف تاريخية موضوعية ، وهو قابل للتطوير ، أي يجب أن يتطور بشكل مؤكد لاليس فيه ، ولا يجوز أن يأخذ صفة شرعية مهما كانت .

ونرى أننا الآن حين نلتزم اليوم عقائدياً بقوله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ ، ونطالب أنفسنا بممارسة قوله تعالى ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾ ، معتبرين أن " هم " في الآيتين هي " نحن " ، وأنها تشملنا كما شملتهم ، لايهنا كيف التزم الأسبقون بها ، لأن هذا بحث أكاديمي تاريخي

قلنا إن الشورى من أساسيات العقيدة الاسلامية ، فكيف نحولها إلى فعل ؟ أي كيف نصدق هذا الايمان بالقلب عن طريق الجوارح ؟ لنفعل ذلك ، علينا أولاً أن نؤمن فعلاً بأن هذا المبدأ هو من أساسيات العقيدة الاسلامية . وفي هذه النقطة يكمن التغيير الكبير المطلوب من المسلمين أن يغيروه بأنفسهم ، فبدون الايمان بأن الشورى هي النمط العلمي المتحضر الذي يتعد بالانسان عن المملكة الحيوانية ، لاأمل في أية دعوة أو اصلاح . علينا أن نؤمن بذلك ونحن في أشد حالات ضعفنا، حتى ونحن مضطهدين لانملك شيئاً ، فالمؤمن المضطهد الضعيف يصلي ويؤمن بالشورى ، والمؤمن القوي يصلي ويؤمن بالشورى . علينا أن نؤمن بأن الشورى ليست ترفاً فكرياً مرحلياً في حياة المؤمن ، وإنما نمط في الحياة يتخذه لنفسه، ويكافح من أجل تحقيقه لنفسه ولغيره، ولو كان هذا الغير يخالفه بالرأي والعقيدة.

في هذه الحالة ، لايهنا من أخطأ ، ومن أصاب بعد وفاة الرسول (ص) ، من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين . الذي يهنا ، هو أن تصرفات الصحابة تصرفات

إنسانية اجتهادية بحجة غير مقدسة ، وأن الصحابة بشر مثلنا ، تصرفوا حسب درجات وعيهم وفهمهم ومصالحهم ، وأن الانقسامات التي حصلت بعد وفاة الرسول (ص) ، تحصل في أية مجموعة أخذت على عاتقها بناء دولة ، وأن قوانين التاريخ ونشوء الدول وجدل الانسان ، سرت عليهم كما سرت على غيرهم تماماً . وأنه لأحد منهم فوق البشر .

لهذا ، فنحن حين نقيم سلوك الصحابة ، وما فعلوه بعد وفاة الرسول (ص) ، وخاصة من الناحية السياسية ، فنحن لانضع العدل الالهي تحت التساؤل ، بل القرار الانساني والسلوك الانساني . وعندما نتكلم عن الصحابة فنحن نتكلم عن أناس مؤمنين بالله ورسوله ، يعيشون الجدل الانساني ، وتنطبق عليهم كل صفات الانسان في كل مجتمع، فيهم الشجاع و الجبان ، والفظ والدمث ، والصريح والملتوي ، الزاهد والطامع، الماكر والساذج ، والمقبل على الدنيا والمعرض عنها ، والشديد القاسي واللين المسامر .

والرسول (ص) كان واعياً تماماً هذه النقطة ، وأنه يتعامل مع ناس ، والناس ليسوا متجانسين ، فالشجاع في الجاهلية ، بقي شجاعاً في الاسلام (خالد بن الوليد) ، والجبان في الجاهلية ظل جباناً في الاسلام (حسان بن ثابت) ، والشديد الاحتمال (بلال بن رباح) صبر على التعذيب وردّ عليه بـ (أحد أحد) ولم يذكر رسوله بسوء، أما الضعيف الاحتمال (عمار بن ياسر) ، فلم يستطع الصمود ، واضطر تحت التعذيب ذاته تقريباً إلى ذكر الرسول بالسوء ، ومع ذلك كله لم يقل الرسول لعمار لماذا لم تصنع كما صنع بلال ؟ ولم يأمر حسناً بأن يتصدى للقتال كما أمر خالد ، ولم يقل مايدل على أن نموذج المؤمن عنده يتمثل في بلال وخالد . بل رأيناه يقول (ص) (الناس معادن خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام إذا فقهوا) . والصحابة كانوا من الناس، والناس معادن !!

إن مشكلتنا هي في أننا عندما نتكلم عن الصحابة ، نتكلم عن مجتمع أحادي

الجانب ، كما لو كانوا فوق البشر ، وعندما نقيّم ما حصل بعد وفاة الرسول (ص) ، انطلاقاً من القاعدة السالفة ، نقع في مأزق ، نسعى للخروج منه فندخل في تبريرات شتى لاجدوى منها ، لكننا إذا نظرنا إليهم كمجتمع ثنائي الجانب (جدل الانسان) توضع الأمور في نصابها ، ولم تعد ثمة حاجة للتبريرات ، ولم يبق ما نخجل منه ، فالتاريخ هو التاريخ ، وقوانين تشكل الدول والمجتمعات هي هي في كل مكان ، ولل فرد دوره في ذلك عند العرب وعند غيرهم، وحب السلطة والمال هو عند العرب وعند غيرهم . وينطبق عليهم قوله تعالى ﴿ تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون ﴾ - البقرة ١٣٤ .

قلنا إن ما حصل بعد وفاة الرسول (ص) ليس من صنع الرسول ولا علاقة له به ، فلقد لعب جدل الانسان (الثنائية الجدلية) وبنية المجتمع الجديدة ، ورواسب الجاهلية ، وكفاءة الفرد في صنع القرار ، دوره في صنع الأحداث . والصحابة لم يختلفوا بعد وفاة الرسول (ص) حول أركان الاسلام ، لم يختلفوا على الصلاة وكيفية أدائها ، وأركانها، ولم يختلفوا على الشهادتين ، ولا على الحج ، ولا على الزكاة (١) ، بل كان خلافاً سياسياً إدارياً بحثاً حول السلطة أو الغنمة ، أو حول السلطة والغنمة معاً .

بعد وفاة الرسول (ص) كان ثمة قوتان رئيسيتان في المجتمع الجديد ، المهاجرون والأنصار . تصب قوة المهاجرين في المحصلة عند قريش في وضع قبلي ، والأنصار عند الأوس والخزرج في وضع قبلي آخر. وكان ثمة صراع سياسي سلمي على رئاسة الدولة في سقيفة بني ساعدة ، حسمه عمر بن الخطاب وقتها بمبايعة أبي بكر الصديق ، ولم تكن مقولة (الأئمة من قريش) مطروحة ولا واردة في رأينا يومئذ ، وإلا لما جرؤ الأنصار على اقتراح أميرين للرئاسة أحدهما من المهاجرين والآخر من الأنصار ، ولتم

(١) لم تكن حروب الردة كما بدأت ، حروب امتناع عن إخراج الزكاة كزكاة ، بل كانت خلافاً حول مركزية صرف الزكاة في وجوها ، ثم تحولت إلى تهديد بشق الدولة الفنية إلى دولتين أو أكثر .

حصار الإمامة والإمارة بقريش إلى أن تقوم الساعة .

على هذا الشكل تمت ممارسة أول نوع من الشورى بين رؤساء المهاجرين والأنصار ، عدا بني عبد مناف ، هذه الشورى التي لم يجر فيها تصويت المهاجرين كلهم والأنصار كلهم ، بل تمت ضمن الإطار القبلي والعلاقات القبلية السائدة آنسذ التي كانت تسمح فقط بشورى الرؤساء والوجهاء (الملأ) . من ناحية أخرى كانت السروم والفرس ومصر والحبشة هي الدول المحاورة للعرب ، وكان الحكم في هذه الدول لقيصر أو لكسري أو للمقوقس أو للنجاشي مدى الحياة ، ولهذا فإن مدة حكم الخليفة لم تكن أصلاً لتخطر في بالهم . ومن ناحية ثالثة كانت صلاحيات القياصرة والأكاسرة مطلقة وغير محدودة ، فلم يخطر في بالهم تحديد صلاحيات الخليفة ، واعتبروا أن أحكام الشرع ، وعلى رأسها الشورى هي التي تحدد صلاحيات الحاكم ، أي أن الشرع كان بديلاً عن المجالس التشريعية ، وبقيت الصلاحيات مفتوحة للسياق التاريخي .

هنا نقف عند وفاة عمر بن الخطاب ، وما حدث بعد ذلك . فنحن أمام الفتوحات في البلاد وسقوط فارس ومصر بشكل كامل ، وسقوط الامبراطورية البيزنطية جزئياً ، وتدفق الأموال بشكل هائل على المدينة المنورة . وكان مبدأ التوزيع الذي اعتمده عمر في بداية عهده وسار عليه في بداية الفتوحات عندما لم تكن المبالغ على هذا المستوى من الضخامة ، هو القرابة من الرسول (ص) والأسبقية في الاسلام . ولكن عندما أصبحت المبالغ كبيرة ، حصل خلل في الدخل والتوزيع ، مما اضطر عمر إلى أن يقول في أواخر عهده (لو استقبلت من أمري ما استديرت ، لأخذت فضول أموال الأغنياء ووزعتها على الفقراء) .

بعد وفاة عمر ، كان هناك غنى فاحش ، وتفاوت كبير في الشروات ، ودولة مترامية الأطراف ، كل هذا خلال عشر سنوات فقط من عمر التاريخ ، وهي فترة قصيرة جداً ، كان لها أكبر الأثر ، في انتقال العرب فجأة إلى دولة مركزية في شبه

جزيرتهم ، بعد أن كانوا قبائل متفرقة ، ثم في انتقالهم مرة أخرى مع نهاية عهد عمر إلى دولة مترامية الأطراف هزمت أقوى دولتين في العالم ، فرأوا أنفسهم أمام عناصر لعبت دوراً في أحداث ما بعد وفاة عمر :

- ١ - الدخل الكبير للدولة ، وارتجال أسس توزيع الثروات لقلّة الخيرة .
- ٢ - الدولة المترامية الأطراف مع عدم وجود الخبرة الإدارية عند العرب لإدارة دولة من هذا النوع .
- ٣ - دخول شعوب وثقافات جديدة في الدولة .

وقد لعبت هذه العناصر دورها في إيجاد حلول شورية ، لكنها ارتجالية في ذلك الوقت . فبعد أن طعن عمر ، أوصى بانتقاء خليفته من ستة أشخاص ، وتم فعلاً الانتقاء منهم ، لكن الغنيمة والقبلية لعبت دورها الاساسي في المدينة المنورة ، بعد أن زال الخوف على الاسلام وأصبح هو الحاكم لهذه الدولة . وترانا من منظور القبلية والمال نجد أن :

- عثمان يعين أقاربه من الامويين كولاية وبجايهم .
- يعتبر عثمان نفسه المتصرف بأمرال الدولة ، وهو الأمر الناهي .
- ركز الولاة الأمويون سلطتهم في الامصار ، وتركزت الثروات بأيديهم وبأيدي قواد الجيوش ، حيث لا نجد في عهد عثمان أحداً من بني هاشم ولا من آل النسي (ص) في منصب ولاية أو قيادة عسكرية ، وبالتالي كانوا هم الطرف الأضعف . بل نرى ، مثلاً ، عمار بن ياسر يستقيل من بيت مال الكوفة ، عندما رفض والي الكوفة الأموي ، أن يعيد إلى بيت المال مبلغاً كان قد اقترضه منه ، ولم يقم الخليفة عثمان بن عفان بأي إجراء ضد الوالي ، بعد أن اشتكاه عمار إليه .

أدى هذا الوضع القبلي المالي ، إلى انقسام قبلي مالي بين الصحابة ، أي نشأ هناك يمين ويسار في الاسلام ، بالمفهوم السياسي المعاصر ، فقادة الجيوش والولاة وأغنياء قريش مع عثمان (يمين) ، والباقي من كبار الصحابة في طرف مقابل (يسار) يرأسه

علي بن أبي طالب (رض) بسبب قرابته من الرسول (ص) ، وبسبب زهده في المال . فحدثت الحرب الأهلية الحقيقية رغم أن علياً لم يكن راغباً بها أو داعياً إليها ، وأدت إلى مقتل عثمان على أيدي عرب ، وإلى مبايعة علي بن أبي طالب ، وكانت معركة علي خاسرة من بدايتها . فقد استعمل الأمويون وقواد الجيوش الأموال أيام عثمان ، وبنوا قواعدهم الخاصة بين الناس ، مستثمرين الوضع القبلي العربي ، والعلاقات القبلية القديمة أحسن استثمار لصالحهم ، لذا كان اليمين الاسلامي منتصباً من الناحية المالية منذ خلافة عثمان ، وتم حسم هذا الانتصار عسكرياً بعد مقتله . وعلى رأس اليمين معاوية ، وعلى رأس اليسار علي بن أبي طالب . فتم بانتصار اليمين الاسلامي ترسيخ نظام حكم القوة دون شورى ، وجعله وراثه بالقهر . وانكفأ اليسار الاسلامي ، وما بقي من الصحابة ، على نفسه ، وأغلق عليه بابه ، واعتزل العمل السياسي . فخرجت قوة اسلامية جديدة ، ليس لها أي علاقة لا بالصحابة ولا بالجيل النبوي ، هي الخوارج . رفضت الأطر السياسية المفروضة ، ونادت بإطار جديد في الحكم ، وأن بإمكان أي انسان أن يكون إماماً للمسلمين شريطة موافقة المسلمين عليه ، وكان هذا مقبولاً من الناحية العقائدية ، إذ ليس في الاسلام ما يمنعه ، لكنه مرفوض من الناحية التطبيقية . فالخوارج أنفسهم لم يعرفوا كيف يحولون هذا القول إلى فعل ، فلجأوا إلى العنف والاعتيالات وتكفير معارضيههم ، ليس من السلطة فحسب بل ومن الناس أيضاً . كان خروج الخوارج ليس ضد السلطة فقط ، وإنما خرجوا على كل الأطر القبلية والعشائرية والمالية السائدة آنذاك ، أي أنهم أرادوا حكم الشورى في فراغ ، وليس في أرض الواقع . لذا كانوا مقاتلين شرسين ، ومناظرين تعساء ، لا يمكن أن يكتب لهم النجاح . لكن حركة الخوارج كظاهرة ، تدلنا على احتجاج الجيل الجديد على أطر سائدة مرفوضة .

ومنذ ذلك الحين وحتى يومنا هذا ، ومع ترسيخ أول دولة عربية اسلامية

بالقضاء على هذه الحرب الأهلية ، وتنظيم الدواوين والشرطة والجيش ، تم ترسيخ الأمور التالية في الفكر العربي السياسي ، على أنها مسلمة ، ومن طبائع الأشياء ، والصيغة الإسلامية الثابتة في الحكم :

١ - الحاكم يحكم مدى الحياة . ونرى هذه الاطروحة حتى اليوم غير مستهجنة لدى غالب العرب والمسلمين ، إذ كان حكامهم يحكمون مدى الحياة بتداء من أبي بكر الصديق .

٢ - من يملك القوة يملك الحكم . فالقوة العسكرية هي التي تحدد الحاكم ، وترسم بقاءه واستمراره ، وبالتالي فالحاكم هو أمر الصرف المالك للقوة المالية . وهو رأس الجيش المالك للقوة العسكرية .

٣ - الحاكم غير محدود الصلاحيات .

٤ - الحكم وراثي في الكثير من الدول .

أما كيف تم توليف هذه الطروحات من الناحية العقائدية والناحية الشرعية مع العقيدة والشريعة الإسلامية فقد تم على النحو التالي :

من الناحية العقائدية ، بدأ في العهد الأموي ترسيخ مفهوم أن ما حدث هو قضاء الله وقدره ، وأن الله منذ الأزل قدّر على الناس أن يحكم بنو أمية ، وسبق في علم الله منذ الأزل ان يحدث ما حدث ، وأن يدك الحجاج الكعبة بالمنجنيق ، فقاد ذلك إلى ظهور جدل الانسان ، بظهور رأي آخر هو القدرية ، على يد متورين من أمثال عمرو المقصوص وغيلان الدمشقي . ورأينا كيف بدأت الحركة بالكلام عن القضاء والقدر ، لامن فراغ ، وإنما من أرض الواقع المعاش ، وكيف تم تنويع الحركة بالمعتزلة أصحاب الفكر الحر . أي أن ظاهرة المعتزلة والقول بخلق القرآن لم تنشأ من فراغ ، ولم تكن ترفاً فكرياً ، إلا أن المعتزلة أخطأت خطأ قاتلاً في محاولة استعمال السلطة في فرض الفكر .

أما من الناحية التشريعية ، فقد تمّ استعمال السلطة عند الفقهاء من أمثال

الأوزاعي والتابعين ، حين أعطت الدولة القضاء للفقهاء ، ولم تتدخل بهم ليحكموا بين الناس حسب الشريعة والاجتهاد ، فكان القضاء مستقلاً نسبياً للسبب التالي : بعد أن ترسخت الدولة الأموية على الأسس والأطر التي قامت عليها ، خرجت مشروعية الحاكم من دائرة الفقه نهائياً ، ولم تعد تدخل في المواضيع الفقهية. أي أن مدة الحكم، وكيفية انتخاب الحاكم وصلحاياته ، لم تكن أبداً من اختصاص الفقه ، واعتبرت من المسلمات . لهذا ، فنحن نرى الفقهاء الأربعة في ظل الخلفاء يفتهون ويجهدون دون التعرض لمشروعية الحاكم ، وبما أن أمور مشروعية الحكم تتعلق بالدستور لا بالقانون ، أي أن الفقه يتدخل في تنظيم الحياة اليومية للناس من عبادات ومعاملات ، فهي ناحية لم يتعرض لها الحكام حتى يومنا هذا ، لأنها لا تؤثر على سلطتهم . وبعد ضعف الدولة العربية الإسلامية وضعف الحكام ، اعتبر الفقهاء مشروعية الحاكم كائناً من كان ليس اختصاصهم ، ويقوا تبعاً له ، ففي قوة الدولة كان الفقهاء أقوياء ، وفي ضعفها كانوا ضعفاء ، وعند تشردمها تشردموا هم أيضاً . حتى أن أحمد بن تيمية ، وهو من فقهاء عصور ضعف الدولة قال (الطاعة لذي الشوكة) ، وهذا بمعنى معاصر ، أن من استطاع أن يسطر نفوذه بالقوة والغلبة على بقعة من الأرض فله الطاعة ، أي الطاعة للعسكر والمال . وقد تم حل مشكلة " لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق " بحصرها في العبادات والأحكام الشرعية كالإرث والطلاق والزواج ، أي قانون الأحوال الشخصية. فإذا ما طلب الحاكم من الناس ترك الصلاة أو الصوم أو الحج أو الإرث فلا طاعة له عليهم ، وهذا ما حدث فعلاً ، حيث لم يطلب الحكام من أحد طاعتهم في معصية من هذا النوع البتة ، فتم فصل أحد أركان الدين الإسلامي وهو الشورى عن بنية الدولة منذ ذلك الوقت .

أما بالنسبة للمعارضة الإسلامية ، فقد ظلت حية تعمل في الخفاء والسر ، وظلت ملاحقتها قائمة ، وخاصة آل البيت ، فبعد أن تم ترسيخ مبدأ (الأئمة من قريش)

كان المنافس القرشي الوحيد لبني أمية هم آل البيت وخاصة آل هاشم (الطالبيون والعباسيون) حيث تم تجييد كل بطون قريش على يد الأمويين ماعدا آل هاشم ، فظلوا يلاحقونهم على أنهم المنافسين لهم والموهلين للبيعة عوضاً عنهم . وظل آل البيت يعملون في السر ، بعد فشل أكثر من محاولة للقضاء على الحكم الأموي من قبل الحسين بن علي (رض) ، وقد اتبع آل البيت سياق الأحداث ، على حين اعتمد الأمويون على العنصر العربي وفضلوه ، وأعطوه امتيازات في الحكم والجيش والمال ، وكانت العناصر غير العربية تعتبر في الدرجة الثانية ، حتى أنهم كانوا يدفعون الجزية ولو أسلموا . فاكسب آل البيت كقادة للمعارضة الدعم الكبير من المسلمين غير العرب ، وقادوا الثورة العباسية الكبرى ضد الأمويين ، فكان القادة عرباً من آل هاشم (العباسيون) والكتلة الأساسية من غير العرب (أبو مسلم الخراساني) .

هنا ظهر التشيع كفلسفة متماسكة ، وكفقه متكامل في الأثني عشرية والاسماعيلية ، لاعطاء الولاء لآل البيت المفهوم الأزلي ، وأن الأئمة هم المعصومون ، وأن الدين يؤخذ منهم . فمنذ تولي الأمويين السلطة بدأ الشرخ بين السلطة في بني أمية ، وبين المعارضة في آل البيت ، واكمل وتآطر باستلام العباسيين السلطة ، واحتكارهم لها وانتهى بالكتلتين الرئيسيتين في المسلمين ، السنة والشيعة ، ولهذا نرى أن فقهاء السنة الأربعة ومؤسس الفقه الشيعي جعفر الصادق ظهوروا في بداية العصر العباسي . بدأ هذا الشرخ بمعارك سياسية مجتة وانتهى بتأطير عقائدي فقهي فلسفي ، وكانت المعركة أيام الأمويين على نطاق السياسة فقط ، وامتدت أيام العباسيين لتشمل بقية النواحي المعرفية .

إن هذه الفترة التاريخية ، منذ عصر الرسول (ص) حتى العصر العباسي ، هي التي تسيطر على تفكيرنا المعرفي والسياسي والفقهي . وإذا عرفنا أسباب نشوء الخلافات فيها ، وعرفنا أنها كلها ضمن سياق تاريخي ، لاضمن قرار من الله أزلي ، وأنها تتبع جدلية الانسان والمجتمع ، نستطيع تجاوزها دون أن نبخس أحداً حقه ، ودون أن نلعن

تاريخنا هو مجمل منه ، ودون أن يجعله تاريخاً شاذاً عن حركة التاريخ الانساني ، بغض النظر عن السنة والشيعية والمعتزلة والأشاعرة والخوارج ، وتختلف الفقهاء ، وما حصل بعد ذلك من هزائم وجمود وتخلف ، أي علينا تجاوز الأزمة باتجاهين :

١ - الأول ، تبني نظم معرفية جديدة ، فقد تم تأطير الاسلام ضمن نظم معرفية في القرن الثاني الهجري ، ونحن الآن نمتلك نظاماً معرفية أحدث من السابق ، فما علينا إلا أن نعيد قراءة الكتاب والقرآن والسنة ، ضمن منظور القرن العشرين وضمن النظم المعرفية السائدة في القرن العشرين ، انطلاقاً من اعتقادنا بأن الاسلام صالح لكل زمان ومكان ، وأن علينا تطوير فهمنا له وللسنة ، بشكل نستطيع معه تجاوز عقدنا السابقة ونقاط التحجر ، وبذلك نتجاوز الخلافات المذهبية والفقهيّة والطائفيّة ، ونتطلع الى الأمام كمشاركين في صنع الحضارة الانسانية اليوم وغداً ، وليس الأمس فقط . فالنظر إلى الوراء لا يثمر غير القطيعة والعداء بين أبناء الدين الواحد في الوطن الواحد .

٢ - الثاني ، تقديم نظرية وممارسة في الشورى وفي الحكم ، تعتمد على معطيات القرن العشرين والبنى الاجتماعية والاقتصادية السائدة فيه ، أي ايدولوجيا اسلامية معاصرة ، أي القول والفعل في الدولة وبنائها ، وماهي بنية الدولة العربية الاسلامية المعاصرة ، وماهي أسسها وكيف يمكن تحقيقها .

لقد عرفنا الديمقراطية بأنها ممارسة الحرية من قبل مجموعة من الناس ، ضمن مرجعية معرفية ، عرفية ، جمالية ، أخلاقية ، دينية تشريعية . وتعتبر مرجعيات الديمقراطية من شروط تشكيل الوحدة الوطنية .

فقد يتفق أفراد الشعب ، بمختلف أديانهم وقومياتهم ، واتجاهاتهم السياسية ، ومواقعهم الطبقيّة ، على وجود الرأي والرأي الآخر ، وحرية التعبير عنه ، ونبذ التصامّة الجسدية والقمع والاكراه ، لكره ذلك يبقى غير كاف لتأمين الوحدة الوطنية ، وخلق

روابط بين أفراد الشعب الواحد .

فالوحدة الوطنية ليست ببدأ في دستور ، أو مادة في قانون ، إنما هي ميثاق وطني لكل فئات الشعب وأحزابه في الوطن الواحد، ينبع من مرجعيات ديمقراطية هي التالية:

١ - المرجعية المعرفية :

قلنا إن التشريعات تحتاج إلى بينات ، وفسرنا ذلك في موضعه ، بأن بينات التشريعات هي البحث العلمي، والمعارف الطبيعية الأخرى ، ونضيف هنا ، أن البحث العلمي ومعلوماتنا عن الطبيعة تحتاج نفسها إلى تشريعات ، تنظم الافادة منها إن كانت مفيدة ، وتركها وتجنّبها إن كانت ضارة . فتقدم المعارف حول المخدرات والتدخين والكحول وتلوث البيئة ، أعطانا معلومات مهمة عن أضرارها، استندنا إليها في إصدار تشريعات خاصة بها ، لكن هذه التشريعات ، إذا تأملناها بدقة ، تحد من حرية الانسان المطلقة ، رغم أنها ذات منشأ معرفي ومرجعية معرفية . فعندما يؤمن كل أفراد الشعب وأحزابه ، بأن البحث العلمي وتقدم المعارف الانسانية له منعكسات تشريعية ، هي مرجعية أساسية للمجتمع ككل ، تنظم حريات الأفراد ، وتحددها لصالحهم ، فإن هذه القناعة تلعب دوراً مهماً في ترسيخ دعائم الوحدة الوطنية .

٢ - المرجعية العرفية :

تلعب أعراف المجتمع ، وتقاليده وعاداته ، دوراً مهماً في صياغة القوانين ، وفي إعطاء شكل الممارسة الديمقراطية خصوصيتها القومية ، التي قد تكون متفردة في الشكل ، لكنها تحافظ بكل تأكيد على المحتوى الديمقراطي . لكن هذه الأعراف تخضع للتطور ، فهي تتبع المستوى الانتاجي والموقع الجغرافي والارث التاريخي ، ومن حق كل انسان انتقادها . فنحن نرى مثلاً أن الأعراف (العادات والتقاليد) الاجتماعية في دمشق منذ خمسين عاماً ، تختلف عما هي عليه الآن . وتختلف الأمور التي تعارف عليها الناس وألفوها (المعروف) ، والأمور التي استنكرها الناس ولم يألفوها (المنكر) من

مكان إلى آخر ، لكننا نجدها في بعض البلدان متأصلة حتى في المجالات السياسية . ففي بريطانيا مثلاً ، وحدة وطنية ، وليس فيها دستور ، لكن أعراف وتقاليد الحكم والسياسة التي تطورت خلال مئات السنين فيها ، هي السائدة ، ولها السيطرة ، وفيها تمثل الوحدة الوطنية بين أفراد الشعب البريطاني ، وتقر بها جميع الأحزاب السياسية وتعتبرها تشريعاً هاماً جداً .

من هذه الزاوية بالذات ، اعتبر الله سبحانه الأمة الاسلامية خير أمة أخرجت للناس ، لأن من صفاتها الأساسية الدائمة أنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله . ومن هذه الزاوية بالذات ، فهم الصحابة المعروف كما فهمه عمر وعلي (رض) ، حين جمع عمر الناس بعد توليه وقال : كنت تاجراً ، وقد شغلتموني بأمركم هذا ، فما ترون أن يحل لي من هذا المال ؟ فقال علي : ما يصلحك ويصلح عيالك بالمعروف ، ليس لك من هذا المال غيره . فقال عمر : القول ما قال علي .

٣ - المرجعية الجمالية :

وهي التي تعبر عن القيم الجمالية في المجتمع . أو هي ما يدخل عندنا اليوم تحت مصطلح " يليق ولا يليق " . فالانسان الذي يقبل أن تتحدد حرته في اختيار لباس معين ، لا يقبل ذلك من باب الشرع في ستر العورة ، بل من باب اللياقة والأناقة . والمرجعية الجمالية تختلف باختلاف الزمان والمكان ، وتتطور ، وتقبل النقد من قبل الآخرين . فقد لا يليق بانسان عمره ٦٠ عاماً ، مثلاً ، أن يلبس بنظاًلاً قصيراً أحمر ، تحت قميص بنفسجي ، في مجتمع ما ، بينما نراه لائقاً مقبولاً في مجتمعات أخرى .

والمرجعية الجمالية تختلف عن المرجعية العرفية ، في أنها أضيق منها ، فالأعراف أوسع من مفاهيم الجمال ، إذ قد تحد الأعراف من حرية الانسان في أمور لاعلاقة لها مطلقاً باللياقة والأناقة ، مثال على ذلك الأرملة التي قضى شرع الله ألا تتزوج أو تتحدث بزواج طوال مدة عدتها ، أما نوع لباسها وكلامها على الهاتف مثلاً ،

وحدثها مع الطارق على بابها ، فهذه كلها أعراف متخلفة ، قد يرغم المجتمع المرأة على التقيد بها ، ليس لها أية علاقة بالأمر الجمالية وقس على ذلك أموراً كثيرة . لكن الأعراف مع المرجعية الجمالية تمثلان جزءاً أساسياً من التراث الثقافي عند الشعوب .

٤ - المرجعية الأخلاقية :

وهي أهم مرجعية على الإطلاق ، فيها أساس قيام الشعوب وتربطها ، تعطي المثل العليا ، وتحدد الفضائل والرذائل ، وذهابها يؤدي إلى دمار الشعوب والأمم ، تماماً كما يقول الشاعر :

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

لقد قرن التنزيل الحكيم بين ثلاثة أمور ، العبادات والتشريعات في المعاملات والأخلاق . فقسّم الأخلاق إلى قسمين ، الأول الفرقان ، وهو الحد الأدنى الملزم من القوانين الأخلاقية التي افترض التنزيل وجودها في الانسان وفصلتها الآيات الثلاث ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ من سورة الأنعام ، والثاني فضائل إضافية أخرى انشئت في سور التنزيل وآياته . كفضيلة الوسطية بين البخل والتبذير التي وردت في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ الاسراء ٢٩ . وكفضيلة إفساح المجالس في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ .. ﴾ المجادلة ١١ . وكفضيلة اجتناب الغيبة والتجسس في قوله تعالى ﴿ .. وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ، يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ .. ﴾ الحجرات ١٢ . فالغيبة والنميمة والتجسس ودخول البيوت دون استئذان والبخل والتبذير كلها رذائل ، واجتنابها مطلوب ، لكن لا يمكن في الوقت نفسه أن توضع لها تشريعات وقوانين ودرساتير ، كأن نقول مثلاً ، عقاب البخل كذا بموجب المادة كذا ، وإنما هي قيم أخلاقية وقيم تربوية ، يتمسك بها المجتمع بغض النظر عن دينه وقوميته ومذهبه واتجاهه السياسي ، ويقف بنا

لتنزيل الحكيم بما يحويه من قيم أخلاقية وتعاليم تربوية أمام أمرين :

أولهما ، أن القيم الأخلاقية والفضائل ، هي نفسها الحكمة التي وردت في قوله تعالى ﴿يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً...﴾ البقرة ٢٦٩ - ودل قوله على أن الحكمة لوحدها لا تحتاج إلى وحى ، ولهذا فقد فصلها في لرسالات السماوية الموحاة في قوله عن عيسى ﴿ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل﴾ - آل عمران ٤٨ - ولهذا فنحن لانرى في الفرقان والقيم الأخلاقية والفضائل أية عبادات وأية أحكام في المعاملات وأية عقوبات ، ذلك لأنها تخص أهل الأرض قاطبة ، ولأنها قانون انساني عام للمؤمن والملحد والمسيحي والمسلم والعربي وغير العربي .

ثانيهما ، أن تسلسل الوصايا في سورة الأنعام ، تسلسل تاريخي ، وليس بحسب الأهمية ، فقوله تعالى (وبالوالدين إحساناً) له نفس القيمة الأخلاقية لقوله (وإذا قلتُم فاعدلوا ولو كان ذا قرىبي) ، إلا أن الأول سبق الثاني تاريخياً .

إن العودة إلى شرح القوانين الأخلاقية لايعنيننا هنا (١) ، لكن مايعنيننا هو التأكيد على خصائص هذه القوانين وإبراز أهميتها في المستوى الحضاري للشعوب ككل ، كمجموعة من القيم والمثل العليا التي يتمسك بها المجتمع .

١ - هي مثل عليا لايمكن فرضها بالقوانين على الناس ، ولا يتم الالتزام بها إلا من خلال التربية ، لأنها تمثل الوازع الذاتي للانسان (الضمير) .

٢ - بما أنها قيم انسانية ذاتية ، فهي ضعيفة بذاتها ، ويمكن خرقها بسهولة ، والالتزام الانسان بها غير ممكن إلا إذا تحولت إلى قيمة اجتماعية راسخة ، يتعرض تاركها ومخالفها لنيد المجتمع واحتقاره ، فهي ليست كالجاذبية مثلاً التي يحتاج الانسان للإفلات من سلطانها إلى قدرة وطاقة . لكنها تعطي في الوقت نفسه الملتمزم بها

(١) مزيد من الشرح والتفصيل انظر " الكتاب والقرآن - قراءة معاصرة " ص ٤٩١ - ٥٢١ .

الاطمئنان والسعادة والوعد ، كما في قوله تعالى ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون ﴾ - فصلت ٣٠ - إضافة إلى أن القوانين الموضوعية للوجود لا تؤيدها ولا ترفضها ، ومن هنا نقول إن على الانسان أن يؤمن بقوانين الحقيقة (الحق) ويطبقها بشكل يدعم ويقوي القيم الأخلاقية .

٣ - لاحتياج إلى بينات في الدعوة إليها ، فهي تقبل لذاتها وبذاتها ، والقول بأن الصدق فضيلة والكذب رذيلة ، لاحتياج إلى بينة نقدمها للناس ليقتنعوا بها سواء بينات بنصوص دينية أم بقوانين علمية .

٤ - لاختضاع للرأي والرأي الآخر ، إذ هي موضع اتفاق الجميع ، من مختلف الديانات والمذاهب الاجتماعية والسياسية ، فالصدق فضيلة عند المؤمن والملاحد ، والغش في المواصفات رذيلة عند الرأسمالي والاشتراكي ، والرفاء بالعهد مطلوب ومرغوب عند المحافظ والليبرالي والرجعي والتقدمي ، وقانون أساسي لحياة أي مجتمع ، وهي تلعب دوراً كبيراً هاماً في الحفاظ على الوحدة الوطنية لدى الشعوب ، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من الممارسة الديمقراطية في المجتمعات ، وبدونها تتحول الديمقراطية إلى فوضى وديماغوجية .

٥ - من أهم صفات المرجعية الأخلاقية أنها ثابتة نهائية لا تخضع للتطور ، ومن هنا فهي تختلف عن الأعراف والمعارف ، فالقانون الأخلاقي الذي يكرسه قوله تعالى ﴿ .. وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى .. ﴾ - الأنعام ١٥٢ - ، يعني أن كلمة الحق يجب أن يقوها الانسان في كل زمان ومكان ، ولو أدى ذلك إلى ضرر أقربائه (أب ، أم ، أخ ، عم ، خال ..) . وهذه قيمة أخلاقية لا يمكن فرضها بقانون ، وهي الوحيدة القادرة على جعل الانسان يتجاوز طوعاً العصبية الأسرية والعشائرية ، في سبيل قيمة أخلاقية أعلى هي قول الحق . وقل مثل ذلك

في القيم الأخلاقية الأخرى .

فهل وصل العرب والمسلمون في نهاية القرن العشرين ، إلى مستوى العمل بهذه القيم الأخلاقية (الوصايا) وتطبيقها ؟ وهل يفهمون ، كما أسلفنا ، أن العمل بها واجب مفروض كالإيمان بالله سواء بسواء ؟ والجواب كلا .. فما زالت العلاقات الأسرية والعشائرية والعرقية والطائفية هي السائدة ، بينما يفترض العمل بهذه الوصايا والقيم إنساناً قطع شوطاً أبعد في مجال الحضارة والرفي ، وأصبح مفهوم المجتمع عنده أسمى من كل المفاهيم الأخرى الأولية .

قلنا إن الحكمة تشمل الوصايا (الفرقان) إضافة إلى العديد من الفضائل والقيم الأخرى ، لكن علينا أن نفرّق بين القيمة الأخلاقية للوصايا ، وبين القيمة الأخلاقية للفضائل الأخرى ، فالوصايا هي الكيانات التي يقوم المجتمع على الالتزام بها ويتدمر بتركها ، وتاركها فاسق . أما الفضائل الأخرى كالتواضع واللين في القول والتفصح في المجالس فلم تقترن بوعيد ووعيد وتحريم في التنزيل الحكيم ، كما اقترنت الوصايا ، وتاركها غير مودب اجتماعياً ، وهي (اللمم) التي أشار إليها تعالى في قوله ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَارَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ۗ ﴾ - النجم ٣٢ .

من هنا ، يخطفنا من يقول إن الحضارة الأوربية بلا أخلاق ، لأننا نجد الكثير من الفضائل في المجتمعات الأوربية ، يمارسه الأفراد هناك في حياتهم اليومية . حتى أن بعضها أكثر رسوخاً عندهم مما هو عندنا ، فأين المشكلة إذن ؟ المشكلة هي أننا وضعنا بعض الفضائل في سلم أوليات قبل البعض الآخر ، ووضعوا هم لأنفسهم سلم أوليات بترتيب مغاير للترتيب الذي وضعناه نحن لأنفسنا ، وهذا كل ما في الأمر !!

والواقع أننا جمعنا الفضائل كلها ، تقريباً ، وحصرناها في فضيلة واحدة بعينها

هي العفة . وحصرنا ذلك كله بالمرأة دون الرجل (١) . ونحن نرى أن العفة، وإن كانت تحفظ الأسرة والأنساب ، وإن كانت هامة إلى حد أن الله سبحانه اصطفى بفضلها مريم على نساء العالمين لأنها أحصنت فرجها ، إلا أنها ليست كل الفضائل ، وليست أهمها إطلاقاً . فشيوع القتل يدمر المجتمع كشيوع الفاحشة تماماً ، وهذا يدمرها كشيوع الغش والاخلال بالمواصفات ، وهذا يدمرها كشيوع النكث بالعهد سواء بسواء ، فليس ثمة ، في الرصايا ، أفضلية لواحدة على الأخرى ، وتسلسلها إنما هو تاريخي بحت .

المشكلة عندنا أننا رفعنا وصية (ولاتقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن) على رأس الفضائل كلها بعد أن حصرناها بالمرأة ، يليها عدم قتل النفس ، يليها بر الوالدين بالمفهوم الذي يخدم التعصب العشائري والأسري ، وليس بالمفهوم الانساني العام ، واعتبرنا باقي الرصايا تليها في الدرجة ، فوقفنا منها موقف اللامبالاة ، ولا أقول أنكرونها، ولكن عندما نذكرها فمن باب ذكر فضائل الاسلام لا أكثر .

فإذا زنت امرأة في مجتمعنا مثلاً (وهذه من الكبائر) وزنى رجل مثلاً ، أو خالف المواصفات في الصنع (وهاتان من الكبائر أيضاً) ، رأينا الدنيا تقوم في الحالة الأولى ولا تتعد ، ورأينا الدماء تسفك ، ورأينا العار يلحق بالذكور من عائلتها لجليل كامل على الأقل ، بينما لا يحصل شيء من ذلك عند عائلة الرجل في الحالة الثانية ، وكأن الاسلام لم يسوِّ في مسألة الفواحش بين الذكر والأنثى ، وكأن الفاحشة عمل أحادي الجانب هو الأنثى ، وكأن واو الجماعة في قوله (ولاتقربوا) تعني النساء فقط ، ونتنقل إلى الحالة الثانية ، حالة الغش في المواصفات، لنراها لا تؤدي إلى أكثر من مخالفة تمويينية في مجتمعنا (لاحظ كلمة مخالفة) ، أما إذا وقعت في مجتمع أوروبي تهمة بأنه

(١) وهذه سمة المجتمع الذكوري الذي يضع الرذائل على الأنثى لأنها العنصر الأضعف . فالهزيمة في الحرب سببها (النساء كاسيات عاريات) أما النصر فهمة الرجال وشجاعتهم . والأنثى مصدر الفتنة ، أما الرجل فمجرد مسكين مفتون .

غير أخلاقي ، تقوم الدنيا وتقع ، إلى حد يصعب كثيراً على مرتكبيها أن يتخلص من نتائجها . مثال آخر نأتي به من اليابان، فشرف المهنة وإتقان العمل هناك شرط أساسي من شروط الانتساب للجماعة ، وعلى رأس سلم أولويات الفضائل في المجتمع . ورغم أن إتقان العمل عندنا خصلة هامة وصف الله تعالى بها نفسه في قوله ﴿صنع الله الذي أتقن كل شيء﴾ ، إنه خبيرٌ بما تفعلون ﴿﴾ - النمل ٨٨ - إلا أننا وضعناها في الأهمية بعد فضيلة العفة عند المرأة ، حتى أن النجار والحداد والخياط والميكانيكي ، لا يشعرون بكثير من الحرج والخجل حين يقع في عملهم ونتاجهم عيوب . نقول هذا كله لتوضيح أن الفساد الأخلاقي لا ينحصر فقط في الفاحشة عند المرأة ، فالرشوة والغش واللامبالاة بالمسؤولية وعدم إتقان العمل كلها فساد أخلاقي سواء بسواء .

ثمة أيضاً من اعتبر القوانين الأخلاقية متغيرة كالأعراف والمعارف ، فالأحزاب اليسارية ترى في الأخلاق بنية فوقية لبنية تحتية هي العلاقات الانتاجية ، وبالتالي يمكن تجاوزها . علماً أن الأخلاق ، كفرقان ووصايا ، تطورت طبقاً للتنزيل الحكيم تطوراً تراكمياً ، ابتداء من نوح (رب اغفر لي ولوالدي) وانتهاء بالنبي (ص) ، بالفرقان والحكمة والفضائل الاضافية الأخرى ، بمعنى أن فضيلة الصدق وريذلة الكذب في مجتمع موسى الرعوي ، هي نفسها فضيلة الصدق وريذلة الكذب في القرن العشرين ، وأن الوفاء بالكيل والميزان عند شعيب ، هو نفسه في القرن العشرين تحت اسم الالتزام بالمواصفات .

لقد جرى نسف القانون الأخلاقي ، بدعوى أنه رجعي ، تحت شعار الثورة والتقدمية ، رغم أن القانون الأخلاقي يصلح لكل البنى الاجتماعية والاقتصادية على مر التاريخ ، إن لم نقل وليدها ، ولقد قام اليسار الشيوعي ببناء دولة استبدادية لم تكن أول دولة مستبدة في التاريخ ولن تكون ، أضافت إلى رذائل الاستبداد وريذلة انفردت بها ، هي رذيلة الدولة المستبدة الشمولية ، فسيطرت على الانتاج بدءاً من صنع الأحذية

وانتهاء بالصواريخ وما بينهما .

وأدى اعتبار الأخلاق قيمة بورجوازية عند اليسار الماركسي ، وقيمة تراثية رجعية عند اليسار غير الماركسي إلى أن حُلَّت هذه الحركات نفسها من القوانين الأخلاقية ، واعتبرت عدم التقيد بها من سمات التقدمية فانتشر نتيجة ذلك الفساد ، من رشوة وتلاعب بالمواصفات وتدني إنتاج وسرقات ومحسوبة ونفاق ، وشاع الصراع الطائفي والمذهبي والعرقى ، وأصبح الانتماء الحزبي أعلى من الانتماء الوطني ، فقاد ذلك إلى شعور المواطن العادي بعدم المساواة ، وبأن هناك فئة تنال امتيازات مالية وسياسية لمجرد الانتماء العشائري أو الطائفي . وبانتشار الفساد الإداري في المجتمع ، مما أفقد هذه الحركات مصداقيتها . فكان أن انهيار الحزب الشيوعي هذا الانهيار المشين ، ولم يجد بين أعضائه بعد سبعين عاماً من يدافع عنه .

لقد حاولت الحركات اليسارية في بدء انهيارها ، إحكام قبضتها لتمسك بالحكم ، أو على الأصح بالبقاء ، لكن ذلك أدى إلى المزيد من الاستبداد والفساد ، فأصبح العلم ايدولوجيا بحد ذاته ، وإذا أصبح العلم ايدولوجية بذاته صار غطاءً للاستبداد ، وغدا الفكر مفروضاً على الناس بالقوة ، وتم طرح شعارات رنانة لا تتناسب مع قدرات البلد ، وشمل الاستبداد الدستور نفسه ، حين أعطى للحزب وحده حق قيادة المجتمع ، على أساس أنه ضمير الشعب وعقله (كذا) . إلا أن ذلك كله عجل بالنهاية المروعة التي وهم كثيرون من الناظرين من بعيد ، أنها بنت الساعة .

المشكلة الأولى عندنا إذن ، كما قلنا ، هي أننا صنّفنا المحرمات في الوصايا على درجات بحسب الأهمية ، ووضعنا على رأسها الفواحش بعد أن حصرناها بالمرأة . أما المشكلة الثانية ، فهي أننا خلطنا بين (اللمم من الفواحش) وبين الفواحش نفسها . أي أننا أعطينا الفضائل الأخرى أهمية وقيمة أخلاقية لا تقل عن أهمية وقيمة الوصايا والحدود . حتى بلغت الكباثر عند الحافظ الذهبي سبعين ، وعند ابن كثير في تفسيره إلى

السبعمائة أقرب . فأصبحنا نرى أن : قتل النفس = اللعب بالترد ، وأن : عقوق
الوالدين = اللعب بالشطرنج ، وأن : شهادة الزور = لبس الشعر المستعار ، وهذا كلام
له خبيء معناه ليست لنا عقول .

إن مخالفة الحدود والوصايا يعتبر من الكبائر ، ولكن التوسع في الكبائر تحت
شعار زيادة التقوى فيه إححاف وضرر بالاسلام والمسلمين . والافراط في المحرمات
والإكثار منها لا يدخل في باب زيادة التقوى ، وإنما يدخل في باب تضيق الخناق على
المسلمين والاسلام ، ويدخل في باب المزاودة على الله . وعلينا أن نضع نصب أعيننا
القاعدة التي تقول : كلما نقص عدد المحرمات زادت شدة تمسك الناس باحتسابها ، وزاد
عدددهم ، وكلما زاد عدد المحرمات نقصت شدة تمسك الناس باحتسابها ونقص عدددهم .

فشعار الخوف من الله ، مثلاً ، إحدى الفضائل التي ترسخت في الثقافة
الاسلامية ، فميزتها عن الثقافات الأخرى ، لكن هذا الشعار لن يأتي ثماره بشكل فعال
وايجابي ، إلا إذا قصرناه على حدود الله وعلى المحرمات في التنزيل ، أما إذا أسقطناه
على كل شيء لانرغب فيه ، قلَّ أثره وفقد فعاليته . ونحن إذ نرى في الخوف من الله
وخشيته فضيلة من أكبر الفضائل التي يجب ترسيخها في المجتمع والتأكيد عليها ، لأنها
تشيع الطمأنينة بين الناس جميعاً في علاقاتهم بعضهم ببعض ، لا بد أن ننوه إلى أن القانون
الأخلاقي قانون تربوي لاسلطوي . فلقد برهنت الأحداث في الاتحاد السوفياتي سابقاً ،
على أن انخفاض معدل الجريمة عندهم كان بسبب سلطوي ، وما أن ضعفت هذه
السلطة وزالت ، حتى انتشرت الجريمة بشكل كاسح مرعب . فالسلطة والاستبداد
لا يصنعان أخلاقاً ، حتى ولا تحت غطاء الاسلام .

الفصل السابع

الدولة

كانت البنية العامة لبداية تشكل المجتمعات الانسانية الأولى ، الذي هو بداية الدولة والسلطة ، تتألف مما يلي :

- الأرض / المجال الحيوي الذي تطور فيما بعد إلى مفهوم الوطن ، نباتاتها القابلة للأكل ، وحيواناتها القابلة للصيد ، ومياهها القابلة للشرب ، ومناطق الحماية الطبيعية فيها كالكهوف . فالمجال الحيوي هو القاعدة المادية لنشوء الدول ، والوجه الأساسي لسلوكياتها السياسية .
- الأدوات البدائية (الحجارة ثم النار) .
- المفاهيم الأخلاقية الأولية (صدق ، كذب ، بر الوالدين ، الندم ، الضمير الاجتماعي في مراحل الأولى عند ابني آدم) .
- التمايز الطبقي (الشرائح) المبني على القوة للسلطة المباشرة الأولى ، والمعرفة للسلطة غير المباشرة الثانية ، سلطة رجال الدين ، والأراذل عامة الناس .

تعريف الدولة :

هي أداة للتعبير عن واقع يعيشه شعب ما (يحتوي على قوميات وأمم ، أو قومية واحدة وأمة واحدة ، أو قومية واحدة وأمم متعددة ، أو قوميات متعددة وأمة واحدة) من خلال مؤسسات . وتعتبر الدولة قمة الوعي المعرفي والأخلاقي والاجتماعي والسياسي السائد في المجتمع ، لذا فهي بنية فوقية لبنية تحتية ، تمثل العلاقات الاجتماعية والاقتصادية السائدة والمستوى المعرفي ، فإذا كانت هذه العلاقات متخلفة ،

فالدولة متخلفة ، وإن كانت متقدمة فالدولة متقدمة، وهكذا ..

ويرتبط تشكيل الدولة بنوع هذه العلاقة السائدة وبمستواها ، فكلما تقدمت هذه الواقعيات تقدمت الدولة . كما أن هذه العلاقة تعمل أحياناً بشكل معاكس مؤقت . فترفع الدولة درجة الواقعيات السائدة إلى حين (وهذا مايسمى بالوضع الثوري) . لذا فهناك علاقة تأثير وتأثر متبادل بين المؤسسات والمجتمع ، فكلما كان تأثير البنية التحتية للمجتمع على البنية الفوقية (المؤسسات) كبيراً ، كانت الدولة أكثر ديموقراطية ، وكلما كان تأثير البنية الفوقية (المؤسسات) على البنية التحتية (المجتمع) كبيراً ، اتجهت الدولة باتجاه القمع والديكتاتورية . فالدولة الديموقراطية هي حالة الوسط في التأثير والتأثر المتبادل بين البنى المختلفة ، والدولة مؤسسات ضبط لامؤسسات قمع .

بما أن الدولة هي قمة العلاقات الواعية الاجتماعية - الاقتصادية - السياسية ، وبما أن السياسة هي قمة هذه العلاقات ، وتتضمن كل العلاقات الأخرى ، فلنفصل هذه العلاقات التحتية ، وكيف تنعكس على مؤسسات الدولة ، من أن الشعب علاقة جدلية بين الأنا والكل ، بين المنفصل الفردي والمتصل الجماعي ، والعلاقات التي بينها سابقاً تكمن في المستوى المعرفي العام والقيم الأخلاقية لأفراد هذه الجماعة ، والمستوى المعرفي الخاص لكل فرد على حده ، ولهذا فهي علاقات واعية وليست علاقات بهيمية .

لهذا كله ، فإن الدولة تتضمن الذاتي والموضوعي معاً ، في علاقة تأثير وتأثر متبادل ، وهذه العلاقات هي :

١ - العلاقة الاجتماعية : وتمثل في تطور القيم والمعايير الأخلاقية للجماعة ولكل فرد على حده . وهذا مايعرنا عنه بالتقوى الفردية (العبادات) التي تختلف من أمة لأخرى ، وهو ممارسة فردية لاعلاقة للجماعة بها . ومايعرنا عنه بالتقوى الاجتماعية ، التي تعبير الوصايا أساس الأسس فيها وظاهرة عامة مشتركة لكل الأمم ولكل الشعوب ، فهي ظاهرة كونية تمثل الجانب الذاتي في الحياة الاجتماعية . وقد بينت أن المعايير الأخلاقية

تطورت من بر الوالدين حتى قمة التجريد والتحضر الاجتماعي (حث اليمين ، الوفاء بعهد الله) ، وبدون هذه القيم الأخلاقية (الروحية) تسقط كل المجتمعات الانسانية ، بغض النظر عن مدى تطورها التكنولوجي وامكانياتها العلمية والمادية . وبما أنها تمثل الجانب الذاتي هي والتشريعات (القوانين) ، فهي ضعيفة في ذاتها ، وبحاجة إلى دعم موضوعي . أي أن أخلاق الدنيا كلها لا تستطيع مواجهة غواصة أو طائرة ، لذا فهي بحاجة إلى دعم موضوعي (حق) يسير معها ويدعمها . ومن هنا ظهر مفهوم السلطة التنفيذية لحماية القوانين والأخلاق ، ومفهوم السلطة التربوية لجعل التقيد بالقوانين والأخلاق تقيداً ذاتياً عن قناعة لا عن خوف وقهر . وينعكس تمثل الناس لهذه القيم على الدولة في ثلاثة مستويات :

أ - المستوى الأول - مستوى العلاقة الأسرية والعشائرية والقبلية :

إذا سادت هذه العلاقة ، القديمة تاريخياً ، ولم يتم التغلب عليها والارتقاء إلى مستوى الشعب ، انعكس هذا على بنية الدولة ، لتصبح الدولة قائمة معها على العلاقات الأسرية والعشائرية في مضمونها ، حتى ولو أخذت الأشكال الحديثة في بنيتها، إذ تبقى هذه البنية معطلة تغلب عليها العلاقة الأقوى ، علاقة الأسرة . في هذا الحال ، يصبح القانون مجرد تعابير واصطلاحات لا معنى لها ، وغطاءً لبنية حقيقية متخلفة هي الأسرة والعشيرة ، وهذا واضح في البنى المختلفة في الوطن العربي ، والمضامين الأسرية والعشائرية والقبلية المتضمنة في هذه البنى بدرجات متفاوتة ، ابتداء من الوضوح الكامل العلني ، حتى العلاقات الأسرية والعشائرية والقبلية المتخفية خلف صيغ دستورية وقانونية كرتونية هشّة وهزيلة . ولكن هذا الاتجاه لا يمكن أن يظهر في الدولة إلا إذا كانت العلاقة الاجتماعية التحتية الأسرية والعشائرية هي المسيطرة بين أفراد المجتمع ، كما هي الحالة في الوطن العربي السائدة بدرجات متفاوتة .

ب - المستوى الثاني - مستوى العلاقة الاقتصادية :


تحدد هذا المستوى الأساسي قوى الانتاج والنمط الاقتصادي السائد في المجتمع ، هل هو نمط انتاجي أم نمط ريعي ؟ فالنمط الانتاجي يؤدي إلى تراكم الثروات في المجتمع نتيجة لعمل منتج وادارة علمية ، ونتيجة توزيع قوى الانتاج توزيعاً متكافئاً بين مختلف أنماطه الزراعية والصناعية والتجارية والخدمات ، ونتيجة كون الدولة هي أداة ضبط وتوازن بين هذه القوى ، لاتسمح بالخلل الاقتصادي بين الأنماط المختلفة . وبما أن لثروة الانسان (رزقه) مصدرين ، هما الخيرات الطبيعية والعمل الواعي في استثمار هذه الخيرات ، فإن ضبط هذه الثروات ، والعمل الواعي وتوزيعه ، وتأهيل الانسان ، هي من المهمات الأساسية للدولة .

أما الدولة الريعية ، فهي دولة دخلها لها ، تنفق كل ماتجنهه من الناس على نفسها وعلى مؤسساتها وعلى موظفيها . وأول وجوه هذا الانفاق هو حماية نفسها من شعبها أولاً . وهذه الدولة لايمكن أن تقوم إلا إذا كان نمط الانتاج متخلفاً ، فالغنى فيها ليس غنى الانتاج ، وإنما غنى يتبع المنصب والمركز والموقع الاسري والعشائري . ونرى في هذه الدولة مفهوم الحظ ، الذي يختلف تماماً عن مفهوم الحظ في المجتمع الانتاجي ، ونسمع فيها أقوالاً مأثورة من مثل " هذه رزقة فلان " و " الله رزقه وأنعم عليه " .. وغيره ، بينما لايقال هذا الكلام في شركة إنتاج سيارات تنتج الملايين سنوياً ، لأن لأرباحها الطائلة مايقابلها من انتاج ، أما الغنى والأرباح الطائلة في المجتمع الريعي ، فليس لها انتاج يقابلها ، ولكن لها مايقابلها من موقع في السلطة ، التي هي أساساً أسرية أو عشائرية ، وبالتالي من موقع في الاسرة أو العشيرة التي يمثل أفرادها الطبقة الحاكمة ، وغناها يأتي من أنها حاكمة فقط !! .

ج - المستوى الثالث - مستوى الوعي المعرفي :

وهو الذي يعكس على كل المستويات الأخرى . فالذي لايعرف شيئاً لايطلب شيئاً ولايفعل شيئاً . ومن هنا كان هذا المستوى هو الكامن وراء تقدم المجتمعات

التكنولوجي والعلمي والاجتماعي ، الذي يقوم على علم الاحصاء بشكل رئيسي . فكلما كان المستوى المعرفي متقدماً ، كان المجتمع متقدماً . علماً بأن هذا المستوى هو الجانب الموضوعي للدولة ، جانب التصور القائم على التصديق . وهذا الجانب له علاقة مباشرة ببنية الدولة وبطريقة ممارستها وتعاملها مع المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، أي أن الدولة تقوم على جانين أساسيين هما المعرفة والتشريع .



وبما أن التشريعات ضعيفة في ذاتها ، وتستمد وجودها من ادراكنا لها ، فهي بحاجة إلى سلطة تدعمها . وهكذا ظهرت السلطة التنفيذية ، فأصبحت الدولة تتألف من ثلاثة جوانب أساسية :

- ١ - البحث العلمي والجامعات .
- ٢ - السلطة التشريعية .
- ٣ - السلطة التنفيذية .

وتأتي السلطة القضائية كصلة وصل بين التشريع والتنفيذ .

لقد احتوى التنزيل الذي أوحى إلى محمد (ص) هذين الجانبين ، الجانب المعرفي (المادي والتاريخي) في النبوة ، والجانب التشريعي في الرسالة ، وذلك لأن الأوامر والنواهي لا تحتوي على بيناتها بذاتها ، فهي تحتمل الطاعة والمعصية ، ولا تحتمل الصدق والكذب . فإذا أمر زيد عمرواً بقوله " اجلس " لا يستطيع عمرو أن يجيبه " صدقت " أو " كذبت " ، ولكنه يستطيع أن يطيع أو يرفض . فقولنا " اجلس " لا يحتوي على بينته فيه ،

أي حيثيته في ذاته . فإذا سنت الدولة تشريعاً يمنع التدخين ، فهو يحتاج إلى تصديق حتى يطاع ، أي يحتاج إلى بينات ، وهذا التصديق يتمثل بنشرة طبية كاملة قام بها معهد أبحاث علمية مختص بأمراض الرئة، ومضار التدخين على الجهاز التنفسي ، تقدم كبيبة تدعو لتصديق التشريع وطاعته بالامتناع عن التدخين ، إلا أنها تظل تحتل الصدق والكذب . هنا نتبين السر الكبير في التفريق بين القرآن والكتاب ، وبين النبوة والرسالة .

فالرسالة (أم الكتاب) مجموعة أوامر ونواهٍ (الحدود) تحتل الطاعة والمعصية ، لكنها لا تحمل بينها في ذاتها ، لذا فهي قابلة للتحويل والتزوير ، فجاء القرآن بالوعد والوعيد ، والجنة والنار ، والبعث والحساب ، والخلق والنشوء والتطور ، والقوانين العامة النازمة للكون والتاريخ . لقد جاءت الحقيقة الموضوعية كاملة إلى محمد (ص) في نبوته ، لتصديق أم الكتاب ، ووضعت آيات أم الكتاب بين آيات القرآن لحفظها من التزوير والزيادة والنقصان ، فالقرآن الذي فرق بين الحق والباطل ، والصدق والكذب، جاء وكله صدق ، ليصدق أم الكتاب أولاً ، ويحفظها من التزوير والتحريف ثانياً .

والدولة الحضارية ، تقوم بنيتها على التنزيل الحكيم ، بشقيه النبوة والرسالة، الرسالة بالأوامر والنواهي التي تحتل الطاعة والمعصية ، والنبوة بالبينات التي يجب أن تقوم لتصديق القوانين . من هنا نقول أن الدولة العربية الإسلامية المنشودة دولة تقوم في بنيتها على البينات التي يجب أن تقدم قبل اقتراح أي تشريع . وهي بينات مادية علمية . ولا يقيد هذه الدولة في تشريعاتها إلا حدود الله ، أي أن تخنف ضمن الحدود طبقاً للمستوى المعرفي السائد (الزمان) وطبقاً لموقع الحالة (المكان). ولكن المجتمعات العربية مازالت بعيدة عن هذا ، لأن العلاقات الاجتماعية (أسرية - عشائرية - قبلية - ريعية) هي السائدة ، وهي التي تدفع المستوى المعرفي دائماً إلى الوراء ، وتقمعه قمعاً مرعباً . ومن هنا أرى أن معاهد الأبحاث العلمية في البلاد العربية الإسلامية ، معاهد أبحاث شكلية صورية ، لا يستفيد منها المجتمع الفائدة المرجوة ، لأن هناك مستويات أقوى منها

تقمعها دائماً . فنحن لانحتاج ، لكي نصدر أي تشريع في أي بلد عربي ، إلى بيئة علمية بتاتاً ، حتى أننا لانشعر بوجوب تقديمها ، وهذا من قمة مظاهر التخلف في المجتمعات ، الذي يرافقه بالضرورة تخلف أخلاقي ، حين تصبح العلاقات الاجتماعية القائمة في المجتمع ، وبالتالي في الدولة ، عبارة عن علاقات تقمع القيم الأخلاقية الانسانية لحساب العلاقة القائمة .

هنا نصل إلى أن نبين تأثير جدل الانسان ، في المعرفة ، ثم في التشريع ، على بنية الدولة . فالدولة عبارة عن مؤسسات ذات بنيتين مختلفتين تماماً، هي مؤسسات البيئات، ومؤسسات التشريعات . أما السلطات المعروفة للدولة (القضائية - التشريعية - التنفيذية) فما هي إلا مؤسسات لخدمة وتنفيذ هاتين البنيتين .

إن شقّي البيئات والتشريع اللذين قامت عليهما الدولة خلال السياق التاريخي لنشأة المجتمعات والدول ، هما التبرير الرئيسي للسؤال الهام : لماذا كانت نشأة الدول كلها دينية بدون استثناء ، حتى يومنا هذا ؟ ولماذا كان الدين هو العنصر الكامن وراء رقي الانسان على سلم الحضارة ، وبدون الأديان لا يوجد ، ولم نكن لنصل إلى الدول بالمفهوم المعاصر ، وبالشكل الذي نراها عليه الآن .

نعود إلى القصاص القرآني بشقيه النبوات والرسالات ، فالنبوة ، كما قلت ، علوم ، والرسالة أحكام . وعدد الأنبياء كان أكثر بكثير من عدد الرسل . إذ استدعى تراكم المعلومات لدى الانسان بالنبوات ، أو بالتعليم المشخص (الملائكة - دفن الموتى - اكتشاف الحديد - صناعة الفلك) أو بالملاحظة (اكتشاف النار) ، قفزة تشريعية ، وتغييراً في التشريع . فعلم الله الناس عن طريق الأنبياء معلومات كانت غيباً عندهم ، إلى أن أصبحنا بعد خاتم الأنبياء (ص) مؤهلين لنكمل الطريق بأنفسنا . فنحن نعرف الآن تماماً كيف توصل الانسان إلى كثير من حقائق الكون دون نبوة ، لكن هذا حصل بعد محمد (ص) لاقبله . وكيف شرع الله عن طريق الرسل ما يتناسب مع تطور

الاجتماعات آنذاك ، فنرى أن رسالة اسماعيل ، مثلاً ، كانت آية واحدة فقط ﴿ وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً ﴾ - مريم ٥٥ - وأن رسالة شعيب كانت مجموعة من التعليمات ، لكن وحدانية الله سبحانه كانت غير واضحة لدى الأقدمين ، لذا كانت على رأس دعوة كل رسول ونيي ، والقاسم المشترك بينها . وكان عدم فهم الناس للصفات المتضادة للخير والشر ، والنور والظلام ، والخصوبة والجفاف ، على أنها كلها ذات مصدر واحد ، السبب في ظهور مفهوم تعدد الآلهة حسب الاختصاصات . وانعكس مفهوم الاله نفسه ، كقوي جبار متحكم ، على الحكم في الأرض ، فجاء على أنه رأس السلطة في الأرض ، مقابل سلطة الله في السماء ، ونشأ من ذلك الحكم الامبراطوري والملكي المستبد . حتى في القبائل البدائية ، كان رأس القبيلة هو رأس السلطة ، يشاركه عراف طيب كسلطة معرفية ، كما لو أن حق الحكم حق الهي لشخص أو فئة . وهذا ما نلاحظه حتى في الدول الحديثة التي تقوم أساساً على فلسفة (الله - الكون - الانسان) ولكن بمقاييس ومعايير مختلفة ، وأن كل الفلسفات الحديثة الكامنة وراء نشوء الدول هي فلسفات إسلامية من جوانب صحتها ، وكذلك التشاريع وأنماط الحكم فهي عبارة عن تشاريع إسلامية وأنماط إسلامية من خلال سياقها التاريخي ، وذلك لطبيعة الاسلام الحنيفية التي لا توجد في غيره باعتباره الخاتم .

لقد أعطت النشأة الدينية للدول والحضارات مفاهيم للانسانية لاغنى عنها اليوم :

- ١ - الشرعية هي شرعية الحكم والسلطة والطاعة .
- ٢ - شرعية استعمال العنف أو عدم استعماله .
- ٣ - القانون الأخلاقي .
- ٤ - اعتماد الأعراف كأساس من أسس بنى الدولة .
- ٥ - اعتماد الطرح الأممي والقومي .
- ٦ - حرية الانسان (حق الانسان في الحياة والحرية) .

إن البينة والتشريع اللذان يكمنان وراء كل البنى في الدول والمؤسسات هما الموجه الأساسي في بنية الدولة العربية الاسلامية المرجوة . أي أن بنيتها كبنية التنزيل الموحى إلى محمد (ص) ، البيئات - الأحكام (التشريع) - التفصيل : تفصيل الأحكام وشرحها وفلسفتها ، الذي يظهر في مجال الاجتهاد القانوني والدستوري كالمحكمة العليا . وهذه الأمور الثلاثة متداخلة بعضها ببعض كتداخل آيات التنزيل نفسه .

فإذا وجدت دولة من الدول تصرف أكثر من نصف ميزانيتها على التربية والتعليم والبحث العلمي (البيئات) ، كانت هذه الدولة تقترب من البنية الاسلامية المطلوبة ، لأنها تؤمن بأن التقدم العلمي هام لتقدم الصناعة والزراعة والتجارة والطب وكل الخدمات . وبناء على ذلك ، فهي تسن التشريعات المناسبة لهذه البيئات المكتشفة ، ثم تسن في ضوء مستجدات المعارف في العلوم الطبيعية والانسانية ، تشريعات جديدة (الحنيفية) تتناسب مع هذه المستجدات .

هنا نلاحظ جدل التأثير والتأثر المتبادل بين البينة والتشريع ، والذي بدونه لا تقوم قائمة لأية دولة ، وبدونه تبقى الدولة تجمعاً فوقياً لبنية مجتمع تحتية في غاية التخلف . على هذا الأساس انظر إلى بنية الدولة الاسلامية المعاصرة حين أناقشها ، من منطلق أن القومية حامة الأمة ، وأن المسلمين أمة ، والعرب ، كقومية ، حامة الدولة العربية الاسلامية المعاصرة .

قد يقول قائل ، إن العرب شعب وقومية واحدة ، فعن أية بنية نتكلم ؟ وأنا أقول ، لايهمنا هنا أكانت البنية في بقعة صغيرة من الوطن العربي أم في الوطن العربي كله ، فأنا أتكلم عن بنية الدولة العربية الاسلامية المعاصرة ، في رقعة من الوطن ، أو في الوطن ، التي تحقق شقي البيئات والتشريع ، وكيف ينعكس ذلك على البنى الأساسية للدولة ، التنفيذية والتشريعية والقضائية ومفهوم الحريات العامة ، وكيف ينعكس ذلك على مفهومين أساسيين هما الدستور والقانون .

نظرية القول والفعل في الدولة :

لقد عرفنا الحرية بأنها الإرادة الواعية بين نفي وإثبات في موجود . وأنها الظاهرة الأساسية في جدل الانسان ، وأنها تقوم على الاختيار ونفي الاكراه ووجود الضدين بشكل متكافئ . وأن أول الحريات الانسانية حرية العقيدة ، كهبة من الله لعباده . وأن ثانيها حرية التعبير عن هذه العقيدة .

وبينا أن الشورى طريقة ممارسة هذه الحريات من قبل مجموعة من الناس ، ضمن مرجعية معينة معرفية وأخلاقية وعرفية وجمالية ، تتبع البنى الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع ، وتقوم على حرية الرأي والرأي الآخر والتعبير عنه ومفهوم الاجماع ، بتزجيج رأي أغلبية الناس في أمر من الأمور ، وهو مانسميه اليوم بالديموقراطية .

كما بينا أن الشورى (الديموقراطية) تدخل في بنية العقيدة الاسلامية ، وضمن الاستجابة لله تعالى كالصلاة والزكاة تماماً . وأن ممارستها تدخل ضمن بنية المجتمع التاريخية ، أي ضمن بنية الدولة التي تقوم عليها ، كجزء من العقيدة الاسلامية . ورأينا كيف مارس النبي (ص) الشورى ضمن البنية القائمة في حينه ، ولم يحدد بنية الدولة ، ولامدة حكم الأمير وصلاحياته وكيفية انتخابه ، وكيف أن التنزيل الحكيم ذكر أولي الأمر ولم يحدد من هم ، ولا كيف ينتخبون ولاصلاحياتهم ، وإنما حدد الأسس الأخلاقية للمجتمع .

فالشورى ، بالمفهوم الاسلامي المعاصر ، هي الديموقراطية التي تقوم على حرية الرأي والرأي الآخر ، وعلى حرية التعبير عن هذا الرأي ، مستعملة آخر ماتوصل إليه العلم من أدوات نشر المعلومات . والشورى تدخل في بنية الدولة الدستورية لافي اللوائح القانونية . لأن الحرية والديموقراطية ، كما بينا سابقاً ، نمط علمي للحياة الانسانية ، وليستا وسيلة أو غاية . وهما بديل الاستقراء العلمي والتجارب المخبرية في منهج العلوم الكونية . فالحرية والعلم توأمان لايفصلان ، وكلما زاد تعلم الناس

ووعيمهم ، زادت حاجتهم إلى الحرية . وكلما كانوا أحراراً، زادت فرص نمو العلم عندهم . وبما أن للثورة العلمية منعكس هو تقدم التكنولوجيا ، من حيث أن التكنولوجيا هي ايدولوجيا العلم ، فالعدالة الاجتماعية النسبية وتقدم المعارف ، وازدياد رفاهية الانسان وتحضره هما ايدولوجيا الحرية والديموقراطية ، والحرية والديموقراطية هما المنهج العلمي الحضاري في العلاقات الانسانية . ولتحقيق ذلك ، وجب علينا تحديد الشروط البنوية للدولة التي تمارس فيها الحرية والديموقراطية ، وتحديد متى تكون هذه الشروط مقبولة ، ومتى تكون غير مقبولة . فلكي تصبح بنية الدولة العربية الاسلامية معاصرة ، يجب أن تحتوي على الشروط التي تدخل في بنيتها . فكيف يمكن التعبير عن البنية في الدولة العربية المعاصرة ؟

هذا التعبير يأخذ شكله من الدستور ، فالدستور هو الاطار الذي يعبر عن بنية الدولة . وبما أن البنى في الدولة تتطور بشكل بطيء ، فإن تعديل الدساتير يجري بفترات زمنية متباعدة ، أكثر من تعديل القوانين . هنا نضع أيدينا على لب الأزمة في العقل العربي السياسي ، وهو غياب الدستور وأهميته في هذا العقل . فالعقل العربي السياسي، عند الكتلة الأساسية من الناس ، لا يشعر بأي حرج من استمرارية حكم الحاكم مدى الحياة، بغض النظر جمهورياً كان أم ملكياً ، ولا يشعر بسلطة الحاكم التي تكاد تكون مطلقة، ولا يعنى كثيراً بالطريقة التي وصل بها الحاكم إلى الحكم ، ولكنه معني أكثر بأمر الحياة اليومية التي يغطيها القانون . فالانسان العربي يشعر ، مثلاً ، عندما تتم مخالفة إشارة المرور ويشعر بإجحاف في قانون الجمارك ، ويشعر بتعسف ضريبة الدخل، فيعبر عن سخطه ، وهو محق في ذلك . لكنه لا يشعر مطلقاً بمخالفة دستورية حين تقع ، هذا إن وجد دستور أصلاً !! لماذا؟؟ لأن القانون هو الذي ينظم حياة الناس اليومية ، وهو ما يعادل الفقه الاسلامي الذي نظم الحياة اليومية للناس في عصور التدوين وماتلاها . فكان بمثابة اللاتحة التنفيذية القانونية التي يعمل بموجبها القضاة في فض النزاعات

والخصومات ، وتنظيم علاقات الأفراد بعضهم مع بعض . لهذا ، فالعقل القانوني عند العرب ، أي العقل الفقهي ، لا يعاني من قصور ، إنما العقل الدستوري هو الذي يعاني من القصور ، والعقل العربي السياسي مازال يحمل فكرة الامام العادل أو المستبد العادل على أنها فكرة مقبولة ، وهذه الفكرة هي كفكرة الليل المضيء لأن الاستبداد والعدل لا يجتمعان . فمنذ استولى معاوية على الحكم بالقوة ، وجعله وراثياً بالقهر ، تم تهميش دور المسلمين ، حتى يومنا هذا ، في الأمور التي تتعلق بالسلطة السياسية . ومازالت الشعوب العربية والاسلامية ، حتى يومنا هذا ، تعيش على الهامش في الأمور التي تتعلق بانتقاء الحاكم وصلحاياته ومدة حكمه ، ومازال الاستبداد السياسي هو المسيطر على العقل العربي الحاكم والمعارض على حد سواء . فالقانون يصدر عن مجلس الشعب أو مجلس الشورى بموجب السلطات الدستورية بتصويت أعضاء المجلس ، أما الدستور فيصدر بالبداية التالية (نحن الشعب قررنا مايلي ..) . لقد دفعت الشعوب المتحضرة الدماء والدموع ثمناً لدساتيرها لاثمناً لقوانينها . ونحن في دستور الدولة العربية المعاصر الذي ينظم بنية الدولة العربية الاسلامية المعاصرة ، في حلٍ من كل البنى التاريخية السابقة، لأنها غير ملزمة، والاسلام يتفاعل مع كل البنى حسب تاريخيتها ، لأن العمود الفقري للعقيدة الاسلامية على صعيد الوجود الكوني والتاريخي هو قانون التطور.

لما كانت الشورى (الديمقراطية) تدخل في البنية الأساسية للعقيدة الاسلامية ، وفي الممارسة النبوية لهذه الشورى ، فإن الشكل الأمثل لها هو التعددية الحزبية ، التي تعبر عن الرأي والرأي الآخر بشكل منهجي علمي منظم ، وأن حرية الأحزاب السياسية من أساسيات الحياة الاسلامية المعاصرة . أي علينا أن نعي تماماً أن الاسلام فيه يمين وفيه يسار ، واليمين فيه أجنحة ، وكذلك اليسار ، وأن الموقف اليميني اليوم يمكن أن يكون يسارياً غداً ، أي علينا أن ندخل في دائرة وعينا السياسي الحقائق التالية كما وردت في التنزيل الحكيم :

أ- إن الله سبحانه نفسه قبل المعارضة ، ولم ينتقم منها ، وأرجأها إلى يوم القيامة .
فإذا كان الله ، وهو الواحد القهار خالق السموات والأرض ، قد قبل المعارضة ،
فلماذا لانقبلها نحن ؟

ب- إن الانسان بدأ ممارسة الحرية بالمعصية لا بالطاعة ، أي أن الانسان عبر عن
حريته وأنه فعلاً حر بمعصية الله لا بطاعته . أي بدأ بممارسة الحرية بطرفها
المقابل ، ولو أن كل أهل الأرض أطاعوا أوامر الله كلها ، لما عرفنا أصلاً أن
الانسان مخير وليس مسيراً .

ج- إن الوقوع في الخطأ ، نتيجة لممارسة الشورى ورأي الأكثرية ، لا يعطي المبرر
لإلغاء الشورى ، وأكبر دليل على ذلك هو النبي (ص) عندما استشار الصحابة
في أسرى بدر ، وكان رأي الأكثرية عدم قتلهم ، ثم جاء الخير من السماء بخطأ
هذا الرأي ، ومع ذلك لم يبلغ هذا التصحيح من الله آية (وأمرهم شورى بينهم)
ولم يبلغ آية (وشاورهم في الأمر) . وبعد ذلك استشار الناس في غزوة أحد ،
وأشاروا عليه بالخروج من المدينة والقتال ، وأخذ برأيهم ، وتمت الهزيمة في أحد ،
ومع ذلك لم يوجه اللوم لأحد ولم يلتم نفسه على هذه الاستشارة ، أي أن السنة
النبيهة تعلمنا (إن الخطأ في الشورى لا يبرر إلغائها) . هذا يرد على مايقوله
البعض من أن رأي الأكثرية قد يكون خاطئاً ، لذلك لا مبرر للشورى والتصويت
وحرية الرأي واجماع أكثرية الناس ، لأنها قد تكون جاهلة . وقولهم هذا خطأ
لأن الاسلام أقر مبدأ الشورى ورأي الأكثرية ، حتى وإن تبين أنه خاطئ فيما
بعد . وهذا يقودنا إلى مفهوم الحزب بالمنظور السياسي .

فالحزب ، بالمفهوم المعاصر ، تعبير عن وعي جماعي من خلال مؤسسة جماعية
منظمة وعلنية لها موقف من قضايا المجتمع المعاصرة السياسية والاجتماعية والاقتصادية ،
ولها برنامج عمل لتطوير الدولة والمجتمع وحل القضايا الأساسية التي تفرزها التناقضات

اليومية للمجتمع داخلياً ، وعلاقات التأثير والتأثر المتبادل مع المجتمعات الأخرى ، أي العلاقات الدولية . فالحزب له نظرة في حل المشاكل الداخلية والخارجية ، وفي قيادة الدولة والمجتمع من خلال الرأي ، وحرية الكلمة وموافقة الناس على برامجهم المقدمة . وهذا التعريف بالحزب له معنى إيجابي وضروري ، أي أنه إطار مادي للتعبير عن الأفكار المشتركة لمجموعة من الناس . فإذا أخذنا بهذا المفهوم وطبقناه ، نرى أنه قديم ، حيث كانت خلافات الرأي قديماً تُحل بالعنف ، فالأقوى هو الذي يغلب الأضعف ، ولارأي للناس في ذلك . أي كان هناك أحزاب ، ولكن القوي فيها يستبد بالضعيف ، ويقضي على معارضته جسدياً . أما الآن ، فللحزب مفهوم أوضح ، هو التعبير عن رأي مجموعة ، والحزب الآخر أداة للتعبير عن مجموعة لها نظرة مغايرة ، والناس هم الحكم وليس السلاح .

علينا أن ندخل ضمن قناعاتنا وجود التعددية الحزبية المتكافئة في تعبيرها عن آرائها ، حتى نستطيع إقامة حكم شورى بالمفهوم المعاصر . ولكن كيف يمكن وجود حزب إسلامي ، إلى جانب أحزاب غير إسلامية ، وكيف يمكن لها أن تتعايش ؟ وما هو مفهوم الجزية ، كجزء من الممارسة الإسلامية ، في إطار موقف الإسلام من الرأي الآخر ضمن الالة الواحدة ، أي في حدود مفهوم الشعب وليس الأمة أو القومية ؟ .

هنا يجب علينا صياغة مفهوم معاصر لموقف الإسلام من الآخر ورأي الآخر ، آخذين بعين الاعتبار سياق الآيات ، والتطبيق التاريخي لآية الجزية ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ - التوبة ٢٩ - (انظر فصل الجهاد) .

وسورة التوبة سورة محكمة كلها ، أي كل آياتها أحكام وتشريعات ، ولهذا فهي لا تبدأ بالسلمة ، وهي التي أشار إليها تعالى في قوله بسورة محمد ﴿ ويقول الذين

آمنوا لولا نُزِلت سورةٌ فإذا أنزلت سورةٌ محكمةٌ وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرضٌ ينظرون إليك نظر المغشي عليه من الموت فأولى لهم ﴿ - محمد ٢٠ - أما سورة محمد نفسها ففيها آيات محكمات ، وفيها متشابهات أي قرآن ، كقوله تعالى ﴿مثل الجنة التي وعد المتقون ، فيها أنهارٌ من ماء غير آسنٍ وأنهارٌ من لبنٍ لم يتغير طعمه وأنهارٌ من همرٍ لذَّةً للشاربين وأنهارٌ من عسلٍ مصفى ، ولهم فيها من كل الثمرات ومفطرةٌ من ربهم ، كمن هو خالدٌ في النار وسقوا ماءً حميماً فقطع أمعاءهم﴾ - محمد ١٥ .

إننا نرى في إشارته تعالى إلى سورة التوبة ، بآية من آيات سورة محمد ، دلالة على علاقة ما تربط بين السورتين ، كما نرى علاقة أخرى تربط بين السورتين وبين الآيتين ٨ و ٩ من سورة الممتحنة ، تحكم العقل العربي السياسي والاسلامي خاصة ، في تحديد مبدأ العنف ، وفي موقفه من الآخر والرأي الآخر . ونرى أن علينا الوقوف طويلاً أمام السورتين وآيتي الممتحنة ، لتحديد ما إذا كان هذا المبدأ الذي تقرره مطلقاً يعمل في كل زمان ومكان ، أم هو مرحلي ينحصر في إطار مرحلة البعثة النبوية .

- ﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين ﴾ - الممتحنة ٨ .
- ﴿ إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون ﴾ الممتحنة ٩ .

سورتا التوبة ومحمد مدنيتان أيضاً ، والمدينة المنورة كانت مرحلة تأسيس الدولة الاسلامية في شبه جزيرة العرب . فيها المواقف السياسية العلنية ، وفيها الحرب الأهلية ، والحروب الخارجية ، وتم تغطية كل ذلك في سورتتي محمد والتوبة . فإذا أخذنا الممتحنة ، نجد فيهما بيان من نقاتل ، ومن لانقاتل ، بغض النظر عن كونه من أهل الكتاب أم من

غيرهم . وبما أن باب البر والقسط مفتوح إلى يوم القيامة ، ومقبول بمختلف أنواعه المادية والمعنوية ، فالله سبحانه لم يحدد شروط وظروف البر والقسط التي يجب توفرها حتى يكون مقبولاً ، لكنه حدد ميررات وشروط القتال التي يجب توفرها حتى يكون مشروعاً . أي أنه سبحانه حدد لنا في السورتين شروط وظروف تنفيذ الآية ٩ من سورة الممتحنة ، في قتال من قاتلنا في الدين ، وأخرجنا من ديارنا ، وظاهر على إخراجنا . ومن هنا نرى أن محتوى سورتي محمد والتوبة ، فيما يخص منهما موضوعنا هذا ، ليست مطلقة ، بل تحددها وتقيدها الآية ٩ من سورة الممتحنة . ونرى دراستها على هذا الأساس ، كيلا نقع في وهم التناقض بين السورتين والآية ، أي كيف نأخذ الجزية من الذين لم يقاتلونا ولم يخرجونا من ديارنا ولم يظاهروا على إخراجنا ، عن يد وهم صاغرون ؟ وأين البر والقسط في ذلك ؟ يقول الله في سورة التوبة ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الدين أو تواتوا الكتاب .. ﴾ فكيف ، إذا لم يقاتلونا ولم يخرجونا من ديارنا ولم يظاهروا على إخراجنا ؟ .

يجب أن نميز بين موقفين سياسيين متغايرين تماماً ، الأول موقف الآية ٨ / الممتحنة ، والثاني موقف الآية ٩ لتتوضح الأمور ، ولنجد أن القتال جاء على مستويين :
المستوى الأول داخلي ← (قاتلوكم في الدين) أي قمع حرية الاختيار العقائدي ، والاستبداد والاضطهاد الفكري .

المستوى الثاني خارجي } أ - عدوان من خارج بلاد المسلمين (التتر والمغول والصليبيين) .

ب - الإخراج من الديار بالاضطهاد العقائدي (محاكم التفتيش في الأندلس) أو لأسباب استعمارية استيطانية (إسرائيل في فلسطين والأرض المحتلة) .

ولقد شرحت سورة التوبة هذين المستويين ، فالمؤمن مطالب بالآية ١١٢ منها ، مثلاً ، بالحفاظ على حدود الله مطلقاً ، سابقاً وحالياً ومستقبلاً ﴿الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله ، وبشر المؤمنين﴾ . كما غطت سورتنا محمد والتوبة أحداث الدعوة النبوية ومراحلها ، فبدأت سورة التوبة بالآية بقوله تعالى ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾ ، ونراها غطت في آياتها مرحلة القتال الداخلي مع مشركي العرب ، ومرحلة القتال الخارجي كغزوة العسرة (تبوك) ، فنحن لانجد في التنزيل الحكيم آيات بمستوى قسوة آياتها التي ذكرت المتخلفين والمتعاسين عن هذه الحملة . فالقتال مبرر في حالتين :

– القمع الداخلي .

– العدوان الخارجي .

وعند الانتصار على القمع الداخلي ، تؤخذ الجزية من الذين أوتوا الكتاب عن يد وهم صاغرون ، إذا كانوا طرفاً في هذا القمع ، أو ظاهروا عليه . ويعتبر القتال مبرراً في حالة القمع الداخلي ، أي مع فقدان حرية العقيدة والتعبير عنها ، ضد أهل الكتاب وغيرهم من الضالعين في هذا القمع ، حتى يحصل كل الناس على حرية التعبير عن رأيهم بالتساوي . وهذا يعني أن أي دستور للدولة العربية الاسلامية يجب أن يحتوي ، حسب الاسلام ، على جملة بنود ومفاهيم :

- ١ - صيانة حرية تشكيل الأحزاب السياسية في الدولة ، ولا لزوم لموافقة أي سلطة لتشكيل حزب سياسي ، وإذا كان للسلطة اعتراض ، فلتلجأ هي إلى القضاء .
- ٢ - صيانة حرية التعبير عن الرأي ، في الاجتماعات والتظاهرات السلمية ، والندوات ، والصحافة والتلفزيون ، وجميع الوسائل التي توصلت إليها تكنولوجيا المعلوماتية .
- ٣ - العبادات بجميع أنواعها لاتدخل البتة ضمن برامج الأحزاب السياسية ، فالعبادات ليست موقفاً اقتصادياً أو سياسياً ، ولا علاقة لها بتناقضات المجتمع

اليومية ، أو بعلاقاته بغيره من المجتمعات .

- ٤ - تكفل الدولة للناس حرية ممارسة العبادات، في الحد الأدنى منها. فتخفض مثلاً ساعات العمل للصائم في رمضان، لكنها لا تخفضها للصائم خارج شهر رمضان .
- ٥ - بما أن الدولة تمثل الشعب ، والشعب يمكن أن يضم في داخله أمماً أو قوميات ، فكل المواطنين في الدولة أفراد بالتساوي لهذا الشعب ، بغض النظر عن الأمة أو القومية التي ينتمون إليها .

٦ - يحق لكل القوميات الصغيرة تنمية ثقافتها ، ونشر لغتها وآدابها بكل حرية .

٧ - الأداة العسكرية تتبع الإرادة السياسية وتخضع لها تماماً .

الدولة العلمانية :

كثر الحديث عند العديد من الحركات السياسية في الوطن العربي عن الدولة العلمانية ، وفصل الدين عن الدولة ، مما حصل معه انقسام كبير بين الحركات الاسلامية والحركات القومية التي بثت أطروحة الدولة العلمانية . فهل الدولة الاسلامية دولة علمانية ؟

الدولة العلمانية ، كما أراها ، هي الدولة التي لاتأخذ شرعيتها من رجال الدين (الهامانات) ، وإنما تأخذ شرعيتها من الناس ، فهي لهذا دولة مدنية غير مذهبية وغير طائفية . وبما أن الاسلام لايعترف أصلاً برجال الدين ، وليس بحاجة إليهم ليعطوه الشرعية ، والهامانات هم من يدعي الاختصاص بالدين والحفاظ عليه، والرقابة على تنفيذه بين الناس ، فإن أهل الحل والعقد في الاسلام هم نواب الشعب المنتخبين بالاقتراع الحر (الشورى في شكلها المعاصر) والدولة العلمانية هي الدولة التي تتعدد فيها الآراء ، وتضمن فيها حرية الرأي والرأي الآخر .

والاسلام كدين ، لايمكن فصله عن الدولة ، لأنه يحتوي على مركبات الحق والتشريع والأخلاق والجمال ، وعلى جدلية الاستقامة والحنيفية ، فإسلامية الدولة

تتحقق في عدم تجاوز تشريعاتها حدود الله ، وفي تبني الحقيقة والبحث ، بالعلم والعقل ، في بنيتها ، وبعتماد الوصايا في منهاجها التربوي . أما العبادات فتتبع التقوى الفردية ، وهي أصلاً مفصولة عن الدولة ، ولا يوجد فيها جانب الخنيفية (التطور) . وبما أن الدولة تخضع للتطور دائماً فمن الطبيعي أن تفصل عن العبادات ، وقد فصلها النبي (ص) بنفسه . وبهذا نرى أن الدولة الإسلامية دولة علمانية بحتة . فالاسلام يحوي جدل الاستقامة والخنيفية ، مما يعطي المجال للتعددية الحزبية وحرية التعبير عن الرأي ، والاسلام يحتمل الموقف اليساري والموقف اليميني في حل نفس المشكلة . وكلاهما إسلامي ، والمطلوب هو فقط تقديم البيئات ، وموافقة أكثرية الناس ، لاموافقة علماء الدين ، لأنه لا علاقة لهم بهذه الموافقة ، وليس من حقهم إعطاء الشرعية للدولة أو للقوانين أصلاً . وتقوم الدولة العلمانية على الأسس التالية :

- ١ - لإكراه في الدين .
 - ٢ - الكفر بالطاغوت (رفض الطغيان) .
 - ٣ - وأمرهم شورى بينهم .
 - ٤ - فصل العبادات عن الدولة .
 - ٥ - القانون الأخلاقي العام المتمثل بالوصايا .
 - ٦ - حدود الله التي تتناسب مع فطرة الانسان .
 - ٧ - منهج البحث العلمي وتقديم البيئات المادية كأساس للتشريع للاختلاف .
- وبما أن الرأسمالية والاشتراكية لا تكونان إلا في النظام الاقتصادي ، والديموقراطية والاستبداد في النظام السياسي ، والليبرالية والمحافظة في النظام الاجتماعي ، فقد نجد دولة من النوع التالي :
- (مجتمع محافظ + نظام سياسي ديمقراطي + نظام اقتصادي رأسمالي) كاليابان مثلاً ،
أو من النوع التالي :

(مجتمع ليبرالي + نظام سياسي ديمقراطي + نظام اقتصادي رأسمالي) كالولايات المتحدة مثلاً ، أو من النوع التالي :

(مجتمع محافظ + نظام سياسي استبدادي + نظام اقتصادي اشتراكي) مثل كوريا الشمالية مثلاً .

ونجد من تبديل حدود المعادلة أعلاه ، احتمالات عديدة لها مايقابلها في الواقع ، إذا أضفنا إليها حداً جديداً هو نظام الحكم (جمهوري ، ملكي ، مطلق أو مقيد) . إلا أن شكل الحكم ليس مهماً ، فليس كل حكم ملكي سيئاً ، وليس كل حكم جمهوري جيداً على الإطلاق ، إذ قد يأخذ الشكلان في بعض الأحيان محتوى واحداً !! لهذا ، فعندما نطرح شكل الدولة الاسلامية ، علينا اختيار النموذج من الاحتمالات الممكنة عقلياً ، والموجودة موضوعياً ، فيما يتعلق بالمجتمع والسياسة والاقتصاد وشكل الحكم ، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصائص التاريخية والمحلية .

والاسلام دين ليبرالي ومحافظ في آن معاً . إذ تظهر ليبرالية الاسلام في أنه :

- ١ - يقر بأعراف وتقاليد وعادات كل شعوب الأرض ، ما لم تتجاوز حدود الله .
- ٢ - يؤمن بأن الحرية والكرامة الانسانية هبة الله إلى الناس ، للذكور والإناث على حد سواء . لذا فان الاسلام لا يمنع اختلاط الرجل بالمرأة في العمل والشارع، لكنه يمنع الخلوة مع غير المحارم في مكان مغلق .
- ٣ - التشريع الاسلامي ، فيما يتعلق بالزواج والطلاق والارث وقانون الأحوال الشخصية ، تشريع مدني انساني ضمن حدود الله ، يتبع درجة التطور التاريخي للمجتمع ، وتقديم البنات ، وموافقة الأكثرية (مجالس التشريع المنتخبة) ويمكن تحقيق العدالة النسبية تاريخياً من خلال هذا التشريع .
- ٤ - لباس المرأة والرجل يتبع الأعراف في المجتمع ضمن حدود الله ، فهناك مجتمعات محافظة من ناحية التطور التاريخي ، مجتمعات ذكورية في الغالب ، تتقيد بالحد

الأعلى لله في اللباس ، وهناك مجتمعات تتقيد بما دون ذلك ، وهي كلها إسلامية .

أما الإسلام من زاوية الاستبداد والديموقراطية (الشورى) في السياسة ، فهذه هي آفة الآفات وعلة العلل ، والداء الزمن في المجتمعات العربية الإسلامية ، منذ نهاية الخلافة الراشدية ، حتى يومنا هذا ، الذي يحتاج إلى جهد كبير للتخلص منه ، ولتأسيس الدولة العربية الإسلامية على أساس الديمقراطية السياسية ذات المؤسسات الديمقراطية التي تتجلى في التعددية السياسية واستقلال القضاء وحرية التعبير عن الرأي وسيادة القانون ، وحرمة الدستور .

إن أزمة الديمقراطية أزمة مستعصية في العقل العربي السياسي قبل أن تكون مستعصية في المؤسسات ، فخلال هذه القرون الطويلة أصبح الاستبداد فلسفة تدخل ضمن شخصية الانسان العربي وقناعاته وممارساته ، ورسخ الفقه والصفوية هذه القناعات بأن أعطوها الشرعية ، وتم تطيرها فقهياً وفلسفياً . ففقهياً من خلال طاعة أولي الأمر ، بغض النظر كيف أصبحوا أولي أمر ، وفلسفياً من خلال العقيدة الجبرية لعامة المسلمين ، بأن الرزق مقسوم ، والعمر محتوم .

لقد تغيرت المفاهيم في المجتمعات العربية الإسلامية من خلال التطور التاريخي ، فأصبحت الحرية فوضى ، والشجاعة تهور ، والجن حكمة وتعقل . يصف المفكر الكبير عبد الرحمن الكواكبي فلسفة قبول الاستبداد لدى الناس في العالم العربي الإسلامي فيقول : " لقد ألفنا الأدب مع الكبير ولو داس رقابنا ، وألفنا الثبات ثبات الأوتاد تحت المطارق ، وألفنا الانقياد ولو إلى المهالك ، وألفنا أن نعتبر التصاغر أدباً ، والتذلل لطفاً ، والتملق فصاحةً ، واللكنة رزاقاً ، وترك الحقوق سماحةً ، وقبول الإهانة تواضعاً ، والرضى بالظلم طاعةً ، ودعوة الاستحقاق غروراً ، والبحث في العموميات (المصالح العامة) فضولاً ، ومد النظر إلى الغد أملاً طويلاً ، والاقدام تهوراً ، والحمية

حماقةً ، والشهامة شراسةً ، وحرية القول وقاحةً ، وحرية الفكر كفرةً ، وحب الوطن جنوناً .." (طبائع الاستبداد ص ١٣٢) .

لقد استند الاستبداد السياسي على ركائز الاستبداد العقائدي والفكري والمعرفي والاجتماعي لدى الناس ، ولا أمل في التخلص من الاستبداد السياسي ، قبل أن ينشأ تيار مؤمن بالديموقراطية قولاً وفعلاً ، ومؤمن بأن الرأي والرأي الآخر موجود ، وله حق مقدس ومصان ، يصحح المناهج الاجتماعية في ضوء ذلك كله .

وبما أن الديمقراطية (الشورى) من صلب العقيدة الاسلامية ، فلا يوجد في النظام السياسي الاسلامي إلا احتمال واحد ، هو الديمقراطية في السياسة ، وهو أمر يستحق النضال والموت في سبيله ، لأنه النمط العلمي المتحضر للحياة الانسانية .

الدستور / القانون / الأخلاق / الأعراف :

الدستور مجموعة من المبادئ والقواعد الناظمة لبنية الدولة ، تعطي الشرعية لكل مؤسسات الدولة قاطبة ، وأساس الحريات العامة لمجموعة الأفراد (الشعب) . هذه المؤسسات هي البنية الفوقية لبنية تحتية ، هي العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والأعراف وحقوق الانسان . وبما أن الدستور هو الناظم لكل المؤسسات ، فهو لكل أفراد المجتمع ، بغض النظر عن قوميتهم وعقيدتهم ، ضمن مجال حيوي له حدود يسمى للوطن . والمؤسسات التي تأخذ شرعيتها من الدستور تسمى الدولة . لذا فلا يمكن أن يقال عن الدستور ، أنه دستور قومي ، أو دستور أممي ، من حيث أن القومية والثقافة (الأمة) تنعكس بشكل مباشر في بنية الدستور .

أما القانون فهو مجموعة من اللوائح (التشريعات) تنظم الممارسة اليومية لمؤسسات الدولة ، وللناس ، ولعلاقة الأفراد بعضهم ببعض . وبما أن القانون يأخذ شرعيته من الدستور ، فلا يمكن له أن يخالفه ، بل يعمل ضمنه ، ولكن يمكن تطويره والاجتهاد فيه . فلا يمكن مثلاً لقانون الجمارك أو قانون تنظيم الجامعات أن تكون بنوداً

في الدستور ، بل هي قوانين ، لأنها تنظم النشاط اليومي لحركة البضائع المستوردة والمصدرة ، والنشاط اليومي في الجامعات ، فهي قابلة للتعديل بشكل دائم حسب ماتقتضيه مصالح التطور وحاجات المجتمع . وبما أن التشريعات (القوانين) لا تحمّل بيناتها في ذاتها ، فهي بالإضافة إلى البيئات العلمية التي تدعمها حين سنّها من قبل مجلس التشريع ، بحاجة أيضاً إلى قوة مادية تدعمها من خارجها، وهنا يأتي دور السلطة التنفيذية والحاجة إليها ، لأن مهمة السلطة التنفيذية العمل على تنفيذ القوانين من قبل الناس، كما يأتي دور السلطة القضائية في محاكمة مخالفتي القوانين وفرض العقوبات عليهم .

وكمثال على ذلك ، الله المثل الأعلى ، فالدستور للدولة هو كاللوح المحفوظ ، الذي يجمع القوانين العامة الناطمة للكون كله ، فهي ثابتة لا تتغير ، أما القانون فهو كالإمام المبين ، الذي يمثل قوانين الطبيعة الجزئية وأحداث التاريخ ، التي تعمل ضمن قوانين اللوح المحفوظ العامة ، ولا تخرج عنها . فكما أنه لا يمكن لظاهرة جزئية في الطبيعة مهما بلغت من الصغر أو الكبر أن تناقض اللوح المحفوظ، كذلك لا يمكن بالفرض ، أن توجد فقرة أو نص أو قانون يناقض الدستور ، فمهما بلغ الطب من التقدم ، فقد يطيل الأعمار ، لكنه لا يلغي الموت ، فالموت من قوانين اللوح المحفوظ ، أما الأعمار وقصرها فمن قوانين الإمام المبين . وهذا المثل يقودنا إلى أن نأخذ بنية الدولة العربية الإسلامية من التنزيل الحكيم ، من حيث هو اقتزان اللوح المحفوظ بالإمام المبين في انسجام رائع مدهش ، وأن نهج نهجه في تحديد بنية الدولة .

والأخلاق هي مجموعة القيم والمعايير غير المادية وغير القياسية ، التي تحدد علاقة الناس بعضهم ببعض ، وعلاقة الدولة بالناس ، إضافة إلى الدستور والقانون . فهي تحدد الحسن والقبح الكوني ، وهي غير قياسية ، بمعنى أنها تحدد حسن الصدق وقبح الكذب ، لكن لا يوجد فيها صدق كبير وصدق صغير ، أو كذب عريض وكذب

ضيق ، وقل مثل ذلك في الغش والرشوة وشهادة الزور والحث باليمين وقتل النفس . وقد تتداخل القيم الأخلاقية والقوانين ، فقتل النفس مثلاً ، محرم أخلاقياً وقانونياً ، والفرق بينهما أن الأخلاق تأتي من خلال التربية ، فالإنسان لا يقتل ، إنطلاقاً من قناعة أخلاقية ذاتية ، لأن القتل تعافه النفس ، فهو يمتنع عن القتل بحكم وجداني ، ثم هو لا يقتل خوفاً من العقوبة القانونية . فقد جاء تحريم الفواحش في الوصايا ، مظهر منها وما بطن ، وتحريم قتل النفس ، ونصت بالوقت نفسه على معاقبة القاتل ومرتكب الفاحشة العلنية . ونلاحظ أن الله سبحانه هنا ، حرم الفواحش مظهر منها وما بطن ، لكنه لم يشرع سوى العقوبة على مظهر منها فقط ، لأن القوانين لاتعامل إلا مع مظهر ، فإذا نوى الإنسان فاحشة ولم يأت بها ، أي لم تظهر عليه ، فلا سلطان لقانون عليه ، والأخلاق يتلقاها الإنسان من خلال منهج تربوي (الأسرة - المدرسة - المجتمع) وليس من خلال منهج سلطوي .

والأعراف هي مجموعة من التقاليد المحلية ، التي قد تختلف من بلد لآخر ضمن الوطن الواحد . وهي بنية فوقية لبنية تحتية هي البيئة والعلاقات الاقتصادية والانتاجية . وهي أيضاً من مصادر التشريع ما لم تكن مخالفة لحدود الله ﴿ .. الأمرين بالمعروف والنهي عن المنكر والحفاظون لحدود الله .. ﴾ - التوبة ١١٢ - والأعراف قابلة دائماً للتطور حسب الزمان والمكان ، ولاتحمل الصيغة الشمولية والثبات كالأخلاق . وعليه ، يصح أن تقول هناك أعراف عربية ، ولا يصح أن تقول هناك أخلاق عربية ، لأن هذا يعني أن هناك أخلاق غير عربية . فالأخلاق تحمل صفة الشمول (كونية الأخلاق) ، وهي القاسم المشترك بين أهل الأرض ، أي بغض النظر عن أعرافهم وعن دياناتهم .

من خلال هذه المقدمة ، أرى أنه لا بد للدولة العربية الإسلامية ، فيما يتعلق بالوجود ، من أن تؤمن بأن هذا الكون الذي نعيش فيه ، وجود مادي حقيقي مبني على ثنائية التناقضات وعلى الأزواج والأضداد ، وعلى تغير الضرورة (التطور) في الأشياء

والمجتمعات ، وعلى أن التناقضات الداخلية في المجتمعات تؤدي بالضرورة إلى تغير الشكل ، وإلى ظهور شكل جديد في المجتمع والعلاقات الاجتماعية وبنية الدولة . لذا فإن هذه الدولة دولة متطورة ، مبنية على البيئات المادية التي يقدمها العلم الموضوعي والعقل . وهي لا يمكن أن تزول ، بل تتطور من شكل إلى آخر ، مادام هذا الكون قائماً حتى قيام الساعة وهلاك هذا الكون ، وقيام كون جديد على أنقاضه خال من التناقضات ، والانسان يتدخل في تغير الصيرورة إسرعاً أو إبطاءً ، لكنه لا يستطيع أن يلبغيها . لذا ، فإن البحث العلمي ، وربط العلم بالحياة ، ودفع عجلة التطور إلى الأمام ، هي أحد المبررات الرئيسية لوجود هذه الدولة ، إذ في هذه النقطة تكمن عقيدة توحيد الربوبية ﴿ .. كل شيء هالكٌ إلا وجهه .. ﴾ - القصص ٨٨ - أو ما أطلقنا عليه قانون التسييح . فأني طرح للعدالة خارج هذا القانون هو طرح طوباوي وهمي ، ولا يمكن أن تكون العدالة إلا نسبية مرحلية .

لابد للتشريع في الدولة العربية الاسلامية ، من أن يبنى على حدود الله كما وردت في أم الكتاب ، وليس على شيء اسمه الشريعة الاسلامية ، فالتشريع الاسلامي تشريع إنساني ضمن حدود الله ، ولا يجوز أن يصدر في هذه الدولة تشريع يعتمد على تشاريع إنسانية سابقة ، ويزك حدود الله ، وإذا حصل فهو باطل ، فصاحب الحق الوحيد في إصدار تشريعات ثابتة لا تتغير هو الله ، أما النصوص الحدية التشريعية التي يضعها الانسان ، أياً كان هذا الانسان ، فمتغيرة تخضع للإلغاء ، وللأعراف ، وللتطور التاريخي ، والتناقضات الداخلية للمجتمع ، وعلاقته مع غيره من المجتمعات ، لهذا كله ، يجب أن يتضمن كل تشريع يصدر عن الدولة بنياً يحدد مدة صلاحيته ، يصار بعدها إلى إعادة النظر فيه إبقاءً أو تعديلاً أو إلغاءً .

ولابد أن تقوم العلاقات الأخلاقية في المجتمع العربي الاسلامي على الفرقان العام (الوصايا) ، والدولة ملتزمة بوضع منهاج تربوي للأجيال مبني عليه . كما لابد أن تحترم


الدولة العربية الاسلامية الجد والعمل ، والكسب والتوفير، وطموح الأفراد والجماعات فيها بكل مجالات الحياة ، ولا تقوم علاقاتها بمواطنيها على الحقد والحسد ، وكذلك علاقات المواطنين بعضهم ببعض . إذ في هاتين النقطتين تكمن عقيدة توحيد الألوهية .

تكفل الدولة العربية الاسلامية للناس ، مسلمين وغير مسلمين ، ممارسة الحد الأدنى من العبادات ، فلا تصدر أي تشريع يمنع الناس من هذه الممارسة ، أو أي تشريع يجبر الناس على العبادات ، كما لا تشجع على تركها ، لأن العبادات ليست موقفاً سياسياً أو تشريعياً ، لهذا فإن هذه الدولة تنظر إلى مصطلحات الخليفة، ورجل الدين ، والفقيه ، والمفتي ، والإمام ، على أنها ألقاب تاريخية أفرزها تفاعل الاسلام مع مراحل تاريخية مختلفة للمجتمعات العربية الاسلامية .

بما أن التشريع الاسلامي تشريع حنيف ، يحتاج إلى بينات مادية ، وإجماع أكثرية الناس عليه ، فإن الدولة العربية الاسلامية دولة ديمقراطية ، تقوم بنيتها الأساسية على التعددية الحزبية وحرية التعبير عن الرأي ، حيث يمكن أن تطرح في هذه الدولة عدة اجتهادات لمشكلة معينة وكلها اسلامية ضمن حدود الله ، وهذه الأسس هي ضمان الديمقراطية ، تكمن فيها الأسس المتينة للوحدة الوطنية من حيث أنها تنسجم مع قوانين الطبيعة وفطرة الناس .

لقد أوردت هذه البنود لأوضح القطيعة المعرفية مع التراث ، والاستمرارية التاريخية ، إذ لاستمرارية تاريخية لنا نحن العرب بدون هذه القطيعة حصراً مع أدوات المعرفة السابقة ، التي استعملت في القرنين الثاني والثالث الهجري لتأطير الاسلام ، والتي لها سلطة هائلة علينا ، وأن المعرفة أسيرة أدواتها ، وأدوات المعرفة لها سلطة كبيرة على الناس كما في العلاقة التالية :

العلاقة بينهما




ولشرح هذه العلاقة بوضوح ، أسوق المثال التالي : إذا نظر انسان إلى قطرة دم بالعين المجردة ، يراها بشكل سائل أحمر ، فيجزم بما يراه ، وإذا نظر إنسان آخر إلى قطرة الدم هذه بالمجهر ، يرى منظراً آخر تماماً ، فيجزم بما يرى ، ويصف أشياء لم يرها الأول مختلفة تماماً ، وهنا تحصل الأزمة بين الاثنين ، بسبب الأداة المعرفية المستخدمة . ففي الحالة الأولى كانت الاداة العين المجردة ، أما في الحالة الثانية ، فهي (العين المجردة + المجهر) . ونلاحظ أن اختلاف المواقف والجزم بالآراء ظهر من اختلاف أدوات المعرفة ، كما نلاحظ سلطة هذه الأدوات على المشاهدين . لقد استعمل السلف في القرنين الثاني والثالث الهجريين أدوات معرفية في النظر إلى الاسلام ، وكان لهذه الأدوات سلطة كبيرة ، بحيث التبس الأمر علينا ، فنحن نقاتل الآن بكل ضراوة للدفاع عن هذه الأدوات ، طانين أننا ندافع عن الاسلام ، فإذا ما استعملنا أدوات معرفية معاصرة في فهم الاسلام ، ووصلنا إلى رؤية مغايرة لما رآه السلف ، فهذا أمر طبيعي جداً ، ومن حقنا اليوم أن نستعمل أدوات معرفية معاصرة لفهم الاسلام ، وهذا يعني أننا ننقد فقط أدوات المعرفة الشائعة في القرنين الثاني والثالث الهجريين ، لأكثر ولأقل . علينا أن نعلم أن أدوات المعرفة متطورة ، وأن التنزيل الذي أوحى إلى محمد (ص) ثابت ، ومن إعجازه الأكبر أن الله صاغه بحيث يتناسب مع تطور كل الأدوات المعرفية مهما تقدمت ، إلى أن تقوم الساعة ، فإذا طبقنا كل النظم المعرفية الآن ، وطبق الخلف النظم المتطورة في المستقبل مع أدواتها ، فإننا نرى ويرون التنزيل صالحاً لها ، كما لو أنه أوحى في وقت سريان مفعول هذه النظم ، وهذا هو الاعجاز الخالد لما أوحى إلى محمد (ص) وفيه تكمن صلاحية التنزيل لكل زمان ومكان ، وعلينا ألا نخاف من تطبيق كل

النظم المعرفية وأدواتها على التنزيل ، لأننا سنرى كما لو أنه صيغ من أجلها . من هذا المنطلق نرى أن التنزيل جاء من أجل الانسانية جمعاء ، وبدون استثناء ، ولكل مراحل تطور نظمها المعرفية مع أدوات المعرفة ، ولا نرى إعجازاً أكبر من هذا الإعجاز .

لهذا ، فعلياً أن ندخل مرحلة جديدة في التاريخ العربي الاسلامي ، بنظرة جديدة، وأدوات معرفية جديدة في التعامل مع الكتاب والقرآن والسنة ، لحل المعضلة الأساسية التاريخية المستعصية عند العرب والمسلمين ، التي نعاني منها يوماً . هذه المعضلة الكامنة وراء هزائمنا المتلاحقة ووضعنا المتخلف ، وهي اصرارنا على التمسك بالنظم المعرفية والأدوات المعرفية في القرون الهجرية الأولى ، وفهم الاسلام من خلالها .

* * *



بما أن الذاتي لا يحمل بيئاته في ذاته فهو بحاجة إلى أمرين :

- أ- بيئة من خارجها قوية في ذاتها للوقوع (نتائج البحث العلمي وتقدم المعارف) ماعدا الأخلاق .
 - ب- قوة من خارجها تحميه (السلطة) لتلك القوانين والتشريعات والأخلاق غير قادرة على فرض نفسها بنفسها .
- وهذا ما أعطى للدولة بفروعها المدنية والتشريعية والتنفيذية والقضائية سبب الوجودها واستحالة الفناء أي أن الدولة تقوم على الذاتي وتمازج نشاطها من خلال الموضوعي .
- * ROM هو الجزء الثابت المعلم في بيئة الكمبيوتر الداخلية وهو غير قابل للاضلال عليه وإنما للعلم فقط .
 - * RAM هو الجزء المفتوح من الكمبيوتر وهو مجال التصريف في البرمجة والاستثمار ولكنه لا يخالف الجزء الثابت .



الفصل العاشر

الاستبداد^(١) ونتائجه

قال تعالى :

- ﴿ لَهُ مَعْقَبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ يُحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا بَقِيَ حَتَّى يَغْيُرُوا مَا بَأَنْفُسِهِمْ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَالَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ ﴾ - الرعد ١١ - .
- ﴿ ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْ مَغْيِرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يَغْيُرُوا مَا بَأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ - الأنفال ٥٣ - .

آيتان تقولان أن هناك قانوناً ربانياً ، هو أن التغيير يبدأ من الناس أولاً ، ومن إرادتهم ، فإذا كان هذا التغيير نحو الأسوأ ، فسيحصل السوء لامرد له ، وإذا كان نحو الأحسن ، فالحسن سيأتي لامرد له . وإذا كان هناك مجموعة من الناس في وضع حسن ، وساء وضعهم ، فهذا يعني أن البداية منهم ، فالقانون الرباني يعمل فيهم ، أي أن الحكمة التي تعمل في كل المجتمعات هي (إن الله يساعد الذين يساعدون أنفسهم) . أما إذا كانوا مومنين فلهم زيادة ، كما في قوله تعالى ﴿ .. إِنْ تَكُونُوا تَأْمِنُونَ فِئَالِهِمْ يَأْمِنُونَ كَمَا تَأْمِنُونَ ، وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ .. ﴾ - النساء ١٠٤ - أي أن قوانين الوجود مطروعة للمؤمن والكافر على حد سواء ، وأن أسباب النصر وأسباب الهزيمة هي نفسها للمؤمن والكافر ، لكن المؤمن يزيد بأن له رجاء عند الله تعالى .

(١) لقد استعملنا مصطلح الاستبداد في كتابنا هذا لشيوعه وتداوله ، ولزيد من التفاصيل حول الطاغية والديكتاتوري والمستبد انظر كتاب " الطاغية " للدكتور عبد الفتاح إمام .

من هنا يبدأ الفعل الأول وهو التغيير في النفس ، ولكن ماهو هذا التغيير ؟ هل نزيد من مجالس الصلاة على النبي ، ونزيد في قراءة الصلاة الشريفة والصلاة الأمية ؟ أم نزيد في قيام الليل والنوافل ، ونصوم كل اثنين وخميس ؟ أم نطلق لحاننا ونعف عن شواربنا ، أم نزيد من الموالد وحلقات الذكر وتلاوة آي الذكر الحكيم على الأموات ، أم نأمر النساء بالتحجب جميعاً ، وتتلو الأوراد والأذكار صباح مساء ؟

إن الاسلام ، منذ أن بعث محمد (ص) رسولاً إلى يومنا هذا ، لم يعان أزمة في العبادات ، فالمصلون بالملايين ، وعدد المساجد في ازدياد مطرد بكل أنحاء العالم الاسلامي ، والصائمون بالملايين ، والأماكن المقدسة على سعتها لاتسع للحجاج الواردين من كل حدب وصوب ، ومع ذلك كله نجد العبادات ، التي لم نعان أية أزمة فيها ، في ظل أي نظام استبدادي أم غير استبدادي، وطني أم أجنبي، هي التي يتم التركيز عليها صباح مساء ، في كل أنحاء العالم الاسلامي وخاصة السياسي ، ويتم - بشكل كامل - إسقاط أطروحة التطور كعمود فقري للتوحيد . ومن هنا نرى أن التغيير يبدأ بالنفس وبالتفكير والعمل على التخلص من الاستبداد بكل أنواعه التي سنشرحها في هذا الفصل .

١ - الاستبداد العقائدي :

الاستبداد العقائدي هو القناعة بأن أعمال الانسان ورزقه وعمره مكتوبة عليه منذ الأزل ، وهذا مايجب أن نرفضه جذرياً . ذلك لأن الله سبحانه لم يكتب على زيد منذ الأزل أن يكون غنياً ، وعلى عمرو أن يكون فقيراً ، ولكن يوجد في علم الله منذ الأزل الغني والفقير كضدين ، أما من هو الغني ومن هو الفقير ، فهذا غير مكتوب على أحد ، بل هي إرادة الانسان التي تعمل ضمن قوانين رب العالمين، والتي تجعل الغني غنياً والفقير فقيراً . أي أن الانسان لايستطيع أن يخلق فعلاً غير موجود في الطبيعة أو في بنيته، لكنه يختار بوعي أفعاله الموجودة في بنيته وفي الطبيعة ، ويستثمرها بالطريق التي

يشاء ، وهو حر في هذا . والخير والشر موجودان في متناول إرادة الانسان ، يتجسدان في الهدف من هذه الأفعال المسخرة له بمقدار معرفته لها ، بغض النظر عن نتيجة الهدف خيراً أم شراً . وهنا يكمن العدل الالهي المطلق في الخلق ، فكل الأفعال في الطبيعة وفي بنية الانسان مطروعة للانسان للخير والشر على حد سواء ، فهي ليست مطروعة بذاتها في الخير ، ممتنعة بذاتها عن الشر ، وإنما الانسان نفسه هو الذي يسخرها لهذا أو ذاك . وهنا نرى الفرق الكبير بين ام الكتاب والقرآن ، فالقرآن يخبرنا عن قوانين الوجود الموضوعي ، وأم الكتاب تعطينا ماذا نفعل ، وكيف نتوجه إلى الخير وتجنب الشر باعتبارهما صفتين ذاتيتين . وخارج الانسان لا يوجد خير وشر ، بل هو الوجود ، لكن الخير والشر مرتبطان بعمل الانسان الواعي ، لذا قال تعالى ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ﴾ * ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴿ - الزلزلة ٧ و ٨ - ﴿ ونفس وما سواها ﴾ * فآلمها فجورها وتقواها ﴿ - الشمس ٧ و ٨ .

هنا لابد مرة أخرى من توضيح الفرق بين اللوح المحفوظ والامام المبين ، وكيف جاء القرآن منهما معاً ، وكيف نميز آيات اللوح المحفوظ ، التي حوت القوانين العامة الناطمة للوجود وقوانين التاريخ ، وبين آيات الامام المبين التي حوت أحداث الطبيعة الجزئية وأحداث التاريخ ، والتي تعمل ضمن قوانين اللوح المحفوظ ولا تناقضها . إذا أردنا أن نفهم هذا الفرق ، فما علينا إلا أن ننظر إلى بنية الحاسوب الإلكتروني ، فالحاسوب يتألف من جزئين أساسيين :

- الجزء الأول ROM (أي اقرأ فقط) وهي البنية الأساسية للحاسوب ، عبارة عن دارات مغلقة LOOP يمكن معرفتها ، ولا يمكن الدخول إليها ولا التصرف فيها ، وهي الجزء الثابت من الحاسوب .
- الجزء الثاني RAM (أي ذاكرة الدخول والتصرف والاستعمال والتسجيل ..) وهي الذاكرة الممكن الوصول إليها ، وهي مناط التصرف من قبل مستعملي

الحاسوب، ويمكن الدخول إليها بأي برنامج يريده المتصرف بالكمبيوتر : إحصائي، طبي ، تسجيل أحداث انسانية، هندسة ، فلك ، الخ .. وهو الجزء المتغير من الحاسوب ، ومناطق تصريف الانسان المبرمج ، لكن كل قوانين هذا الجزء المفتوح لاختلاف ولا تخرج عن قوانين الجزء الثابت الـ ROM .

فإذا أخذنا آيات القرآن وحاولنا تصنيفها ضمن هذا المبدأ ، نرى أن القرآن يحتوي على هذين النوعين ، وهنا نميز بين آيات اللوح المحفوظ وآيات الامام المبين. وندرج أمثلة من الآيات المغلقة في القرآن ، التي هي ليست مناطق التصريف الانساني ، بل هي للقراءة والعلم فقط :

– ﴿ أولم ير الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقاً ففلقناهما ، وجعلنا من الماء كل شيء حي ، أفلا يؤمنون ﴾ الأنبياء ٣٠ .

– ﴿ وجعلنا في الأرض رواسي أن تعمد بهم وجعلنا فيها فجاً مسجلاً لهم يهتدون ﴾ الأنبياء ٣١ .

– ﴿ وجعلنا السماء مقفلاً محفوظاً ، وهم عن آياتها معرضون ﴾ الأنبياء ٣٢ .

– ﴿ وهو الذي خلق الليل والنهار والشمس والقمر ، كل في فلك يسبحون ﴾ الأنبياء ٣٣ .

– ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ، أفإن مت فهم الخالدون ﴾ الأنبياء ٣٤ .

– ﴿ كل نفس ذائقة الموت ، ونبلوكم بالشر والخير فتنة ، وإلينا ترجعون ﴾ الأنبياء ٣٥ .

ونلاحظ أن هذه الآيات جاءت كلها مغلقة لا يمكن الدخول إليها والتصرف بها، فيها قوانين عامة ناظمة للوجود ، جاءت للمعرفة فقط ، وليست مناطق تصريف ، لكنها مناطق إيمان وهداية . ونختتم هذه الأمثلة بمثالين من آيات قوانين التاريخ المغلقة :

– ﴿ وإن من قرية ، إلا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذاباً شديداً ، كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ الاسراء ٥٨ .

- ﴿ وكآين من قرية أملت لها وهي ظالمة ثم أخذتها وإلي المصير ﴾ الحج ٤٨ .

ونلاحظ أن هذه الآيات عامة ناظمة للتاريخ الانساني ، وهي للعلم فقط ، وليست مناط التصريف الانساني . لنأخذ الآن مثلاً على الآيات المفتوحة في القرآن التي هي من الامام المين (أو مايعادل الـ RAM في الحاسوب) ومناطق التصريف الانساني ، أي أن الانسان يستطيع أن يتدخل فيها سلباً أو ايجاباً ، في قوله تعالى :

- ﴿ والله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقناه إلى بلدٍ ميّتٍ فأحيينا به الأرض بعد موتها ، كذلك النشور ﴾ فاطر ٨ .

- ﴿ والله خلقكم من ترابٍ ثم من نطفةٍ ثم جعلكم أزواجاً ، وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه ، وما يعمّر من معمرٍ ولا ينقص من عمره إلا في كتاب ، إن ذلك على الله يسير ﴾ فاطر ١١ .

فالنشور في الآية الأولى قانون مغلق من اللوح المحفوظ ، والبعث حق لايمكن التدخل به ، والله تعالى يقربه من الفهم الانساني بهذه الصور من القوانين المتمثلة بالسحاب والأمطار وتكثيفها وتفجيرها وإنزالها في مناطق محددة . والموت كالنشور والبعث حق وقانون مغلق لايمكن الدخول إليه والتصرف به ، ورد في قوله تعالى ﴿ كل نفس ذائقة الموت .. ﴾ - آل عمران ١٨٥ . لكن تدخل الانسان ممكن بطول الأعمار وقصرها عن طريق الطب ، وتخفيض عدد الوفيات مع تقدم المعرفة في حقول الصحة العامة ، إلا أن الموت بذاته يبقى محتوماً .

وننتقل إلى القصص القرآني لرى أن كل آياته مفتوحة ، فقد أرسل الله موسى وهارون إلى فرعون فقال سبحانه ﴿ فقولاً له قولاً لينا لعله يتدكر أو يخشى ﴾ طه ٤٤ . ونحن الآن يمكن أن نقلد موسى ونقول للآخرين قولاً لينا ، أي بإمكاننا الدخول إليها للتصرف وليس للمعرفة فقط . لذا قال الله تعالى عن القصص القرآني ﴿ لقد كان في

قصصهم عبرة لأولي الألباب ، ما كان حديثاً يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون ﴿ - يوسف ١١١ .

استناداً لما سبق ، نعرف أن الأحداث الانسانية التاريخية أحداث مفتوحة وليست مغلقة . ونطرح السؤال التالي : هل يمكن وجود حاسوب دون جزء ثابت ROM ؟ أو نطرح السؤال المقابل : هل يمكن أن نستفيد من حاسوب ألفينا فيه الجزء المفتوح RAM ؟ والجواب على السؤالين هو النفسي البات الجازم ، فنحن في الحالة الأولى أمام حاسوب كل ما فيه مفتوح سائب لاناظم له ولاثبات ، يتصرف فيه المستمر على هواه وكيفما اتفق ، ونحن في الحالة الثانية ، أمام حاسوب مغلق لادور لنا أمامه ولاعمل ، داراته مغلقة تعمل ضمن برجة ثابتة مفروضة سلفاً . وهذا هو الفرق بين اللوح المحفوظ والامام المين .

علينا أن نعلم أن الله لم يكتب الحكم لمعاوية منذ الأزل ، ولم يكتب الهزيمة على علي منذ الأزل ، ولم يكتب أن يحكم المماليك مصر ، ويذلوا شعبها بالفقر حتى يأكل الجيف ، وإذا كان الأمر كذلك فنحن أمام حاسوب مغلق لوجود فيه للـ RAM ، والانسان فيه ليس أكثر من دمية تنفذ برنامجاً معيناً موضوعاً . لكن الأمر ليس كذلك ، فالقوانين الموضوعية الظرفية والاجتماعية التي يعيش فيها الانسان ويختار موقفه وسلوكه من ضمنها عملء حرته ، هي مناط الثواب والعقاب . وهنا يبرز أمران هامان :

١ - كيف نفهم سورة المسد على ضوء ما ذكرنا آنفاً ، فلقد نزلت السورة كاملة بحق عم النبي (ص) أبي لهب ، وامراته أم جميل ، ويقول البعض لو أن أبا لهب أعلن اسلامه لكذبت هذه السورة ، وعليه ، فكل شيء مكتوب من الأزل !! وهنا تقع في مغالطة موضوعية كبيرة ، وهي أن هذه السورة نزلت بعد إعلان أبي لهب وزوجه الكفر ، وليس الشرك ، لأنهم كانوا مشركين بالأصل ، فكفروا بالإضافة لشركهم باتخاذ مواقف علنية شديدة التطرف ضد النبي (ص) ، حتى إذا وصل أبو لهب ، ضمن

الظروف التي أعلن فيها مواقفه المتطرفة ، إلى نقطة اللاعودة نزلت هذه السورة . فالله سبحانه وتعالى يأمرنا في هذه السورة بعدم التطرف في المواقف ، لأن التطرف يوصل الانسان إلى نقطة اللاعودة . والنموذج هنا أبو لهب . وقد يحصل ذلك عند كثير من المتطرفين . إن سورة المسد تعطينا درساً كبيراً ، في اتخاذ المواقف المتطرفة ، بحيث نحشر أنفسنا في زاوية لاحيلة لنا بالخروج منها والرجوع عنها .

٢ - حشر علم الله في غير محله ، والقول بأن العلم صفة إخبار وليس صفة تأثير ، أي سبق في علم الله منذ الأزل أن معاوية سيستلم الحكم وليس علياً ، وهذه كانت حجة بني أمية في استلام السلطة بالقوة وجعلها وراثه بالقهر ، وأن الصحابة ستقاتل في معركتي الجمل وصفين ، وأن الحجاج سيرجم الكعبة بالمنجنيق ... وهذا كله غير صحيح . إذ سيصبح الله في هذه الحالة عالماً غير مرید ، وسيبدو وكأنه خلق كل شيء ، وبرمجه منذ الأزل ، ثم ترك الكون ينفذ هذه البرامج دون أن يتدخل في ذلك أبداً ، وإنما أخبرنا به فقط ، أي كان الله خلق الوجود وأدار له ظهره وتركه ، لأن كل شيء معلوم مسبقاً ، وهذا غير صحيح ، لأننا في هذه الحالة نشبه الله بالعالم العاجز ، حاشاه تعالى ، فالعلم يولد القوة لا العجز . أي أننا نشبه الله بعالم نووي كامل العلم ، يخبرنا بكل شيء عن الذرة ، ولا يستثمر هذه المعلومات لا للخير ولا للشر ، لتبقى مجرد معلومات . ففي هذه الحالة يصبح الانسان ذا قدرة تفوق قدرة الله ، لأنه وظف معلوماته المتواضعة ، واستثمر قوانين الطبيعة المعلومة لديه ، وطوعها لمصلحته خيراً أم شراً . فكيف الخروج من هذا المأزق ؟ والخروج هو في أن نفهم أننا وضعنا في علم الله ما هو داخل تحت بند إذنه ومشيئته ، فوقعنا في الخطأ التالي : إذا سبق في علم الله منذ الأزل أن تضرب أمريكا قبلة ذرية على اليابان عام ١٩٤٥ ، وتقتل حوالي مئة ألف شخص من مختلف الأعمار ، في لحظة واحدة ، فلا يجب علينا أن نحتج على ذلك ، لأن احتجاجنا عليه سيكون كما لو أننا نضع الله سبحانه في خانة الجهل ، وحرصنا على كمال علم الله وعدم وضعه في خانة الجهل ، يجعلنا نقبل بكل حادثة حدثت ، وأن

حدوثها هو الاحتمال الوحيد لتتطابق مع علم الله الأزلي ، مما يوقننا في خاتمة الجبرية دون أن ندري ، ثم نلجأ بعدها إلى اللف والدوران . وأنا بهذا الإلغاء أيضاً، نلغي دعاء الانسان لله واستجابة الله للدعاء ، ونلغي الحرية الانسانية شئنا أم أبينا ، مقابل حرصنا على علم الله الكامل الأزلي ، بالشكل الذي يطرح علينا، علماً بأن كمال المعرفة لله سبحانه لا يحتاج إلى تركيتنا ، والمشكلة أن مشيئة الله الأزلية هي في وجود الأضداد بشكل مطلق في الأفعال وفي السلوك الانساني ، وسيان في علم الله إن آمن زيد وكفر عمرو أو العكس . فإذا كان ثمة مئات الاحتمالات أمام زيد لعمل ما ، ومئات الاحتمالات أمام عمرو ، فهذه الاحتمالات متكافئة في علم الله ، والله لا يعلم احتمالاً أكثر مما يعلم احتمالاً آخر أو أقل ، لذا فالله لا يخضع لعنصر المباغته والمفاجأة والتمني إذ ثمة في كل لحظة تطابق كامل بين أحداث الوجود الكوني والوجود الانساني وبين علم الله . وكما عرفنا سابقاً ، فإن كمال المعرفة هو التطابق الكامل بين الفكر والوجود . وإن إرادة الله سبحانه أن يكون هناك ملايين الاحتمالات في السلوك الانساني تقوم كلها على الأضداد ، وتستوي وتتكافأ كلها في علمه ، وأن إرادة الانسان ، ضمن الظروف التي يعيشها هي التي تحدد أحد الاحتمالات الممكنة ، والله يسجل عليه ذلك ويجازيه به ، ومنها يظهر مفهوم الخطأ والصواب والمعصية والطاعة . هنا نلاحظ كيف خلطنا بين علم الله وإرادته ، ونزعنا ما هو داخل تحت بند إرادته ووضعناه تحت بند علمه ، فوقننا في الجبرية بأقصى أنواعها ، وزرع الانهزامية في منطلقنا العقائدي ، وجعلنا نضع كل شيء على عاتق الله . وكان الأجلر عوضاً عن قولنا " لا حركة ولاسكون .. إلا بأمره تكون " أن نقول " الحركة والسكون معاً وبشكل مطلق ومتكافئ بإرادة الله " وليس حركة عمرو وسكون زيد ، فإذا تحرك عمرو وسكن زيد ، فقد اختار عمرو الحركة بنفسه ، واختار زيد السكون بنفسه ، وعليه يكون الثواب والعقاب والمسؤولية . ومن هنا قلنا سابقاً ، أن اليقين في قوانين الكليات حتمي ، وأن اليقين في قوانين الجزئيات احتمالي .

إن أول ما يجب علينا تغييره في أنفسنا ، هو قناعتنا بأن الله لم يكتب الشقاء والسعادة ، والغنى والفقر ، وطول العمر وقصره على أحد أبداً منذ الازل ، بل وضع النواميس العامة التي من خلالها يتصرف الناس بملاء إرادتهم وحريرتهم ، وفي هذا يقع الثواب والعقاب والمسؤولية ، وقناعتنا بأن الاحتمال الواحد إكراه ، ولو تحقق هذا الاحتمال الواحد في علم الله الازلي بلحظة معينة لانسان ما ، لأصبح هذا الانسان مجبوراً بالضرورة ، وكان ذلك نقصاناً في معرفة الله ، تعالى الله عما تصفون .

فإذا وضعنا هذا في قناعاتنا ، وأن هناك حساباً ، وأن مايقع من ظلم واضطهاد ليس مكتوباً منذ الازل ، وأن الذي يضطهدنا ويستعمرنا قد فعل ذلك بإرادة شخصية منه ، وأن الظلم والعدل متكافئان في علم الله تماماً ، نستطيع أن نتغلب على ما في أنفسنا من عقد ، وأن نحاسب الآخرين ، وأن لاندع أحداً يقوم باضطهادنا ونجربنا وقصف أعمارنا وإذلالنا .

لقد لعب هذا النوع من الاستبداد العقائدي ، الذي تم ترسيخه ابتداء من العصر الأموي ، دوراً هاماً في تهميش الناس على صعيد سياسة الدولة والسلطة ، وما زال يلعب الدور نفسه ، في العالمين العربي والاسلامي ، بترسيخ القناعات الجبرية في أذهان الناس وضمائرهم ، على أنها جزء من العقيدة الاسلامية ، وتحويلهم إلى مطاوعين لكل سلطة مهما كانت استبدادية ، وجعلهم يربطون كل ما يحدث بإرادة الله . وما المآسي التي سطرها تاريخنا ، ومواقف الناس السلبية تجاهها ، إلا إحدى نتائج هذا الاستبداد .

٢ - الاستبداد الفكري :

النوع الثاني من الاستبداد ، هو الاستبداد الفكري . الذي بدأ بعصر التدوين ، واكمل باستقالة العقل العربي الاسلامي على يد الغزالي وابن عربي ، وبإعطائه للآجر مقابل لا شيء .

ففي عصر التلوين بالقرن الثاني الهجري ، تم تأطير الاسلام ضمن أطر مازالت موجودة حتى يومنا هذا ، وتم تعريف السنة ، ووضع أصول الفقه ، وحتى أصول اللغة العربية ، ضمن أطر نبعت من المعارف السائدة ، أي من قبل أناس محكومين بالنظم المعرفية السائدة في ذلك الوقت . ولما كان الله مطلقاً ، وما عداه نسبي ، فكل ما تم وضعه كان من باب تفاعل الناس مع التنزيل منسوباً إلى القرن الثاني الهجري ، وبعد وضع هذه الأطر التي لاخروج عنها ، اقتصر البحث في الممكنات العقلية ، التي يمكن استنباطها ضمن هذه الأطر والنظم ، حتى يومنا هذا، إلى أن تم استنفادها .

ونسمع بين الحين والآخر من يقول : افتحوا باب الاجتهاد !! ونحن نقول إن باب الاجتهاد لم يغلُق أصلاً ، حتى نطالب بفتحه ، وبمجامع الفقه الاسلامي مشرعة لأحد بمنعها من الاجتهاد ، لكن إمكانية الاجتهاد ضمن الاطر التي رسخت منذ القرنين الثاني والثالث الهجري ، قد استنفذت ، ولم يعد الاجتهاد ممكناً إلا إذا تم تجاوز هذه الأطر ، والعودة إلى قراءة التنزيل على أسس معارف اليوم ، واعتماد أصول جديدة للفقه الاسلامي ، والأهم من ذلك كله ، أنهم لم يكتفوا بوضع الأطر وتحديدها ، بل تم إغلاق هذه الأطر تماماً ، حيث مازال رفض إعادة النظر فيها قائماً ، ينسبونه إلى النبي (ص) في قوله عن غير الناس وغير الأمم وغير القرون (١) ، وكان النبي (ص) حكيم ، وما كان له أن يفعل ، بأن بعد القرن الثاني الهجري ، لا يوجد أناس قادرين على الفهم، وأن تطور التاريخ والمعارف الانسانية سيقف بعدها ، وأن علينا اليوم أن ننظر إلى أنفسنا نظرة دونية بالمقارنة بالسلف، ولا أمل لنا مهما فعلنا بالوصول إلى مستواهم، وأن التاريخ وقانون التاريخ يسير إلى الوراء لا إلى الأمام ، وأنا أمام إما نقل الحاضر إلى الماضي، أو جر الماضي إلى الحاضر ، ولا يوجد أي مستقبل في كليهما ، وأن ازدهار الفكر محصور بهذه القرون الثلاثة ، أما بعدها ، فالعاقل هو المقلد !! وكان عشرات

(١) انظر الحديث بكامل رواياته عند مسلم رقم ٢٥٣٣ ، وعند البخاري رقم ٣٤٥١

الآيات الواردة في التنزيل الحكيم التي تحدثت عن الذين يعقلون والذين يتفكرون ، هي مخصوصة بأهل تلك القرون ، أما نحن .. فلا عقل لدينا ولا فكر إلا التقليد .

ونحن نقول ، إن هذا الحديث بالذات ، وهو من حديث الآحاد ، بالشكل الذي يرد به في صحاح كتب الحديث ، يناقض العمود الفقري للعقيدة الإسلامية ، ولقوانين التاريخ في القصاص القرآني ، التي تشير كلها إلى تقدم المعارف والتشريع ، لا إلى تخلفها . ويناقض حديث " مثل أمي مثل المطر ، لا يدرى أوله خير أم آخره " (١) لقد حصلت في هذه القرون الثلاثة ، معارك الجمل وصفين ، وقتل الصحابة بعضهم بعضاً ، وتم إلغاء الشورى من الإسلام ، وترسيخ الاستبداد السياسي ، واستلام الحكم بالقوة ، وتحويله إلى وراثته بالقهر ، وترسيخ السلطة المطلقة للخليفة ، وتم عصيان أمر النبي (ص) بعدم كتابة وتدوين أحاديثه ، فإذا صح هذا الحديث إلى جانب ما ذكرنا ، فعلياً أن نقبل كل التخلف الذي نحن فيه ، وعلى رأسه الاستبداد السياسي وغياب الديمقراطية ، وأن لانطمح بأن يكون لنا في العالم دور نساهم فيه بصنع الحضارة والتقدم . وإذا صح هذا الحديث ، فهذا يعني أنه يكذب قول الله سبحانه ﴿ ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء .. ﴾ - الأعراف ١٨٨ .

لقد انقطع النبي (ص) من لحظة وفاته عن الدنيا ، فلم تعد له علاقة بكل ما حدث بعده ، وعلاقة الحديث واضحة بارتباطها بأسباب سياسية واقتصادية وشعبوية وثقافية وعقائدية ، لتجعل منه (ص) مرجعاً لتبرير كل هذه المواقف لأصحابها . هناك من يقول: علينا أن نستعمل موازين العلم والمنطق لدينا لفهم الإسلام ، فيرد عليه من يقول: إنك بهذا تخالف الحديث !! ونحن نسأل ، هل كل ما طرح في هذه القرون يجب أن نقبله بالضرورة ؟ إن الله سبحانه لم يفوض أهل القرون الثلاثة بالتفكير عنا ،

(١) انظر الحديث في صحيح الجامع تحت رقم ٥٨٥٤ من تخریج السيوطي ، وهو عن أنس عند الترمذي وأحمد ، وعن علي عند أبي يعلى ، وعن ابن عمر وابن عمرو عند الطبراني في الكبير .

فأعطاهم العقل والفكر ، وجردنا منهما ، فأصبحنا ليس لنا إلا التقليد . والله سبحانه لا يمكن أن يأمر الناس بأمر ، إلا إذا كانوا قادرين عليه، فهو قد أمرهم ، مثلاً ، بالصوم ، وهذا يعني بالضرورة أنهم يستطيعون ذلك، بدليل أنه استثنى غير المستطيع . وأمرهم ، مثلاً ، بالسير في الأرض والنظر ﴿ قل سبروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق .. ﴾ العنكبوت ٢٠ - ولو كان مستحيلاً أن يستطيع الناس من النظر في الأرض والسير فيها ، معرفة بدء الخلق لما أمرهم بذلك . وجاء الأوربيون وطبقوا هذه الآية ، وما زالوا يعملون بها حتى اليوم ، فتوصلوا بذلك إلى اختراع الكثير من التجهيزات التي ساعدتهم على المعرفة ، وعلى استعمار الأرض ، وشعوب الأرض ، أما نحن .. فتركنا العمل بالآية ، ونظرنا في كتب الأثر والسلف ، وجعلناها حجتنا في بدء الخلق ، وأرحننا أنفسنا من عناء البحث والنظر والسير في الأرض . ورغم أننا استعمرنا ، وصرنا سخرية الأمم ، فمازلنا نصرّ حتى الآن على التمسك بما ورد في الأثر ، ضارين بالآية عرض الحائط وكأنها لاتعنيننا .

ومع هذه النظرة الدونية إلى أنفسنا ، التي ترسخت في دائرة وعينا ، ومع الإصرار الشديد على أن لا يكون هناك مجتهدون وعابرة في مستوى القرون الأولى، وعلى أنك مهما فعلت أيها الانسان ، فهم أفضل منك .. تحول هذه الأطروحة إلى نوع من القهر والاضطهاد الفكري ، كما لو أن الله سبحانه أعطى العقل فقط لأولئك الناس ، وفوضهم ليفكروا عن كل الأجيال اللاحقة إلى أن تقوم الساعة ، وحاشاه سبحانه أن يفعل ذلك ، والحساب عنده في أحد وجهيه فردي على السلوك يوم القيامة ﴿ كل نفس بما كسبت رهينة ﴾ - المدثر ٣٨ - ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ - البقرة ٢٨٦ - ﴿ بل الانسان على نفسه بصيره * ولو ألقى معاذيره ﴾ - القيامة ١٤ و ١٥ - ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ - فاطر ١٨ - ﴿ وأن ليس للانسان إلا ما سعى * وأن سعيه سوف يرى ﴾ - النجم ٣٩ و ٤٠ .

لقد تم تسليط سيف السلف على كل فكر حر نقدي إبداعي . فجمدت عقول الناس بالقهر ، ترغيباً تارة وترهيباً تارة أخرى ، وتم استغلال عواطف المسلمين في حبهم لله ورسوله أسوأ استغلال ، واندفع المسلمون للقتال والدفاع عن جهلهم ، تحت شعار حب الله ورسوله . كل هذا بسبب عدم التفريق بين النص الموحى إلى الرسول (ص) وبين ما قاله الناس عنه . فثمة أمران مختلفان تماماً ، تم دمجهما وتقديمهما كأنهما أمر واحد ، آيات الأحكام والفقه الاسلامي . كما تم الدمج بين التنزيل والتفاسير كأنهما شيء واحد ، رغم أن الأول من عند الله ، والثاني من عند الناس ، ورغم الفرق الكبير بينهما .

لقد تم إسقاط هذا الاستبداد الفكري ، والنظرة الدونية للذات ، على كل نواحي الحياة ، فالطالب يفرض أستاذه بالتفكير عنه ، حتى غدا النهج التربوي التعليمي من الناحية التربوية تقليداً أعمى تحت شعار الاحترام ، ومن الناحية التعليمية تلقيناً من الاستاذ للطالب ، وغدت الامتحانات ذاكرة حفظية ، لامتحانات فهم للمعلومات وتفاعل معها . مع إهمال أن أساس التعليم ، هو تعليم الانسان كيف يفكر ، وأن القادر على التفكير هو القادر على الابداع . لقد أصبنا بداء الكسل الفكري في ظل هذا النوع من الاستبداد ، فأصبحنا نفوض الآخرين بالتفكير عنا ، ونأخذ ماقالوا دون مناقشة ، فالمهم عندنا من قال ، وليس ماذا قال . لأن العلم مبني عندنا على الثقة وليس على البيئة .

هناك قول منسوب للامام علي بن أبي طالب (رض) بعد معركة الجمل ومقتل عدد من الصحابة ، حين سأله أحد الناس : أيعقل يأمر المؤمنين أن يكون هؤلاء علي باطل ؟ فقال الإمام : ويحك ، الحق لا يعرف بالرجال ، اعرف الحق تعرف أهله !! . لقد أصبحنا ، بدلاً من البحث العلمي ، نسقط أهواءنا على تفسير الأحداث معتمدين مبدأ التجويز ، بعيدين كل البعد عن قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ

السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً ﴿ - الاسراء ٣٦ - أي أن العلم الجدير بالاتباع هو المبني على الإدراك الفوادي والبيانات المادية . وأصبحنا نكبل الاتهامات ، بدلاً من إزعاج أنفسنا بالبحث عن البيانات وتقديمها .

توجه هذا الاستبداد الفكري ، الذي تجلّى وتجمّد بظاهرة تفويض الآخر ، وبالنظرة الدونية للذات ، إلى الدول الأوروبية ، فأصبحنا مصابين بعقدتين : عقدة دونية تجاه الغرب والدول المتحضرة ، وعقدة دونية تجاه السلف . وغدونا مستسلمين ثقافياً ، إما للسلف أو للغرب ، إذ يستحيل أن يكون الانسان قزماً أمام السلف ، وعملاقاً أمام الغرب . وهذه هي الناحية المطلوب تغييرها في أنفسنا ثانياً ، ليغير الله ما بنا ، طبقاً للآية .

٣ - الاستبداد المعرفي :

النوع الثالث من الاستبداد ، هو الاستبداد المعرفي بشقيه ، استبداد الموضوع والمنهج ، واستبداد الأداة والنظام .

فإذا أخذنا التنزيل الحكيم ، من جانب استبداد الموضوع والمنهج ، ونظرنا إلى عدد آيات الأحكام ، لوحدناها تشكل أقل نسبة من المجموع الاجمالي للتنزيل ، ولرأيها جاءت لكل الناس ، دقيقة الدلالة ، لكنها تفهم حسب الأداة المستعملة في الفهم (الاجتهاد) . فإذا نظرنا في الأمثلة التالية من الآيات :

١ - ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا ، وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ، مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ - المائدة ٦ - (أم الكتاب - أحكام) .

٢ - ﴿ ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين ﴾ * ثم جعلناه نطفة في قرار مكين *
ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظماً فكسونا العظام
لحمًا ثم أنشأناه خلقاً آخر ، فبارك الله أحسن الخالقين ﴿ المؤمنون ١٢ - ١٤
(قرآن - قوانين خلق) .

٣ - ﴿ ألم تر أن الله أنزل من السماء ماءً فسلكه ينابيع في الأرض ثم يخرج به زرعاً
مختلفاً ألوانه ثم يهيج فتراه مصرفاً ثم يجعله حطاباً ، إن في ذلك لذكرى لأولي
الالباب ﴾ الزمر ٢١ (قرآن - قوانين مياه ونبات) .

ولننظر ماذا كتب المسلمون عن هذه الآيات المختلفة خلال أربعة عشر قرناً .

١ - لقد كتبنا عن آية الوضوء كتباً بأكملها في صفحات طوال ، رغم أنها من الأحكام
المفروضة على كل ذي عشر .

٢ - بينما لا نجد في كتب التراث كلها عن آيات خلق الانسان ، سوى بضع صفحات
فيها كثير من الوهم العلمي ، علماً أن أي عالم من علماء الأجنة ، مؤمناً كان أم كافراً ،
يرى فيها صورة كاملة لتطور الجنين في رحم الأم ، ويقبلها كحقيقة علمية موضوعية .
فإذا استعرضنا ما كتب حول هذا الموضوع في العالم خلال نصف القرن الأخير ، نرى
أنها مجلدات ومجلدات ، كل ما فيها ضروري ومفيد .

٣ - أما آية الينابيع والزرع في سورة الزمر ، ففيها علمان من أكبر العلوم وأعقدها ، هما
علم المياه الجوفية (الهيدرولوجيا) وعلم أصل وتطور النبات (بوتاني) ، لايجوز التراث
عنهما سوى القليل من الصفحات معظمها خطأ ، ونرى عشرات المجلدات التي كتبت
عن هذين العلمين في القرن العشرين وكلها ضرورية ومفيدة .

من هنا يتبين لنا نقطة التخلف التي نعاني منها ، وهي أن كتب التراث استغاضت
ببحث آيات الأحكام في مجلدات كثيرة ، وكانت هزيلة في بحث مواضيع الكون
والوجود والتاريخ في آيات القرآن ، ونفهم في ضوء ذلك مارمت إليه الآية في قوله

تعالى ﴿وقال الرسول يارب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجوراً﴾ - الفرقان ٣٠ .

لقد شمل وحي الله إلى رسوله الكريم آيات المواضيع كلها ، الأحكام والتشريعات ، والقرآن والقوانين ، والتفصيل والوصف ، وتوجهت كلها إلى الذين يعقلون، والذين يتفكرون ، وكانت نسبة آيات الأحكام إلى مجمل التنزيل قليلة كما قلنا، ومع ذلك كله ، نجد كتب الفقه واللغة والتفسير والحديث تنذر مجلداتها لهذا القليل ، تاركة ما كان يجب أن تصدى له من شرح للقرآن ، الذي يحتاج إلى آلاف المجلدات . من هنا ترانا نقول مع القائلين بأن الحضارة العربية الاسلامية حضارة فقه ولغة وكلام ، وليست حضارة علوم .

والطريف أن نسبة توزع كتب العلوم والأدب والقانون في البلدان المتحضرة، تتناسب مع بنية المصحف ، فإذا أخذنا مكتبة الكونغرس الأمريكي مثلاً، وأحصينا الكتب الصادرة في أمريكا خلال مئة عام مضت ، نرى أن نسبة الكتب العلمية ، بما فيها التاريخ والفلسفة ، تفوق كثيراً نسبة كتب التشريع والقانون والتربية والسياسة ، أي أن نسبة مواضيع القرآن تفوق كثيراً مواضيع الأحكام . وهذه هي البنية الاسلامية السليمة التي تتطابق مع بنية التنزيل الحكيم في حجم المواضيع وتنوعها ، فهناك توازن بين أبحاث أم الكتاب ، وأبحاث القرآن ، هذا التوازن لم يحصل في الحضارة العربية الاسلامية ، ولم يصحح حتى الآن ، فما زالت مجلدات أم الكتاب في الأحكام والتشريعات أضعاف أضعاف ما يكتب في القرآن وقوانين الخلق والوجود والطبيعة بمختلف علومها ، وهذا يقف بنا أمام استبداد الموضوع والمنهج في الاستبداد المعرفي .

إذا تخيلنا مجموعة من الناس تعيش في بلد ما ، تعلمت من مشايخها وتراثها الصلاة ، والوضوء والحج ، والزكاة ، والتقوى والزهد ، لكنها لم تسمع دروساً في الفيزياء والكيمياء والرياضيات والفلك والطب ، فستظن أنه لا يوجد علم ، إلا هذا الذي تلقته . وقد حصلت هذه الظاهرة فعلاً خلال قرون عديدة من عصور الانحطاط ،

إذ ترسخ في أذهان الناس أن العلم ، هو هذا الذي سمعوه من المشايخ ، وأن من يدرس هذا العلم اسمه عالم ، فأطلق لقب العلماء على الذين يدرسون هذه المواضيع ، ولم يطلقوه على غيرهم ، لسبب بسيط هو أنه لا يوجد غيرهم ، وبقيت هذه الحالة إلى يومنا هذا . فالعلماء هم علماء الصلاة والوضوء والحج ، وعلماء هل التلفزيون حلال أم حرام، أما اختصاصيو الطب والفلك وسائر العلوم القرآنية الأخرى ، فلا يطلق عليهم هذا اللقب ، للسبب التاريخي البحت الذي أسلفناه .

وعندما تمر الأجيال المتعاقبة بهذه الحالة ، تصاب بداء الجهل المطبق ، وتفقد ملكة المحاكمة العقلية وملكة التفكير ، لأن العلوم تحتاج إلى فكر ومحاكمة عقلية بقيت مفقودة عدة قرون ، وخبا معها الفكر العربي الاسلامي ونام . وعندما بدأت العلوم تدخل إلى العالمين العربي والاسلامي في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين ، بدأت علومنا وعلمائنا بالاحتجاج .

ثمة نموذج نضعه بين يدي القارئ ، هو " حاشية الطحطاوي في فقه أبي حنيفة النعمان " ليرى معنا كيف تعمل الممكنات العقلية في الفقه ، حتى تصل إلى حد المضحك واللامعقول ، الذي لم ننتبه إليه إلا في القرن العشرين ، عندما غزت بقية العلوم الوطن العربي ، وظهر التمرد . ولكن التمرد وحده لا يكفي ، بل يجب تقديم بديل منهجي للمنهج الذي وضع في القرن الثاني الهجري ، واستنفذ حتى الآن . إن هذا النوع من الخلل يولد الجهل والاستبداد المطلق ، فالانسان الذي يسمع فقط بما هو حلال وما هو حرام، وما هو مسموح وما هو ممنوع ، تتولد لديه ملكة المسموح وغير المسموح، عوضاً عن ملكة المعقول وغير المعقول ، والموجود وغير الموجود . والجاهل لا يسأل لأنه لا يعرف أسباب تعاسته وتخلفه ، فالانسان يطلب الأشياء بحسب معرفته لها ، فالذي لا يعرف شيئاً لا يطلب شيئاً . لهذا استمر سبات العرب والمسلمين قرون عديدة ، اضافة إلى فلسفة السبات التي صاغها الغزالي وابن عربي ، وفقه السبات الذي أطره الشافعي .

فإذا انعكس الخلل ، أي اهتم المجتمع بمواضيع العلوم القرآنية ، وأهمل مواضيع التشريع والأحكام ، فسيحصل ما حصل في الاتحاد السوفياتي . إذ قامت في عام ١٩١٧ الثورة البولشيفية ، وقاد الحزب الشيوعي هذه الثورة الدموية العنيفة ، وكانت الشعوب التي تشكل الاتحاد السوفياتي شعباً أمية جاهلة ، فتقدم العلم ، وفتحت الجامعات ومعاهد البحث العلمي ، وحصلت قفزة هائلة في شتى حقول العلوم الكونية ، لكن مقابل ذلك ثبتت أطر الدولة التي أسسها لينين على مبدأ الحزب الواحد وديكتاتورية البروليتاريا ، كبنية تصلح مؤقتاً لفترة الثورة . ومع تقدم الزمن تقدم الشعب السوفياتي في العلم . وزادت المعلوماتية عند الشعب ، وظلت بنية الدولة دون تطوير يتناسب مع وعي المواطن ، وبقيت أطروحات الحزب الشيوعي في عام ١٩٨٧ ، هي نفس أطروحاته في عام ١٩١٧ ، وتخلفت الدولة السوفياتية في بنيتها الادارية والحقوقية والقضائية ، فمع طبع ملايين الكتب العلمية في ظل الثورة العلمية ، بقيت المنظومة الحقوقية والقضائية والادارية في الدولة مبهمه وغير محددة . ولا نرى كتباً في الحقوق والادارة والقضاء والفلسفة في الاتحاد السوفياتي ، إلا ماندر ، تتناسب مع القفزات العلمية في العلوم الأخرى . فمن الناحية الحقوقية ، كان غير معروف تماماً وغير محدد كيف تدار الدولة ، هل تدار بالقانون أم بالتعليمات الحزبية ؟ ووصل الأمر إلى أن كل شيء ممنوع ، عدا ما يسمح به الحزب والدولة ، عوضاً عن أن يكون العكس . ومع تقدم العلوم ، تقدم وعي الشعب السوفياتي ، ولاحظ الخلل في بنية الدولة وإدارتها ، خاصة بعد ثورة المعلوماتية الهائلة التي أحدثتها الحاسوب ، ومحطات الفضاء ، وسرعة انتقال المعلومات . ففي عام ١٩١٧ بعد أن كان الحزب الشيوعي أمام الناس ، يقودها خلفه ، أصبح في عام ١٩٨٧ وراء الناس ، تقوده خلفها ، وغدا عثرة في وجه التطور ، كل ذلك بسبب الإطار الذي وضعه لينين لبنية الدولة وقيادتها ، وخاصة إطار الحزب الواحد . فلينين بنى الدولة السوفياتية ، واللينينية قضت على الدولة السوفياتية . والاتحاد السوفياتي كان دولة متقدمة علمياً ، متخلفة إدارياً ودستورياً وقانونياً وقضائياً ، مما أثر

تأثيراً بالغاً على علاقة الناس بالدولة والسلطة . هذه الناحية بالذات لم يقع فيها النبي (ص) فقد أسس الدولة العربية الاسلامية ، طبقاً لتطور العرب التاريخي آنذاك ، وطبقاً لأحكام أم الكتاب لهذا التطور ، مع التأكيد على العبادات ووضعها خارج السياق التاريخي للدولة والمجتمع . ولكن مع الأسف ، جاء العصر الأموي ليرسخ هذا التأطير من الناحية السياسية بالاستبداد السياسي المطلق ، وجاء الشافعي ليرسخ هذا التأطير من الناحية الفقهية ، ثم استحكمت تأطيرها من الناحية العقائدية والفلسفية على يد الأشعري والغزالي وابن عربي . فالدولة التي أسسها النبي (ص) وتركها مفتوحة للحنيفية في كل زمان ومكان ، قضى عليها معاوية والشافعي والأشعري والغزالي وابن عربي . وتجندنا اليوم ونحن ندافع عن الاسلام الذي وصلنا ، ندافع عن هؤلاء ، وعن الاسلام التاريخي الذي وضعوه ، ولاندافع عن التنزيل الموحى إلى محمد (ص) ، ولا عن السنة النبوية .

من الثابت أن الحضارة العربية الاسلامية كان لها تأثير كبير على صنع عصر النهضة في أوروبا ، الذي بدأ من الناحية الشكلية عام ١٤٥٣ بسقوط القسطنطينية . ولكن قبل هذا كان هناك مخاض فكري آذن ببداية هذا العصر . بدأ هذا المخاض بنقل الفلسفة العربية الاسلامية إلى اللاتينية ، فكان ابن رشد المتوفى عام ١١٩٨ م هو الفيلسوف العربي الذي انتقلت كتبه إلى اللاتينية ، وفعلت فعلها في الفكر الأوربي ، حتى اضطرت الكنيسة إلى منع كتبه عدة سنوات ، ثم اضطرت بعد قيام توما الأكويني بالاصلاح الكنسي إلى تسمية تأثير فلسفة ابن رشد " الرشدية اللاتينية " . وأثر ابن سينا على الفكر الأوربي في الطب ، فتم تدريس قانونه في أوروبا مئات السنين . كما أثر ابن الهيثم في الضوئيات والبصريات .. ولكن أين حضور كل هؤلاء في العقل العربي ؟ لقد أحرقت كتب ابن رشد في شوارع قرطبة على يد " علمائها " ، ومات في المنفى ، ولم يبق في طول البلاد وعرضها من يستحضر ابن رشد في ذاكرته عند الكلام عن الاسلام،

بل يستحضر عوضاً عنه ، حجة الاسلام الغزالي الذي نظر إلى الفلسفة نظرة معتقدة ،
واتهم الفلاسفة بالزندقة في كتابه " تهافت الفلاسفة " .

وإذا كان حظ هؤلاء الأعلام ، الذين أثروا على الفكر الأوربي فأخرجوه من
الظلمات إلى النور ، هو ما شرحناه في الفكر العربي الاسلامي ، فماذا كان تأثير
الشافعي وأبو الحسن الأشعري والغزالي وابن عربي على الفكر الأوربي ؟ والجواب
لا شيء !! فهؤلاء ليس لهم أي حضور في الفكر الأوربي لا الآن ، ولا في الماضي .

فلنا إن الفكر الأوربي تأثر تأثيراً مباشراً بابن رشد وابن سينا وابن البيطار وابن
الهيثم وابن النفيس ، ووقف بفضلهم على أبواب عصر نهضته ، ولكن ، هل بقي الفكر
الأوربي يجتز هؤلاء ويكرهم إلى يومنا هذا ، أم تجاوزهم ليصبحوا من منسياته في
مسيرته التاريخية ؟ لقد تجاوز الفكر الأوربي ابن رشد بمراحل عديدة حتى كاد أن يصبح
منسياً إلا من مؤرخي تاريخ الحضارة ، وقل مثل ذلك بالنسبة لبقية الأعلام .

فإذا كان الفكر الأوربي قد استطاع أن يتجاوز هؤلاء الأعلام العرب والمسلمين
الذين أثروا به في صنع حضارته ، فهل استطعنا نحن أن نتجاوز الشافعي في أصول الفقه
ونضع أصولاً جديدة ؟ وهل استطعنا تجاوز البخاري ومسلم ووضعنا أسساً في تنقيح
الحديث النبوي ؟ وهل استطعنا تجاوز حجة الاسلام الغزالي ؟ وهل استطعنا تجاوز الشيخ
الأكبر والكبير الأحمري ابن عربي ؟ وهل استطعنا تجاوز علماء الكلام المعتزلة
والأشعرية معاً ؟ وهل استطعنا تجاوز الطبري وابن كثير ؟ بالعكس .. فقد تمسكنا بهم
أكثر من ذي قبل ، وظننا المخرج والحل عندهم ، وهنا تكمن المشكلة !! فبدلاً من أن
يصبح هؤلاء من اهتمام مؤرخي الفقه وعلم الكلام ، والفلسفة وعلم الحديث ، أصبحوا
بما كتبوه عين الاسلام ، وأصبحت كتبهم تقدم كما هي ، في طباعات أنيقة
بعشرات الآلاف إلى الناس لتعليمهم الاسلام ، على أنها هي الاسلام !!

ثمة نوعان من الفلسفة ومناهج التفكير : الأول ، فلسفة الغروب أو فلسفة النوم ، والثاني فلسفة الشروق والفجر أو فلسفة الصحو والعمل . فالغزالي ولد عام ٤٥٠ هـ ١٠٥٨ م وتوفي عام ٥٠٥ هـ ١١١٣ م ، أي أن احتلال الصليبيين بيت المقدس عام ٤٩٢ هـ ١٠٩٩ م حصل وهو على قيد الحياة . بينما توفي ابن رشد عام ١١٩٨ م بعد معركة حطين عام ١١٨٧ م ، وتوفي ابن عربي عام ١٢٤٠ م ، فانظر كيف جاء ابن رشد في صحوه بين نومين !! لقد عاصر ابن عربي ابن رشد في شبابه قبل أن يهاجر إلى المشرق ، وظهر أتباع هؤلاء الثلاثة عندما كانت الحضارة العربية الاسلامية في غروب يتبعه نوم وسبات ، وعندما كانت أوربة قد وصلت إلى مرحلة شروق الفجر بعد سبات طويل . لذا ، فليس بالأمر العجيب أن يصبح الغزالي حجة الاسلام ، ويصبح ابن عربي شيخاً أكبر ، بعد أن قدما للناس النائمين ما يصلح للأحلام السعيدة (ترك العقل والفلسفة .. ترك الدنيا باسم الزهد والتصوف .. جهاد النفس .. حدثني قلبي عن ربي .. التواكل .. تفويض الآخر بالتفكير .. تهميش الناس بشكل كامل نهائي وإبعادهم عن المجتمع والحكم والدولة) . لهذا كله لقي الغزالي وابن عربي إقبالاً شديداً لدى الناس ، ووجوداً حاضراً في عقولهم حتى يومنا هذا . أما من الناحية الفقهية ، فكان أتباع المذاهب الأربعة يعملون في الممكنات العقلية في الفقه والحواشي ، حتى غدا الفقه اجتراراً للمعلومات .

فإذا كانت فلسفة ابن رشد ، كما تدلنا قراءات التاريخ ، فلسفة فجر وشروق ، تصلح لأناس يريدون أن يعملوا العقل والمنطق والتفكير ، فلماذا دخلت أوروبا ، ولاقت قبولاً عندها ، ولم تلق قبولاً في العقل العربي ؟ السبب في ذلك هو الشق الثاني من الاستبداد المعرفي ، استبداد الأداة .

لقد تمّ في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري البدء بتدوين التاريخ العربي الاسلامي واللغة العربية ، بما في ذلك العصر الجاهلي . وبدأت عملية استرجاع الذاكرة

في كل شيء (عدا المصحف الذي جرى نسخه في عهد الخليفة عثمان ابن عفان) فتم استعمال أدوات استرجاع الذاكرة ، كالتواتر الشفهي ، والرقاع الخطية المتناثرة ، وفي مجال اللغة العربية تم الرجوع إلى البداوة ، وتم تأطير اللغة على يد سيبويه . وبالمقارنة ، فإن في عصرنا الحاضر من أدوات استرجاع الذاكرة مايقابل التواتر الخيري الشفهي ، كالصحافة والطباعة والكاسيت والفيديو، والهاتف . ويمتاز عصرنا بسرعة انتشار الخير والاتصالات (الطائرة ، التلفون ، التلكس ، الفاكس ..) فإذا كانت السلطة في عصرنا تستطيع مع الموقف الأيديولوجي لناقل الخير المناورة في الخير والتأثير في صياغته ، فما بالكم إذا كانت السلطة استبدادية ، والناقل متحيزاً ، وأدوات استرجاع الذاكرة ضعيفة ؟ لقد كان الناس أسرى السلطة الاستبدادية والموقف الأيديولوجي والأداة البدائية في استرجاع الذاكرة ، وهذا ما أثر تأثيراً بالغ الخطورة على استرجاع الذاكرة ، وعلى صياغة هذا الاسترجاع وتقديمه ، خاصة في الحديث النبوي . فقد وصلتنا الأحاديث التي قالها النبي (ص) لأشخاص أو لشخص واحد (أحاديث الآحاد) ، ولم تصلنا خطب الجمعة التي خطبها، وسمعها كل المسلمين آنذاك ، والتي يصل عددها إلى أربعمئة خطبة على الأقل ، وكان المفروض أن تصلنا بالتواتر . والسبب في ذلك هو النواحي الثلاث مجتمعة : ضعف الأداة، موقف السلطة الاستبدادي، والموقف الأيديولوجي للناقل.

ضمن هذا المنظور ثلاثي الجوانب ، لايمكن أن يقوم شيء اسمه الموقف الحيادي ، فبمجرد اهتمام البخاري ومسلم بأحاديث الآحاد وتصحيحها ، وعدم التفاتهما إلى خطب الجمعة التي سمعها المسلمون المصلون جميعاً من النبي (ص) ، يوضح أماننا مدى التحفظ الذي يجب أن تتسلح به ، على الناقل وموقفه الأيديولوجي ، ونحن نقرأ ماورد في صحيحهما من أحاديث . وبمجرد معرفتنا بأن تدوين الأحاديث ، وكتابة الأخبار والتواريخ ، تم في عهد الاستبداد السياسي ، يجعلنا نشك في حياد السلطة

المستبدة التي تم التدوين في عهدهما ، ونضع إشارات استفهام كثيرة على الأحاديث النبوية المتعلقة بأمور الحكم ، وعلى رأسها حديث حذيفة ابن اليمان ، عند مسلم ، وفيه مافيه من الحث على قبول الظلم ، وإعطاء الاستبداد المير العقائدي ، فقد حدث حذيفة أن النبي (ص) " قال : يكون من بعدي أئمةٌ لا يهتدون بهديتي ولا يستنون بسنتي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جحيمان أنس ، قال قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال : تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع (١) ". ونحن إذ نرى في هذا الحديث ترسيخاً للاستبداد والظلم، ننزه الرسول الأعظم عن قول مثله ، وهو الصادق المصدوق الذي جاء عن ربه بآيات الظلم والظالمين .

أمر آخر تمّ في القرن الثاني الهجري هو تأطير الاسلام من النواحي العقائدية والفقهية والفلسفية ، على يد الفقهاء الخمسة وعلى رأسهم الشافعي ، ولما كان الانسان يولد خالياً من المعلومات طبقاً للأطروحة القرآنية ، وأن المعلومات تأتيه من الوالدين والمجتمع ، بما في ذلك علوم الدين ، لذا فإن طريقة استنباط المعارف تخضع لمستوى التطور المعرفي للعصر الذي تحصل به المعارف ، فكيف قام الفقهاء بهذا التأطير الذي ندافع نحن عنه اليوم ؟

لقد حصل هذا ، عندما اتسعت رقعة الدولة ودخلتها قوميات غير عربية . فظهرت الحاجة إلى تأطير الاسلام التشريعي ضمن أسس معرفية ، عرفت فيما بعد بأصول الفقه . وكان ثمة مدرستان : مدرسة أهل الرأي ، يتزعمها أبو حنيفة النعمان ، ومدرسة أهل الحديث ، يتزعمها الشافعي . فعندما أراد الشافعي تأسيس هذه المدرسة ، وإعطاها أبعادها وأطرها الأيديولوجية ، اعتمد على مايلي :

(١) انظر صحيح مسلم / كتاب الإمارة .

١ - احتواء التنزيل الموحى إلى محمد (ص) على حل لكل المشاكل التي تعترض الانسان في حياته ، منذ البعثة إلى أن تقوم الساعة ، معتمداً على قوله تعالى ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾ - الأنعام ٣٨ - فهو يقول : " فليست تنزل بأحد من دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها " (الرسالة ص ٢٠) .

٢ - سعة اللغة العربية بشكل لايمكن أن يحيط بها إلا نبي . فيقول : " ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً ، وأكثرها ألفاظاً ، ولانعلمه يحيط بجميع علمه انسان غير نبي .. " (الرسالة ص ٤٢) .

٣ - إن اللغة العربية غنية بالترادفات . فيقول : " .. وتسمى الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة ، وتسمى بالاسم الواحد المعاني الكثيرة .. " (الرسالة ص ٥٢) .

٤ - إن مصطلح الحكمة الذي ورد في التنزيل الحكيم ، النساء ١١٣ وآل عمران ٨١ ، يقصد به السنة واستقلالها بالتشريع ، واعتبارها وحياً من نطق مغاير لوحي التنزيل ، أي اعتبارها الهاماً . فيقول : " كل ماسن رسول الله مما ليس فيه كتاب ، ومما كتبنا في كتابنا هذا ، من ذكر مامن الله به على العباد من تعلم الكتاب والحكمة : دليل على أن الحكمة سنة رسول الله .. " (الرسالة ص ٣٢) .

٥ - إن الإجماع يعني جيل الصحابة رضوان الله عليهم . أي أنه فرق بين التواتر والاجماع ، لاستبعاد أن يفعل الصحابة ما فيه مخالفة لسنن النبي (ص) ^(١) .

ونحن نرى أن الحكمة لاتعني السنة النبوية لامن قريب ولامن بعيد . والقول بأنهما شيء واحد خطأ ، حصل من عطف الحكمة على الكتاب في قوله تعالى ﴿ .. وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم .. ﴾ - النساء ١١٣ - ومن اعتبار أن الكتاب هو كل ما بين دفتي المصحف ، فهي إذن شيء آخر غير التنزيل

(١) الرسالة لمحمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، الطبعة الأولى ١٩٤٠ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي .

وهي إذن السنة النبوية ، والسنة النبوية إذن وحي لها قوة التنزيل في التشريع!! .

لقد بينا أن الحكمة تعليمات أخلاقية ، وردت كجزء من أم الكتاب ، هي الرصايا العشر عند عيسى كما في قوله تعالى ﴿ ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل ﴾ - آل عمران ٤٨ - ووردت أيضاً في سورة الاسراء ، بدءاً من قوله تعالى ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه .. ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ ذلك مما أوحى إليك ربك من الحكمة .. ﴾ . ونلاحظ في هذه الآيات أنه لا يوجد فيها تشريع ، ولكن فيها شرحاً للرصايا ، إضافة إلى تعليمات أخلاقية ليست تشريعية .

ولقد بين التنزيل الحكيم بشكل قاطع ، بأن الحكمة لا تحتاج إلى نبوة ، ولا إلى رسالة ، وذلك في قوله تعالى ﴿ يؤتي الحكمة من يشاء ، ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً ، وما يذكر إلا أولو الألباب ﴾ - البقرة ٢٦٩ . فلقمان أوتي الحكمة وهو ليس بنبي ولا برسول في قوله تعالى ﴿ ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر الله ، ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ، ومن كفر فإن الله غنيّ حميد ﴾ - لقمان ١٢ - فإذا كانت الحكمة هي السنة ، فأين هي السنة عند نوح وهود وشعيب وصالح وموسى وعيسى والياس واسماعيل وابراهيم ويوسف ، وهؤلاء يشملهم قوله تعالى ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة .. ﴾ - آل عمران ٨١ - وأين السنة عند آل إبراهيم الذين قال عنهم تعالى ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ - النساء ٥٤ .

إننا نرى أن الحكمة لاتعني السنة أبداً ، والسنة النبوية ليست بوحى قطعاً ، فالحكمة لاتنقطع على ألسن الحكماء ، إلى أن يرث الله الأرض وما عليها ، وقد استعملت الحكمة على أنها السنة النبوية ، لإعطاء السنة نفس مشروعية التنزيل . فكل رسول عنده حكمة ، ولكن ليس كل من أوتي الحكمة رسولاً .

علينا أن نميز هنا بين مصطلح الحكمة في التنزيل ، ومصطلح الحكم في التنزيل أيضاً كمفهوم مختلف . فقد ورد الحكم في قوله تعالى ﴿ وكذلك أنزلناه حكماً عربياً ﴾ - الرعد ٣٧ - للدلالة على أم الكتاب ، التي تعتبر الحكمة جزءاً منها . وورد في قوله تعالى ﴿ ولوطاً آتينا حكماً وعلماً ﴾ - الأنبياء ٧٤ - وهذا يعني أن لوطاً رسول (حكماً) وني (علماً) . وقوله تعالى بعد أن أورد ١٧ إسماً لرسول وني في سورة الأنعام ﴿ أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة ﴾ الأنعام ٨٩ - فالمعنيون بـ "أولئك" كلهم أنبياء ، لذا قال " النبوة " ومنهم رسل ليسوا أصحاب كتاب مثل الياس واسماعيل ، لذا قال " الحكم " ، ومنهم رسل أصحاب كتاب (مجموعة تشريعات كاملة) مثل موسى وعيسى ، لذا قال "الكتاب" . وبما أنه يتكلم عن أنبياء يوحى إليهم، فهو لم يذكر الحكمة في هذا المقام ، الذي هو مقام الوحي .

أما الأداة الثانية التي استعملت للدلالة على أن السنة النبوية وحي ، فهي قوله تعالى ﴿ والنجم إذا هوى * ماضلٌ صاحبكم وماغوى * وماينطق عن الهوى * إن هو إلا وحيٌ يوحى ﴾ النجم ١ - ٤ . فلقد جاءت هذه السورة في أوائل التنزيل ، وكان المشكوك فيه هو القرآن والنبوة ، وليس السنة ، لأن السنة في أوائل التنزيل لم تكن موضع بحث ، إذ لم تكن قد وجدت أصلاً .

والله سبحانه يعطينا في هذه السورة الدلالة المادية المباشرة على أن الموحى إلى محمد (ص) هو من عند الله ، وليس من صنع البشر ، وهذه الدلالة هي (والنجم إذا هوى) . ومواقع النجوم هي الفواصل بين الآيات ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم * وإنه لقسّم لو تعلمون عظيم ﴾ ، وفهم مواقع النجوم يلعب دوراً كبيراً في تأويل الآيات ، كما دلت سورة النجم على أن مواقع النجوم هي الدلالة المادية المباشرة على أن القرآن الموحى إلى محمد (ص) من عند الله ، ولتدلنا على أنه في حال سقوط النجم (التقطيع بين آيتين) ، وخلو الآيات من الفواصل بينها، يصبح الخبر في الآيات كاذباً ، بدلاً من

أن يكون صادقاً^(١) .

من هذا كله ، نرى أن لاعلاقة البتة للسنة بالحكمة أو بالوحي ، وأن فهم الآيات على هذا الشكل فهم ظاهري ، يشبه ماذهب إليه أهل الظاهر في فهم الآية ﴿يُؤيد الله فوق أيديهم ..﴾ فوقوا في التشخيص ، تعالى الله عما يصفون .


والاجماع عند الشافعي إجماع الصحابة ، فأخرج بذلك حياة النبي (ص) والصحابة من التاريخ ، مما أمكن معه وضعهم في القرن الأربعين في آلاسكا ، كما هم عليه في القرن السابع في شبه جزيرة العرب .

أما قوله إن اللغة العربية لايمحيط بها إلا نبي ، فهذا غير صحيح ، لأن التنزيل جاء إلى الناس كافة ، ولأن اللغة هي أداة التفكير وأداة الإتصال لأهل الأرض جميعاً . وأما قوله أنها غنية بالمترادفات ، فهناك مدارس لغوية عربية بأكملها لاتقرر الترادف (ثعلب - أبو علي الفارسي - ابن جني - الجرجاني) ، وأقر العديد من الدراسات اللغوية الحديثة عدم وجود الترادف في اللغات ، وما يظن أنه من المترادفات ، إنما يعكس مرحلة من مراحل تطور اللغات الانسانية قبل التجريد واكتمال التجريد .

كما نرى أن الأدوات التي استعملها الشافعي لتأسيس الفقه الاسلامي عليها ، هي المشكلة وليس الاسلام نفسه . ونرى أننا بحاجة إلى إعادة تأصيل الأصول ، وإعادة النظر بأدوات المعرفة المستعملة في القرن الثاني الهجري ، واستعمال أدوات معرفية جديدة للقرن العشرين ، يمكن معها أن تؤسس أصول جديدة للفقه الاسلامي المعاصر . إن لهذه الأدوات الموروثة سلطة كبيرة علينا ، فمن خلالها فهمنا الاسلام ، وأقمنا الأحكام ، فإذا استعملنا أدوات جديدة لاستنباط المعرفة ، سنحصل على فقه إسلامي جديد ، وليس على إسلام جديد ، وهو أمر مشروع طالما أن الله أعطانا العقل .

(١) انظر روح المعاني لشهاب الدين السيد محمود الألويسي البغدادي الجزء ١٢٧ ص ١٥٣ / دار إحياء التراث العربي ببيروت: " .. وقال جماعة منهم ابن عباس : النجوم نجوم القرآن ومواقعها أوقات نزولها "

انظر إلى هرم (المعرفة - الأداة - السلطة) في الشكل التالي :



لتجد أن المعرفة أسيرة أدواتها ، ومن هنا تأتي سلطة الأداة بالنسبة للباحث ، أو ما يسمى بالمدرسة ، وتأتي سلطة الباحث المباشرة على العامة الذين لا يعرفون الأدوات . كما تأتي سلطة الأداة من خلال المؤسسات ، فالأزهر ، مثلاً ، مؤسسة تمثل سلطة الأداة بالنسبة للباحث ، وتمثل سلطة المعرفة بالنسبة للعامة . وهذه الحالة يجب أن تنتهي ، بإحداث قطيعة معرفية مع أدوات استنباط المعرفة المستعملة سابقاً ، وباستعمال أدوات جديدة ، وهذه هي المعركة الكبرى التي على الأجيال القادمة أن تخوضها ، لأن سر تخلف المسلمين الفكري يكمن في هذه النقطة بالذات ، أي بإدخال أدوات المعرفة المعاصرة في فهم الكتاب والقرآن ، وتحديث أصول الفقه الاسلامي والعقل العربي ، وهذا هدف يستحق التضحية من أجله . إننا نلاحظ أن علوم الحديث كلها ازدهرت وتأسست بعد الشافعي وليس قبله ، وذلك إيذاناً بانتصار النقل وقتل العقل حتى يومنا هذا ، أي أن الفقه الموروث نشأ عن مبادئ الاسلام المطلقة ، مضافاً إليها الأدوات المعرفية المستعملة في ذلك الوقت ، متوافقاً مع السلطة الاستبدادية ، فجاء هذا الفقه توفيقياً ، أو إن شئت تليقياً^(١) ، ليوفق بين مبادئ الاسلام ، واستبدادية السلطة القائمة ، وانتصرت مدرسة الحديث ، وانهزمت مدرسة الرأي ، لأنها جاءت متوافقة مع رغبات السلطة السياسية ، مقرة بالاستبداد تحت شعار الشريعة .

(١) انظر " درء تعارض العقل والنقل " للإمام ابن تيمية الحراني الحنبلي تحقيق الدكتور أحمد رشاد سالم ،

٤ - الاستبداد الاجتماعي :

ثم يأتي الاستبداد الاجتماعي ، لتندرج تحته كل العلاقات الاجتماعية الموروثة من عهود الانحطاط وما يمثلها ، الراسخة باسم الأعراف ، التي وصل التطرف فيها أحياناً إلى إدراج التقاليد الاجتماعية تحت باب الحلال والحرام . ويتجلى هذا النوع من الاستبداد في وجوه كثيرة ، نأخذ منها مثلاً هو صراع الأجيال .

لقد تجسد صراع الأجيال ، كوجه من وجوه الاستبداد الاجتماعي ، تحت شعار بر الوالدين ، باضطهاد الأبناء من قبل الآباء . وقد حسم الاسلام صراع الأجيال لمصلحة الأبناء من الناحية التطورية ، ولصالح الآباء من الناحية الأخلاقية . فالإيمان بالله لاعلاقة له بصراع الأجيال ، الذي يقوم بين المؤمنين والمؤمنين ، ويظهر بين الآباء والأبناء ، ويعم المجتمع كله . وقد خصص الله سبحانه قصة كاملة عن صراع الأجيال في سورة الكهف ، بدأت بالآية ٩ ، بقوله تعالى ﴿ أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا ﴾ ، إلى قوله تعالى ﴿ .. فلا تمار فيهم إلا مراء ظاهراً ولا تستفت فيهم منهم أحداً ﴾ . فتكشف لنا القصة عن الحقائق التالية :

١ - وجود مجتمع مشرك غير مؤمن بالله ، في قوله تعالى ﴿ هؤلاء قومنا اتخذوا من دونه آلهة لولا يأتون عليهم بسلطان بين فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ﴾ الكهف ١٥ .

٢ - خروج طليعة مؤمنة قليلة شجاعة ، تدعو إلى الإيمان بالله والتوحيد ، في قوله تعالى ﴿ وربطنا على قلوبهم إذ قاموا فقالوا ربنا رب السموات والأرض لن ندعو من دونه إلهاً لقد قلنا إذا شططاً ﴾ - الكهف ١٤ .

ونقف هنا لنلاحظ الدعوة إلى توحيد الألوهية انطلاقاً من الإيمان بالربوبية ، فوسيلة الاستدلال على ألوهية الله ، في حال عدم وجود وحي ، هي الانطلاق من ربوبيته . وأهل الكهف لم يكونوا أنبياء ولا رسلاً يوحى إليهم . أما ذكر الآلهة بالجمع

عند قومهم ، فهو للدلالة على شرك القوم وتعدد الآلهة حسب الاختصاص، كالخير والشر والخصب والمطر . أما ذكر الاله مفرداً عندهم ، فهو للدلالة على إيمان بالله الواحد رب السموات والأرض . وللدلالة على أنهم قلة قال تعالى (فتية)، وللدلالة على أنهم شجعان قال تعالى (وربطنا على قلوبهم) . ونفهم أن الدعوة إلى التوحيد في مجتمع مشرك ، لا تبدأ إلا بالقلة الشجاعة ، لتواجه الجمع الكثير وعداوته .

٣ - إن وعد الله حق ، والباطل مهما طال أمده لا بد زائل ولو بعد حين ، وهذا الحين قد لا يشاهده من دعا إلى الحق ، بل يأتي بعد وفاته .

٤ - إن الساعة آتية لا ريب فيها ، وإن الموت كالسبات ، كما في قوله تعالى ﴿ كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها ﴾ .

٥ - انقسام أهل المدينة في فتية الكهف إلى قسمين ، بدليل قوله تعالى ﴿ إذ يتنازعون بينهم أمرهم .. ﴾ لكن الأكثرية التي غلبت هي الأكثرية المؤمنة ، وهذا يعني أن الإيمان فشا بين الناس ، وزهق الباطل الذي هرب منه الفتية إلى الكهف .

٦ - موت أصحاب الكهف بعد رجوعهم إلى المدينة ، بدليل قوله تعالى ﴿ لتتخذن عليهم مسجداً ﴾ ، بعد أن لم يستطيعوا التعايش مع جيل يسبقهم بثلاثمئة سنة ، حتى لو كان هذا الجيل مؤمناً .

والسؤال الآن : لماذا لم يستطع أصحاب الكهف التعايش مع جيل مؤمن جاء بعدهم بثلاثة قرون ؟ والجواب هو : لأنهم رجعيون . والرجعية اصطلاح نظرحه كثيراً في أشكال عديدة وصور شتى ، حتى أنه يختلف في دلالته من شخص إلى آخر ، ومن بلد إلى آخر .

فالرجعي في الحساب ، هو الذي يستعمل أصابع اليدين بدلاً من الآلة الحاسبة . والرجعي في البناء ، هو الذي يخلط الرمل والاسمنت والماء بيديه ، بدلاً من الجبالة . والرجعي في الدراسات الاسلامية ، هو الذي يتبنى النظم المعرفية وأدوات

استنباط المعرفة السائدة في القرن الثاني الهجري ، ويريد الحفاظ عليها في القرن العشرين!! أما التقدمي بالمقابل ، فهو الذي يتبنى النظم المعرفية وأدوات المعرفة السائدة في القرن العشرين بدراساته الاسلامية ، علماً أن كليهما مؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وكليهما مؤمن بأن النبي (ص) خاتم الأنبياء والرسل . لكن الأفضلية تبقى للتقدمي ، لأنه قادر على استيعاب الرجعي وفهمه ، أما الرجعي فغير قادر على فهم التقدمي واستيعابه ، ولا يريد ذلك أصلاً .

وأشير هنا إلى الأطروحة التي تقول دائماً ، لو أن الله بعث الصحابة أجمعين في القرن العشرين ، حلّوا لنا مشاكلنا ، ورفعونا إلى السؤدد والرفعة . وهذا وهم ، لأن ذلك لو حصل ، لكان شأنهم شأن أهل الكهف . فالصحابه عاشوا في القرن السابع الميلادي ، واستعملوا أدوات القرن السابع ، وتاريخية القرن السابع ، وفهم القرن السابع للقرآن والكتاب ، وهذا أمر لامناص منه ، ولو تواجدوا معنا في القرن العشرين بأرضية القرن السابع ، فلن يفيدونا في شيء ، وسيكونون عبئاً علينا . وهذا هو حال السلفية الاسلامية ، التي تريد أن تحضر الصحابة ، وعصر النبوة ، والخلفاء الراشدين ، إلى القرن العشرين ، وتفرضه فرضاً على أنه الاسلام النقي الصافي ، ف وقعت في الرجعية الاسلامية ، حين ظنت أنه يمكن أن يكون هناك إسلام بلا تاريخ ، و وقعت في صراع مع التقدمية التي لا يمكن أن تفصل فهم الاسلام عن الشروط التاريخية المنتجة لهذا الفهم .

وهذه الناحية تختلف عن صراع الأجيال ، فصراع الأجيال صراع آباء وأبناء في جيلين ، أما صراع الأدوات والنظم المعرفية ، فهو صراع في جيل واحد .

وتظهر خطورة هذا الصراع ، الذي قد يؤدي إلى صدام ، من كون الرجعي في الدراسات الاسلامية إنساناً متشجعاً ، يريد أن يفرض الاسلام اللاتاريخي على الناس بالقوة كما يراه ، تحت حجة حاكمية الله ، مستعيناً ومعتمداً على السلطة الاستبدادية ، التي هو بالأصل مسوغ وجودها ، باعطائها صفة الشرعية . ففي قصة أهل الكهف ،

حسم الصراع بموتهم جميعاً ، بعد أن لم يستطيعوا التعايش مع ما كانوا هم أنفسهم يدعون إليه (١) .

(١) ثمة أمر آخر ، يجدر الوقوف عنده ، قبل أن نمضي في شرح أنواع الاستبداد ، يرد في قوله تعالى ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً رَابِعَهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةً سَادِسَهُمْ كَلْبُهُمْ وَجَمًّا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةً وَثَمَانِيَةً كَلْبُهُمْ ، قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ، فَلَا تَحَارْ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِراً وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَداً﴾ - الكهف ٢٢ . فهل أعطت الآية العدد الحقيقي لأصحاب الكهف ، أم أعطت ماخذه الناس فقط رجماً بالغيب ؟ ونحن نرى أنها أعطت الحالتين :

١ - أعطت تخمين الناس في رقمين هما الثلاثة والخمسة ، بدلالة (رجماً بالغيب) .

٢ - وأعطت الرقم الحقيقي وهو سبعة ، بدلالة قوله تعالى (قل ربني أعلم بعدتهم) ، كقوله في آل عمران ﴿ فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت .. ﴾ - آل عمران ٣٦ لكننا بعد هذا كله نتساءل ، ماذا يفيدنا هذا الخبر ونحن في القرن العشرين ، حتى يجعله الله قرآناً يحفظه إلى أن تقوم الساعة ؟ وماذا يهمننا فيما قاله الناس عن عدد أهل الكهف ، أو عددهم بالفعل ، إذا كان الموضوع موضوع عدد فقط ؟ وماهو الجانب المهم في هذا الخبر ، الصادق قطعاً ، الذي يجعله يأخذ حيزاً في القرآن ؟

الجانب المهم نستنتجه من وضع واو العطف في قوله (سبعة وثمانهم كلبهم) ، التي يسميها العرب واو الثمانية ، وتأتي في لسانهم بين السبعة والثمانية . فما هي هذه الواو ، وماهي دلالتها ؟ هي أولاً واو عطف بالضرورة ، وهي للتغاير وليست من باب عطف الجزء على الكل ، لأن الثمانية أكبر من السبعة وليست جزءاً منها ، شأنها في ذلك شأن الواو في قوله تعالى ﴿ .. فَبَيَاتٍ وَأَبْكَارًا .. ﴾ التحريم ٥ - فهي هنا للتغاير أيضاً .

فإذا أخذنا التطور التاريخي لنظم العد ، نرى أن العدد يخضع لنظم عديدة ، كالنظام الشامي ، والاثني عشري ، والسته عشري ، والذي يهمننا هنا هو النظامان التاليان :

١ - النظام العشري : وهو النظام الذي تتبعه حالياً في الحسابات ، أساسه العشرة ، ومكوناته من الصفر إلى التسعة ، بحيث يمكن التعبير عن كل الأعداد من خلال هذه المكونات وهذا النظام .

٢ - النظام السباعي : وهو نظام قديم كان عند البابليين ، على أساسه تم تقسيم الأسبوع إلى سبعة أيام ، أساسه السبعة ، الوحدة الكاملة في هذا النظام ، تماماً كالعشرة في النظام العشري . حيث تنتقل في النظام العشري ، بعد العشرة ، إلى مرحلة جديدة هي ١٠+١٠ و ٢+١٠ و ٣+١٠ أي ١١،١٢،١٣ و تنتقل بعد العشرين إلى مرحلة جديدة هي ٢٠+١٠ و ٢٠+٢٠ و ٣+٢٠ أي ٢١،٢٢،٢٣ .. أما في النظام-

٥ - الاستبداد الاقتصادي والسياسي :

ليس القصص القرآني كتاباً في التاريخ ، يسرد الحوادث بترتيب زمني ، بمجرد إخبارنا ماذا فعل زيد أو عمرو . فهذا النوع من السرد موجود في كتب الأخبار ، وهو من اختصاص المؤرخين . لكن القصص القرآني تفسر للتاريخ وقوانينه ، وخط سيره بالمعارف والتشريعات ، وإيراد الظواهر الفكرية والسياسية والاقتصادية ، التي هي ليست قوانين زمنية كحدث تاريخي ، وإنما كقانون تاريخي . مثال ذلك الظاهرة الفرعونية والظاهرة الهامانية والظاهرة القارونية . فالقرآن لم يذكر الاسم الحقيقي لفرعون ، أو هامان ، أو لقارون ، بل اكتفى بالألقاب كرموز تعبر عن ظواهر الاستبداد السياسي ، والاستبداد الديني العقائدي ، والاستبداد المالي الاقتصادي ، وتحالفات هذه الاستبدادات الثلاثة وعلاقتها ببعضها . فقد ورد ذكر فرعون ، كرمز للاستبداد السياسي والسلطة ، ٧٤ مرة في القرآن ، وتحدثت عنه الآيات أكثر مما تحدثت عن الموضوع والارث والصدقات والزواج والطلاق والحج مجتمعاً ، مما يدل على أهميته ، وعلى أهمية أن نفهم أن هذه الظواهر والقصص لم تأت بمجرد تسلية النبي (ص) كأحداث تاريخية تم تسجيلها بعد وقوعها . فالقصص القرآني جاء من الامام المبين ، أي من قوانين مفتوحة قابلة للتصريف ، بدلالة قوله تعالى ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ، ما كان حديثاً يفترى .. ﴾ - يوسف ١١١ .

إلا أن ثمة ثلاثة قوانين مغلقة للتاريخ جاء بها القرآن ليست من القصص والإمام

-السياسي فالسبعة هي المرحلة الأولى في العد ، تنتقل بعد اكتمالها إلى مرحلة جديدة هي ١٠٧ أي ٨ و ٢٠٧ أي ٩ و ٣٠٧ أي ١٠ و تنتقل بعد الـ ١٤ إلى مرحلة جديدة هي ١٠٤ أي ١٥ و ٢٠٤ أي ١٦ و ٣٠٤ أي ١٧ وهكذا .. ومن هنا جاءت الواو الثمانية في الآية لتفصل بين السبعة والثمانية ، ولتحمل إلينا جانباً هاماً من تاريخية الخبر وأرضية نظام العد فيه ، وتفهمنا أن نظام العد في عصر أهل الكهف كان سباعياً ، بدليل عدم ورود الواو بين الثلاثة والأربعة ، ولا بين الخمسة والستة ، باعتبار هذه الأعداد ليست وحدات في أساس النظام .

المبين ، بل هي من اللوح المحفوظ ، قوانين مغلقة عامة ناظمة للتاريخ غير قابلة للتصريف، هي :

١ - القانون الذي يشير إلى أن الزمن كفيل بإهلاك كل الحضارات ، وإلغاء الأشكال القديمة وإبدالها بأشكال جديدة ، وأن كل حضارة تبلى مع الزمن ، فتبدأ بطور الجنين ، ثم الطفولة ، ثم الشباب ، فالكهولة ، فالشيخوخة ، فالموت . ثم ينشأ من أحشاء هذه الحضارة جنين حضارة جديدة .. وهكذا ، وأن الأزمات الاقتصادية من الأسباب الرئيسية لهلاك الحضارات ؛ كما جاء في قوله تعالى ﴿ ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ونقص من الثمرات لعلهم يذكرون ﴾ الأعراف ١٣٠ - ونلاحظ هنا قوله (آل فرعون) ليعني سلسلة الحضارة الفرعونية بكاملها ، كما نلاحظ القانون العام (السنين) والقانون الخاص (نقص من الثمرات) وهو مانسميه الآن نقص الاستثمارات والأزمات الاقتصادية .

٢ - القانون الذي يقول أن الامتيازات الطبقية تؤدي إلى دمار الحضارات (القرى) الذي ورد في قوله تعالى ﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً ﴾ - الاسراء ١٦ - إلا أن المسافة الزمنية بين سيطرة أصحاب الامتيازات الطبقية وبين الإهلاك قد تطول أو تقصر ، فهي مفتوحة ، كما ورد في قوله تعالى ﴿ ويستعجلونك بالعذاب ولن يخلف الله وعده، وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون * وكأين من قرية أهلكنا وهي ظالمة ثم أخذناها وإليّ المصير ﴾ - الحج ٤٧ و ٤٨ - وأكد هذا القانون في قوله تعالى ﴿ وإذا قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً قالوا معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون ﴾ - الأعراف ١٦٤ .

٣ - قانون الهلاك الحتمي لكل الحضارات قبل يوم القيامة ؛ بغض النظر عن صانع الحضارة هل هو قديس أم شيطان ، وهو قانون يمكن معرفته فقط لأنه مغلق ، وجاء في

قوله تعالى ﴿ وإن من قرية إلا نحن مهلكها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذاباً شديداً ، كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ - الاسراء ٥٨ .

والحديث عن الاستبداد السياسي والاقتصادي ، كمناط للتصريف الانساني ، وكقوانين مفتوحة من الإمام الميين ، وكمحط للتأمل والاعتبار، يبدأ بالآيات التالية:

- ﴿ ونريد أن نمنَّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين * ونمكِّن لهم في الأرض ونري فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون ﴾ القصص ٥ و ٦ .

- ﴿ وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فالقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين * فاللقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين ﴾ القصص ٧ و ٨ .

- ﴿ وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إلهٍ غيري فأوقد لي يا هامان على الطين فاجعل لي صرحاً لعلني أطلع إلى إله موسى وإني لأظنه من الكاذبين ﴾ القصص ٣٨ .

- ﴿ واستكبر هو وجنوده في الأرض بغير الحق وظنوا أنهم إلينا لا يرجعون * فأخذناه وجنوده فنبذناهم في اليم فانظر كيف كان عاقبة الظالمين ﴾ القصص ٣٩ - ٤٠ .

- ﴿ وجعلناهم أئمةً يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينجون ﴾ القصص ٤١ .

- ﴿ إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم وآتيناه من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة إذ قال له قومه لا تفرح إن الله لا يحب الفرحين ﴾ القصص ٧٦ .

- ﴿ وألقى السحرة ساجدين * قالوا آمنا برب العالمين * رب موسى وهارون * قال فرعون آمنتم به قبل أن آذن لكم إن هذا لكم مكرتموه في المدينة لتخرجوا

منها أهلها فسوف تعلمون * لأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ثم لأصلبنكم
أجمعين ﴿ الأعراف ١٢٠ - ١٢٤ .

﴿ وعاداً وثمودَ وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشيطان أعمارهم فصدهم
عن السبيل وكانوا مستبصرين * وقارون وفرعون وهامان ولقد جاءهم موسى
بالبينات فاستكبروا في الأرض وما كانوا سابقين ﴿ العنكبوت ٣٨ - ٣٩ .

﴿ فكلاً أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ومنهم من أخذته الصيحة
ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهم من أغرقنا ، وما كان الله ليظلمهم ولكن
كانوا أنفسهم يظلمون ﴿ العنكبوت ٤٠ .

﴿ ولقد أرسلنا موسى بآياتنا وسلطانٍ مبين * إلى فرعون وهامان وقارون فقالوا
ساحرٌ كذاب ﴿ غافر ٢٣ - ٢٤ .

﴿ وقال فرعون يا هامان ابن لي صرحاً لعلي أبلغ الأسباب * أسباب السموات
فأطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذباً ، وكذلك زين لفرعون سوء عمله وصد
عن السبيل ، وما كيد فرعون إلا في تباب ﴿ غافر ٣٦ و٣٧ .

وسنحاول من خلال هذه الآيات تعريف مصطلحات فرعون وهامان وقارون
وإعطاءها مضمونها المعاصر :

أما فرعون ، فقد اشتقت من جمع فعلين في اللسان العربي ، وهما أصلان
صحيحان ، الأول (فرع) يدل على ارتفاع وعلو وسمو ، ومنه (الفرع) وهو أعلى
الشيء ، وفرعت الشيء فرعاً إذا علوته ، ويقال أفرع بنو فلان إذا انتجعوا في أوائل
الناس ، وفرعة الطريق ماعلا منه وارتفع (ابن فارس م ٤ ص ٤٩١) . والثاني (عون)
وهو أصل صحيح ومنه اشتقت الإعانة والمعاون والعوان ، والضربة العوان ، التي تحتاج
إلى مراجعة (تاج العروس) والحرب العوان ، التي كانت قبلها حرب بكر ، ثم تكون
عواناً كأنها ترفع من حال إلى حال أشد منها (كتاب العين للفراهيدي) . فالعوان هي

التي لها قبل ولها بعد ، كالبقرة العوان في قوله تعالى ﴿ .. قال إنه يقول إنها بقرة لافارض ولا بكر عوان بين ذلك فافعلوا ما تؤمرون ﴾ - البقرة ٦٨ . والعوان في البقر هي التي قبلها بكر وبعدها فارض . ومن هذين الفعلين (فرع + عون = فرعن) نأتني إلى معنى فرعون .

فرعون هو أعلى الهرم في السلطة ويحمل صفة الاستبداد (البطش والشدّة) وهي ظاهرة كانت قبل موسى وبقيت بعده ، تطلق على ممارسي الاستبداد السياسي والبطش والشدّة من قبل ومن بعد ، بغض النظر عن أسمائهم الحقيقية كأشخاص ، كرمسيس وتحتمس وأمنحوتب .

وأما هامان ، فجاء من فعل (همن) ، ونقول المهيمن أي الحافظ والرقيب ، كما في قوله تعالى ﴿ وانزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيماً عليه .. ﴾ - المائدة ٤٨ - وهامان جاء لقباً للشخص الحافظ لأوامر الآلهة والرقيب عليها بين الناس ، ومثاله في قوله تعالى ﴿ وقالوا لا تدرن أهتكم ولا تدرن وداً ولا سواعاً ولا يفيث ويعوق ونسراً ﴾ - نوح ٢٣ - فجاء ذكر الآلهة بصيغة الجمع للدلالة على تعدد الآلهة ، وعلى أن لكل إله هامانه الخاص ، وعلى أنه كان لقوم نوح خمسة آلهة ، وعندهم خمسة هامانات ، أو مانسميهم رجال دين ، يدعون أنهم حافظون لتعاليم الآلهة ورقباء على تنفيذها بين الناس ، أي الحفظ كجانب إلهي من المهمة ، ورقابة التنفيذ كجانب انساني للمهمة . وحين يتعدد هؤلاء ، يصبح لهم رئيس يدعى هامان ، فهامان فرعون كان رئيساً للكهنة ، والرجل الثاني في السلطة ، أو مانطلق عليه رأس السلطة الدينيّة (رئيس العلماء) .

حتى في حال دين الاله الواحد خالق السموات والأرض ، بعيداً عن الوثنية والأصنام وتعدد الآلهة ، فكل الذين يدعون أنهم حافظون لدين الله ، رقباء على تطبيقه ، وأن الدين يمر من خلالهم في الاتجاهين من الله أو من الرسول إلى الناس ، ومن الناس إلى

الله ، هم من الهامانات، عرفوا ذلك أم لم يعرفوا ، شاؤوا ذلك أم أبوا ، أشخاصاً كانوا أو مؤسسات ، فقد جاء الاسلام للناس كافة دونما حاجة إلى هامانات ، وإذا رأينا أو سمعنا من يدعي الاختصاص بهذا الدين ، وأن العلم به يأتي عن طريقه وبواسطته حصراً لسبب أو لآخر ، فهو هامان ، بغض النظر عن اللقب الذي يعطيه لنفسه .

وأما قارون فجاء من فعل (قرن) ، وهو أصل يدل على جمع ، فالقرآن سمي قرآناً لأنه قرن بين معلومات اللوح المحفوظ والامام المبين . وعرفه الله سبحانه بفحش الغنى في قوله (وآتيناه من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة) وبأنه ليس له وطن أو قومية في قوله (إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم) فقارون من قوم موسى لكن الله صنفه مع فرعون وهامان في قوله (وقارون وفرعون وهامان ولقد جاءهم موسى بالبينات) كما أخبرنا الله سبحانه في هذه الآية بأن هؤلاء الثلاثة أعوان (عوان) لهم سوابق وسيكون لهم لواحق ، وذلك في قوله (فاستكبروا في الأرض وما كانوا سابقين) . فقارون فرعون تمثله الآن الشركات الاحتكارية الكبرى التي ليس لها وطن (متعددة الجنسيات) وتملك من الكنوز (ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة) لكن ذلك لايعني أبداً الرأسمالية الوطنية ، أو الغنى المشروع ، فقارون لقب لنوع خاص من الغنى ، هو الغنى الاحتكاري الكبير ، وليس الغنى بشكل عام ، لأن الغنى النسبي والفقير النسبي من ظواهر جدل المجتمعات الانسانية كما أسلفنا .

وقد أطلق القرآن على بقية الناس مصطلحاً هو ﴿ المستضعفون في الأرض ﴾ ، وهؤلاء المستضعفون قادرون على مواجهة فرعون وهامان ، كما في قوله تعالى ﴿..ونري فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحلدون ﴾ هنا نلاحظ أنه لم يضع قارون مع فرعون وهامان ، وهذا ماسنبينه عند دراسة العلاقات بين هؤلاء الثلاثة ، فلنأخذ الآن صفات كل من هذه الألقاب .

لقد قلنا بأن فرعون لقب وليس اسم علم لشخص بعينه ، وقلنا إنه يعني

الاستبداد السياسي والانفراد بالسلطة ، فمقومات هذا الاستبداد والانفراد هي : ادعاء الربوبية ، وادعاء الألوهية . أما ادعاء الربوبية كما في قوله ﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ و ﴿ ليس لي ملك مصر وهذه الأنهار تجري من تحتي ﴾ ، فيدعي لنفسه صفات الربوبية التي وردت في قوله تعالى ﴿ إن بطش ربك لشديد ﴾ * إنه هو يبدئ ويعيد * وهو الغفور الودود * ذو العرش المجيد * فقال لما يريد ﴿ البروج ١٢ - ١٦ . وأما ادعاء الألوهية كما ورد في قوله تعالى ﴿ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ فيدعي صفة الألوهية التي جاءت في قوله تعالى ﴿ .. أبصر به وأسمع ما هم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحداً ﴾ - الكهف ٢٦ ، فالحاكم المستبد يبدأ فيدعي بأن كل البلد ملكه الشخصي ، ويتصرف على هذا الأساس (أليس لي ملك مصر) ثم ينتقل إلى التصرف على أساس أن الناس العاقلين ملكه أيضاً ، تمهيداً للادعاء الثاني ، وهو ادعاء الألوهية ، الذي يختص بالعاقل فقط كما في قوله (ما علمت لكم من إله غيري) وقوله تعالى ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ - الأنبياء ٢٣ . فالألوهية تتضمن الطاعة الكاملة من الناس لفرعون ، بالألا يتصرفوا بشيء بقناعاتهم الشخصية دون إذن منه ، لذا قال فرعون للسحرة (ءأنتم به قبل أن أذن لكم) وأنزل بهم العقوبة بقوله (لأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ثم لأصلبنكم أجمعين) لا لأنهم آمنوا برب موسى وهارون ، وإنما لأنهم آمنوا قبل أن يأذن لهم ، ولو أنهم استأذنوه لكان من الأرجح أن يأذن لهم ، لأنهم باستئذانهم له ، لا يتحدونه في ألوهيته .

هاتان الصفتان من صفات الحكم الاستبدادي المطلق ، ومن صفات الظاهرة الفرعونية ، ماتزالان حتى يومنا هذا . فليس من الضروري أبداً أن يقف المستبد ويعلن صراحة أنه رب البلد وأنه إله سكان البلد ، وإنما يعرف ذلك من صلاحياته ومن نمط الحكم نفسه . مقابل ذلك ، نجد أن الناس الذين يعيشون تحت سيطرته لهم صفة الأشياء ، فالجتماع عدد على الهامش ، بغض النظر عن المنظمات والمؤسسات الموجودة

فيه. لذا وصفهم تعالى بالفسق في ظل فرعون بقوله ﴿فاستخفّ قومَه فاطاعوه إنهم كانوا قوماً فاسقين﴾ - الزخرف ٥٤ .

لقد عرض الله سبحانه نوعين من الحساب يوم القيامة ، الحساب الدينيوي الفردي والجماعي ، والحساب الأخروي الفردي والجماعي :

أما الحساب الدينيوي الفردي ، فيقع على الذنوب الفردية عند الناس ، ومن أجل هذا الحساب أعطانا الله آيات التشريع في الرسائل ، وأعطانا صلاحية تطبيقها ، وصلاحية سن تشريعات من أجل المجتمع ، أي أن آيات التشريع الالهي وقوانين التشريع الانساني يجمعهما قاسم مشترك ، هو أنهما تشريع لمجتمع . لكن آلية التطبيق فردية لكل حالة على حده ، فعقوبة الحد الأعلى للسرقة ، قطع اليد ، جاءت لكل الناس ، ولكن تطبيقها فردي تماماً على الشخص الذي تنطبق عليه مواصفات عقوبة الحد الأعلى .

وأما الحساب الدينيوي الجماعي ، فيقع على الذين تنطبق عليهم آية (فاستخف قومَه فاطاعوه إنهم كانوا قوماً فاسقين) حيث جاء الحساب الدينيوي الجماعي في قوله ﴿فكلاً أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً .. الآية﴾ العنكبوت ٤٠ - وفي قوله عن قوم هود ﴿ وتلك عادٌ جحدوا بآيات ربهم وعصوا رسله واتبعوا أمر كل جبارٍ عنيد * واتبعوا في هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة ، ألا إن عاداً كفروا بربهم ، ألا بعداً لعاد قوم هود﴾ - هود ٥٩ و ٦٠ . ونلاحظ هنا كيف ذكر العقوبة الجماعية في الدنيا والآخرة ، التي تصيب كل من رضح وصفق للاستبداد والجبروت .

ويتجلى الحساب الأخروي الفردي في قوله تعالى ﴿ وأن ليس للانسان إلا ما سعى * وأن سعيه سوف يُرى﴾ - النجم ٣٩ و ٤٠ وفي قوله تعالى ﴿ فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمنٌ فلا كفران لسعيه وإنا له كاتبون﴾ الأنبياء ٩٤- وفي قوله تعالى عن الدنيا والآخرة ﴿ من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها ثم إلى ربكم ترجعون﴾ - الجاثية ١٥ .

أما الحساب الأخرى الجماعي فيتجلى في قوله تعالى ﴿ وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَالِيَةً ، كل أمة تدعى إلى كتابها اليوم تجزون ما كنتم تعملون ﴾ هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق ، إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون ﴾ - الجاثية ٢٨ و ٢٩ . ونلاحظ كيف أن الحساب فردي وجماعي ، أي على السلوك الفردي كالصلاة والصوم والصدق وشهادة الزور والفواحش ، وعلى السلوك الجماعي في قوله (كل أمة تدعى إلى كتابها) . فالحساب الفردي يأتي عن السلوك ، والحساب الجماعي يأتي عن المواقف ، والحياة كلها سلوك ومواقف . وأول المواقف المطلوبة هو مكافحة الاستبداد بكل أنواعه ، السياسي والديني والاقتصادي والاجتماعي ، حتى في حالة العجز فالعذر غير مقبول ، وذلك في قوله تعالى ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ، فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً ﴾ - النساء ٩٧ - ولم يستثن منهم سوى قبلي الحيلة من النساء والرجال والأطفال في قوله ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾ - النساء ٩٨ - أي هؤلاء الذين إذا هاجروا كانوا عالة على الآخرين ، فقد ساءت مصيرهم الله بقوله ﴿ فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم ، وكان الله عفواً غفوراً ﴾ - النساء ٩٩ - ونلاحظ كيف لم يعف عن المقتدر على مكافحة الاستبداد والوقوف في وجهه ، حتى ولو صام وصلى وزكى ، وكيف أن العقيدة الإسلامية لاتقبل الاستبداد والطغيان بكل أنواعه، حتى ولو كان المستبد من الصائمين ، المصلين ، ودافعي الزكاة .

أما الصفة الثالثة من صفات الاستبداد فهي صفة "فرق تسد" كما وردت في قوله تعالى ﴿ إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً . الآية ﴾ القصص ٤ - فمن سمات الاستبداد السياسي الأساسية ، سواء كان استعمارياً أم محلياً ، أن يفرق بين الناس ، ويجعلهم طوائف وشيعاً ، بتشجيعه الانقسام العرقي والطائفي والمذهبي .

أما الصفة الرابعة ، فهي وجود بطانة تنفذ أوامره وتعتبره إلهاً حقيقياً ، أطلق عليها سبحانه اسم الملأ في قوله ﴿ وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ - القصص ٢٨ - وتشكل هذه البطانة طبقة كاملة لا بد منها لكل حاكم مستبد ، تؤيده في كل شيء ، ومن صفاتها أنها تأخذ سلطاتها من سلطات فرعون ، فتتكلم باسمه ، وتأخذ من الناس ماتشاً باسمه ، وتزرع الرهبة في القلوب باسمه ، وتتمتع بامتيازات يحرم المستضعفون في الأرض منها تماماً ، وتنتشر الدعاية لفرعون على أنه الإله وأن كل ما يريد هو عزته ومنعتهم ، لأنه يعلم مصالح الناس أكثر منهم ، ولا يسمح بأن يسمع أي شيء مغاير ، حتى لو كان من البطانة والمقربين ، كما ورد في قوله تعالى ﴿ يا قوم لكم الملك اليوم ظاهرين في الأرض فمن ينصرنا من بأس الله إن جاءنا ، قال فرعون ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيلاً الرشاد ﴾ - غافر ٢٩ .

والصفة الخامسة هي زيادة الفساد في الأرض . فالاستبداد السياسي طغيان ، والصلاح والفساد من قوانين جدل الانسان والمجتمعات ، لكن النظام الاستبدادي يغلب الفساد على الصلاح إنما لا يبيده ، ونعني بالفساد فساد الوظائف وأجهزة الدولة والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية ، وهذا من سمات الطغيان الأساسية في قوله تعالى ﴿ ألم تر كيف فعل ربك بعاد * إرم ذات العماد * التي لم يخلق مثلها في البلاد * وثمود الذين جابوا الصخر بالواد * وفرعون ذي الأوتاد * الذين طفوا في البلاد * فآكثروا فيها الفساد ﴾ الفجر ٦ - ١٢ .

لنتأمل الآن حجج الاستبداد السياسي عندما يواجه من قبل خصومه ، المستضعفين في الأرض ، حين يطلبون منه التنازل عن الاستبداد . والمراحل التي يمر بها نضالهم ضد الظاهرة الفرعونية الاستبدادية ، ثم نتأمل علاقة فرعون بهامان ، وعلاقة فرعون بقارون ، وعلاقة قارون بهامان ، وعلاقة هؤلاء بالمستضعفين ، دون أن ننسى أن علاقة فرعون بالمستضعفين ، علاقة ربوبية وألوهية .

تبدأ مراحل مواجهة الاستبداد السياسي من قبل المستضعفين في الأرض ، بمرحلة النضال السلمي ، والمجادلة والتي هي أحسن ، والقول الحسن . كما في قوله تعالى ﴿ اذهبوا إلى فرعون إنه طغى * فقولا له قولاً لينا لعله يتذكر أو يخشى ﴾ - طه ٤٣ و٤٤ - ولما كانت صورة المستبد عند الناس هي صورة البطش والارهاب، فقد أجاب موسى وهارون ﴿ .. إننا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى ﴾ طه ٤٥ وذلك لأنه يملك مقاليد الأمور كلها بيده ، من منسلطة وأموال يسخرها الحاكم المستبد وبطانته لاستعباد الناس وإذلالهم ، كما في قوله تعالى ﴿ وقال موسى ربنا إنك آتيت فرعون وملائه زينةً وأموالاً في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾ - يونس ٨٨ - أي أن عقوبتهم ليست في الآخرة فقط، وإنما في الحياة الدنيا ، وعلى أيدي المستضعفين في الأرض .

ونجد أن الحاكم المستبد يواجه هذا القول اللين لتحرير الناس من العبودية بالتكذيب أولاً ، وبالتشكيك في النوايا ، كما في قوله تعالى ﴿ وإذ نادى ربك موسى أن انت القوم الظالمين * قوم فرعون ، ألا يتقون * قال رب إنني أخاف أن يكذبون ﴾ الشعراء ١٠ - ١٢ . لكن الدعوة بالقول اللين ، في مرحلتها السرية، تكسب بعض الأنصار من البطانة نفسها ، نراها في قوله تعالى ﴿ وقال رجل من آل فرعون يكتم إيمانه .. ﴾ - غافر ٢٨ - كما نرى أن موقف الأنصار المؤمنين سراً ، موقف وسط وحياد ، يأخذه كثير من الناس في هذه المرحلة ، نجد في قوله تعالى ﴿ .. وإن يك كاذباً فعليه كذبه وإن يك صادقاً يصيبكم بعض الذي يعدكم .. ﴾ - غافر ٢٨ - لكن هذا الموقف ينقلب إلى مواجهة علنية ، بعد إيمان السحرة ، وانتشار الدعوة .

هنا ينتقل الحاكم المستبد من التكذيب إلى البطش والإعدام ، كما في قوله تعالى ﴿ فلما جاءهم بالحق من عندنا قالوا اقتلوا أبناء الذين آمنوا معه واستحيوا نساءهم وما كيد الكافرين إلا في ضلال * وقال فرعون ذروني أقتل موسى وليدع ربه إنني

أخاف أن يبدل دينكم أو أن يظهر في الأرض الفساد ﴿ غافر ٢٥ و ٢٦ . ولكن من هولاء الذين (قالوا اقتلوا) ؟ لقد جاء الجواب في غافر ٢٣ و ٢٤ بقوله تعالى ﴿ ولقد أرسلنا موسى بآياتنا وسلطانٍ مبينٍ * إلى فرعون وهامان وقارون فقالوا ساحرٌ كذاب ﴾ . فالذي اتخذ قرار القتل ثلاثة هم فرعون رأس السلطة السياسية ، وهامان رأس السلطة الدينية ، وقارون ممثل الأغنياء ، وأغنى واحد فيهم .

فالتحالف غير المقدس قائم بين هذه السلطات الثلاث لقمع المطالبة بالحرية والتحرير ، ولكن رأس السلطة السياسية المستبدة هو المنفذ لرغبات هذه السلطات الثلاث ، كما يوضح قوله تعالى (وقال فرعون ذروني أقتل موسى) .

فبعد فشل السحرة أمام موسى وسجودهم له وإيمانهم به (انظر سورة الأعراف ١١٠ - ١١٦) لجأ فرعون إلى الإتهام بقلب نظام الحكم (يريد أن يخرجكم من أرضكم) ، وحثه التآمر ، التي يلجأ إليها كل حاكم مستبد ، عندما يتهدد نظام حكمه . فالوطن ليس أكثر من شركة تجارية ، رأس مالها السلطة ، وجمال نشاطها الوطن ، وعندما تتهدد هذه الشركة ، تطرح نظرية المؤامرة على الوطن كواجهة ، كما جاء في قوله تعالى ﴿ وأوحينا إلى موسى أن ألقِ عصاك فإذا هي تلقف ما يأفكون ﴾ الأعراف ١١٧ - ونلاحظ هنا كيف انتصر الطرح الجديد على الاستبداد بأنواعه وعلى رأسه الاستبداد السياسي في المواجهات الفكرية والعلمية ، فقال بعدها ﴿ فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون ﴾ - الأعراف ١١٨ - واندحر الطرح البالي الذي استرهب الناس ، وأصبح هشاً صغيراً ﴿ فقلبوا هناك وانقلبوا صاغرين ﴾ - الأعراف ١١٩ - وآمن السحرة لأنهم تكنوقراط وليسوا من المملأ ، لأن الانسان المهني يعرف أسرار مهنته ، وإذا كان مخلصاً لها ، فإنه يقبل الطرح الأقوى والأكثر علمية ، أما رجال الدين فلهم وضع هاماني خاص بهم ، لا يقبلون معه بأية طروحات علمية ، لأنها تهدد وضعهم الهاماني ، وممارساتهم في الاستبداد الفكري والعقائدي .

وهنا يأتي دور هامان في صياغة نظرية المؤامرة بقلب نظام الحكم . فهامان هو رئيس الكهنة ، والحافظ لدين الآلهة ، الرقيب على تنفيذها وانتشارها بين الناس ، والتزام الناس بها . وبما أن دعوة موسى جاءت للتوحيد ولنقض تعددية الآلهة السائدة آنذاك ، وتحرير بني إسرائيل من الاستعباد ، فقد كان هناك خطر كبير على هامان ومنصبه ، وعلى فرعون وسلطته ، فعلاقة هامان بفرعون هي إعطاء الشرعية السلطانية المستبدة ، التي ترضى عنها الآلهة .

وكان طبيعياً أن يطلب فرعون من هامان أن يعرفه بإله موسى ، وبما أن مفهوم الربوبية والألوهية في ذلك الوقت ، مفهوم مجسد مشخص ، يصور الآلهة مخلوقات تعيش بين النجوم أو على النجوم ، ولها قوة خارقة ، فقد جاء طلب فرعون من هامان يعكس هذا المفهوم والتصور . ولهذا كان سؤال فرعون لموسى عن ربه يتعلق بالوجود المادي ﴿ قال فمن ربكما يا موسى ﴾ ويبيئه موسى ﴿ قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى ﴾ - طه ٤٩ و ٥٠ . كما كان سؤاله يتعلق بالوجود التاريخي ﴿ قال فما بال القرون الأولى ﴾ ويحيب موسى ﴿ قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى ﴾ طه ٥١ و ٥٢ . ويتوافق ذلك كله مع التصور المشخص للإله عند فرعون ، في طلبه من هامان أن يدلّه على الإله الذي يزاحمه في مقام الألوهية ﴿ وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري ، فأوقد لي يا هامان على الطين فاجعل لي صرحاً لعلّي أطلع إلى إله موسى وإني لأظنه من الكاذبين ﴾ - القصص ٢٨ .

ونلاحظ هنا أمرين ، أولهما أن إله موسى نافس فرعون في ألوهيته وهذا مالا يسمح به فرعون ، وثانيهما أن مفهوم الألوهية وخدمة الآلهة هي من اختصاص هامان ، وأنه المعني بها مباشرة ، لذا طلب منه أن يجعل له صرحاً ، ليطلع إلى إله موسى في الأعلى ، كما هو مشخص في تصوره .

ونعود إلى نظرية المؤامرة كنهاية مطاف ، وردت في قوله تعالى ﴿ قال

فرعون آمنتم به قبل أن آذن لكم إن هذا مكرٌ مكرّموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها فسوف تعلمون ﴿ - الأعراف ١٢٣ . هذا الخطاب والتهديد موجه للسحرة الذين آمنوا برب موسى وهارون ، وبه تأتي مرحلة البطشة الكبرى ﴿ لا تقطن أيديكم وأرجلكم من خلافٍ ثم لأصلبنكم أجمعين ﴿ - الأعراف ١٢٤ - ﴿ وقال فرعون ذروني أقتل موسى .. ﴿ - غافر ٢٦ - وهي مانسيه الآن مرحلة التصفية الجسدية . ولكن الحاكم المستبد يحتاج إلى ميرر لهذه البطشة ، وهذا الميرر هو الادعاء بوجود مؤامرة في البلد لاستلام السلطة ، وقلب نظام الحكم ﴿ .. إن هذا لمكرٌ مكرّموه في المدينة .. ﴿ (١)

(١) مكر في اللسان العربي أصل صحيح يدل على الاحتيال والخداع (ابن فارس) . وقال الليث المكر: احتيال في غفية ، ومكر به : كاده (تاج العروس) . والمكر : صرف الانسان عن مقصوده بحيلة . وهو نونان محمود يقصد به الخير ، ومنموم يقصد به الشر (محيط المحيط) . والمكر في التنزيل الحكيم صنفان ، مكر سيء ورد في قوله تعالى ﴿ .. ولا يتحقق المكر السيء إلا بأهله ﴾ فاطر ٤٣ - والقول بالمكر السيء يعني أن هناك مكرًا غير سيء ، وصف الله تعالى نفسه به في قول ﴿ ومكروا والله والله خير الماكرين ﴾ - آل عمران ٥٤ . فالأب بمكر يطفله ليقه الدواء ، والطبيب بمكر بالمرضى بمساعدة أهله لشفاؤه ، والمرشحون في الحزب الواحد ، بمكر بعضهم ببعض في تكتيكات انتحائية للفوز بالكراسي والمناصب ، فإذا أخذنا مفهوم المكر بهذا النوع من التآمر الحسن ، نرى أن الحياة الأسرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية مليئة به ، لكنه ليس بالضرورة مكرًا سيئًا . أما أن نفهم المكر بمعناه السليبي فقط ، فهذا خطأ فادح وقعنا فيه ، وعزونا معه كل عيبتنا وفشلنا إلى نظرية مؤامرة تحوكمها قوى خارجية تتآمر علينا . مما انعكس بشكل مخيف على عقليات الحكومات والمنظمات السياسية والأفراد ، كتفسير ساذج للأحداث الداخلية والخارجية حين يقع الفشل والعجز . فعندما تطلب الدولة في الداخل ، بتحقيق العدالة النسبية ، وبحرية التعبير عن الرأي ، فالإتهام المباشر هو التآمر ثم التصفية ، وهذا حاصل أيضاً على صعيد المنظمات السياسية ، فكل منها تتهم الأخرى بالتآمر عليها لتبرر عداوتها لها . أما في الحقل الخارجي ، فكل فشل في حرب أو في خطة تنمية أو تحقيق وحدة، يعزى إلى التآمر الخارجي ، كذريعة لتبرير الفشل في مواجهة الأحداث العالمية ومواكبة ركب التطور وتعزى هذه الظاهرة في العقل العربي ، إلى علة تتحلّى في سببين رئيسيين : أولهما ، أن العقل العربي عقل غير جدلي ، ينظر إلى الأشياء والأحداث منفصلة عن بعضها البعض . ثانيهما ، أن العقل =

لقد استعمل فرعون هذا المكر السيء في مواجهة موسى ومن آمن معه ، واستعمل نظرية المؤامرة لتبرير البطشة الكبرى . فقد طلب موسى وهارون من فرعون تحرير بني إسرائيل ﴿ فأرسل معنا بني إسرائيل ولا تعذبهم ﴾ فاتهمهما فرعون بتغيير الدين وإظهار الفساد في الأرض ، وبعد فشله اتهمهما بالتآمر على قلب نظام الحكم .

ولنتظر إلى قوله (لتخرجوا منها أهلها) وتقديم الجار والجرور على المفعول به ، فموسى وهارون يريدان السكان (بني إسرائيل) ولا يريدان المدينة ، أي أنهما يريدان إخراج أهلها منها ، لكن فرعون يقلب القصد ، ويتهمهما بالتآمر والمكر للاستيلاء على المدينة بأن يخرجوا منها أهلها . وهذا يعني قلب نظام الحكم الذي يستحقان عليه عقاب المتآمرين .

وقد حصل هذا مع النبي (ص) في دعوته لمواجهة النظام القائم ، بأبعاده العقائدية والاجتماعية والفكرية والسياسية ، وتم المكر بالنبي (ص) من قبل النظام القائم في ثلاث مراحل متتالية ، جاءت في قوله تعالى ﴿ وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ، ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين ﴾ - الأنفال ٣٠ .

فمن خلال مراحل السيرة النبوية ، كانت السيرة الذاتية للنبي (ص) قبل البعثة نظيفة جداً ولاغبار عليها ، حتى لقب بالصادق الأمين ، فلم يستطع كفار قريش القدح بسيرته الذاتية . وكان (ص) معروفاً بين الناس ومن أواسطهم ، فلم يستطع كفار قريش الطعن بمجذوره ، ومن هنا تجلت أول مرحلة عند قريش بعرض المال والثروة ، ثم بعرض الملك ، فأبى النبي (ص) ، فلجأوا إلى المكر السيء والاتهام بالتآمر ، حين أدركوا أن في تركه ودعوته نهاية النظام القائم وتدميره كلياً . فانتقلوا إلى المراحل التي مازالت سارية

- العربي الحالي لا يعمل إلا من خلال الآخر ، فهو عقل غير مبدع ، لم يستطع إلى الآن إظهار إمكاناته وتحقيق الاستقلالية التاريخية .

المفعول حتى يومنا هذا ، في مواجهة كل دعوات التحرير والعدالة .

المرحلة الأولى (ليشتوك) ، ثبت أصل واحد في اللسان العربي هو الدوام على الشيء (ابن فارس) ففي هذه المرحلة يحاول المستبد صرف المعارضة عن هدفها ، وتثبيتها على ما كان دارجاً في المجتمع ، أي بإثبات الوضع القائم ، باستعمال شتى أنواع الترغيب من مال ومنصب وجاه .

المرحلة الثانية والثالثة (أو يقتلوك أو يخرجوك) . وتأتي هاتان المرحلتان بشكل متناوب ، أو تندجمان معاً ، فقد حصل مع النبي (ص) أن كفار قريش حاولوا تثبيتته فلم يفلحوا ، وعندما اكتسبت الدعوة أنصارها حاولوا تثبيت هؤلاء الأنصار ، فأفلحوا مع البعض ، ولم يفلحوا مع الكثير ، وتعرض الأنصار بعد ذلك إلى التعذيب الجسدي ، وسقطت سمية ، أول شهيدة في الاسلام ، وهرب أنصار الدعوة بأنفسهم إلى الحبشة ، ليصل الوضع بعدها إلى مرحلة التصفية الجسدية ، فتأمر كفار قريش بالنبي (ص) لقتله ، وواكب ذلك هجرة النبي (ص) إلى المدينة ، وهذا يفسر ماقلناه أن القتل والاخراج قد يتناوبان فيسبق أحدهما الآخر ، أو يأتيان معاً ، فيخرج الحاكم المستبد عدداً من المناضلين المطالبين برفع الاستبداد والحرية من أوطانهم ، ويلجأ إلى التصفية الجسدية ، ولكن يبقى عليه تبرير هذا العمل . ويأتي التبرير بادعاء الموامرة على قلب نظام الحكم التي ابتدعها فرعون . ويؤكد التنزيل الحكيم مرة أخرى على أن حاشية الحاكم المستبد ، المستفيدة من الأوضاع القائمة والامتيازات ، هي التي تحرضه على البطش ، وتنصحه بذلك ، كما في قوله تعالى ﴿ وقال الملأ من قوم فرعون أتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض ويذرك وآفتك ، قال سنقتل أبناءهم ونستحيي نساءهم وإنا فوقهم قاهرون ﴾ - الأعراف ١٢٧ - وهذا الاجراء مازال يمارس إلى يومنا هذا .

٦ - الاستبداد الاقتصادي :

تمثل في قارون ظاهرة الاستبداد الاقتصادي ، فقد وصفه الله سبحانه بقوله ﴿وَاتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ ..﴾ . وأشرنا سابقاً إلى وجوب التمييز بين هذا النوع من الاستبداد ، وبين ظاهرة الغنى والفقير ، التي هي من ظواهر جدل الانسان والمجتمعات ، ومن القوانين المغلقة التي لا يمكن معها نفسي أحدهما في أي عصر وأي مجتمع . أما الظاهرة القارونية ، الاستبداد الاقتصادي ، فليس لها وطن ولا قومية . فقارون كان من قوم موسى ، لكن ذلك لم يمنعه من أن يطغى ويغني عليهم ، وهذه سمة الشركات الاحتكارية العالمية ذات الجنسية الواحدة ، أو متعددة الجنسيات . فالقارونية لاعلاقة لها بالغنى الوطني (البورجوازية الوطنية) التي تلعب دوراً إيجابياً في تطور المجتمع وعلاقاته الاقتصادية . وخير مثال على الظاهرة القارونية ، احتكارات النفط ، والكمبيوتر ، والسيارات ، والتعدين ، والصناعات الكيماوية الأوروبية ، التي ليس لها وطن ، بل هي متعددة الجنسيات تضع الدول وأجهزتها في خدمتها . وفي الظاهرة القارونية يجب أن نميز بين نوعين :

النوع الأول ، القارون الانتاجي . ومثاله الشركات والمصارف الأمريكية - اليابانية والأوروبية ، التي تحكم العالم عملياً ، داخل بلادها وخارجها . وما السلطات التنفيذية في هذه الدول سوى أداة تنفيذ لمصالح هذه الشركات والمصارف الكبرى ^(١) . ولهذا الشركات معياران في التعامل ، من حيث أنها انتاجية ، الأول معيار داخلي . فقد وجدت هذه الشركات لكونها تؤمن بالعلم والعقل ، أن الليبرالية في المجتمع ، والديموقراطية في السياسة ، والرأسمالية في الاقتصاد ، وحرية الصحافة ، هي الشكل العلمي العقلاني للحياة في وجوهها المختلفة . ولما كانت هذه الشركات التي تمولها

(١) انظر كتاب " رجال المال والمصارف يحكمون العالم " ، ترجمة أحمد عبد الكريم ، دار الأهالي ، دمشق ،

المصارف ، شركات منتجة ، بحاجة إلى مجتمع قادر على شراء منتجاتها ، مما يستلزم أن يكون دخل أفراد هذا المجتمع كافياً لشراء تلك المنتجات ، لهذا نرى أن دخل الفرد هناك يرتفع ، ونجد في تلك المجتمعات نسبة كبيرة من التكنوقراط الفنين المتخصصين ، كما نجد أيضاً تسهيلات للشراء . أما المعيار الثاني فخارجي ، تنظر من خلاله هذه الشركات إلى العالم الثالث على أنه حقل تجارب ، ومصدر للمواد الخام ، ومستهلك . فهي لاتعنى بالتقدم الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لهذه الدول ، بل تتعامل معها معاملة السيد للعبد ، وبطريقة ذرائعية ، على مبدأ فرق تسد ، فإذا راجعنا تاريخ القرن التاسع عشر ، وهو قرن ذروة الاستعمار والنهب الأوروبي ، لرأينا هذين المعيارين مترافقين ، ولرأينا أيضاً أن هذا القرن هو قرن التحرير وتشكيل المجتمعات والشركات الوطنية المستقلة ، داخل هذه الدول ، وإذا أخذنا فرق المستوى المعرفي والتكنولوجي بين هذه الدول ودول العالم الثالث ، أدركنا أنه كبير جداً ، وأن المستويات المعرفية والايديولوجية المطروحة في العالم العربي ، لم تبلغ بعد مستوى مواجهة الطروحات والامكانيات الموجودة لدى مايسمى بالعالم المتقدم ، والعالم العربي اليوم هو خير نموذج لطريقة تعامل هذه الدول مع الدول المتخلفة ، إذ يكفي أن ننظر إلى معايير تعامل هذه الدول مع إسرائيل ومع العرب حتى نعي النهج الذي تسير عليه في سياساتها .

أما النوع الثاني ، فهو القارون الريعي ، وهو الذي بدأ يتشكل في العالم العربي والاسلامي بعد الخلافة الراشدية مباشرة ، فالدولة العربية الاسلامية كانت تجني الأموال لتصرف معظمها على العسكر (الأمن) ، وكان ولاء العسكر تارياً للخليفة شخصياً لا الوطن ، وأصبح الخليفة ذو سلطة يملك من خلالها مفاتيح بيت المال بيده . والتاريخ حافل بالمكافآت التي كان يقدفها الخلفاء على الشعراء المادحين ، وكيف أعطوا الضياع والأراضي للمقرين ، لأن الأراضي ملك الدولة ، وبالتالي ملك للخليفة يعطيها من يشاء ، وكان الحكم إقطاعياً ، كل شيء يتبع مزاج الخليفة ، وبالتالي لم ينشأ هذا

الارتباط الكبير بين الفلاح والأرض ، فكان من السهولة طرد الفلاحين مزاجياً . يقول ابن جبير بهذا المجال أنه زار الإمارات الصليبية في سواحل بلاد الشام ، وتأسف أشد الأسف حين رأى أن الفلاحين المسلمين ، الذين تدخل أراضيهم ضمن الإمارة الصليبية ، ينعمون بالأمن والاطمئنان ، أكثر بكثير من الفلاحين الذين يعملون في أرض تابعة لإمارة الحكام المسلمين ^(١) .

لقد أخذ الحاكم في البلاد العربية والاسلامية دور فرعون وقارون معاً ، لأنه أولاً حاكم مستبد ، وثانياً لأن كل أموال الدولة تحت تصرفه ، فكان أسوأ نموذج لاتحاد فرعون وقارون الربيعي ، الذي يجمع الكنوز ولا ينتج شيئاً ، ورأسماله السلطة والعسكر في شخص واحد . ومنذ ضعف الخلافة العباسية المدنية ، ابتداء من عهد المعتصم والمتوكل ، انتقلت السلطة إلى العسكر مباشرة ، فأصبحوا الحكام الحقيقيين لكل البلاد العربية والاسلامية ، وتحولت الخلافة إلى منصب شكلي صرف يدعو إلى الرثاء . وأصبح لكل بلد أميرها الخاص ، هو فرعونها وهو قارونها ، وكان الهامانات يبررون لهؤلاء الفراعنة والقوارين كل تصرفاتهم ، حتى أصبحت الطاعة الشرعية واجبة لذي الشوكة ، أي أن كل من استلم السلطة بالقوة طاعته واجبة . وصار ذلك جزءاً من الفقه الاسلامي ^(٢) . وقد لعب التصوف دوراً هاماً في تدجين الناس وتهيئتهم لقبول كل شيء ، وتحول الجهاد إلى جهاد النفس ضد الهوى ، وأصبحت الحياة العامة متشرذمة فردية ، وأصبح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نوعاً من السخرية ، تم حصره في المرأة قبل كل شيء ، تأكيداً لذكورية المجتمع . وقد حقق الصوفية والفقهاء نوعاً من المصالحة الأبدية بين الناس وحكامهم ، كائناً من كان الحاكم ، وبغض النظر عن كيفية وصوله إلى الحكم ، حتى أن مشروعية الحاكم ، التي تكمن في طريقة وصوله

(١) انظر " الحروب الصليبية كما يراها العرب " ، أمين معلوف

(٢) انظر " الأحكام السلطانية " للماوردي .

إلى الحكم ، وفي نوع صلاحياته المحدودة ، أصبح أمراً غير قابل للبحث ، وإذا ظهرت بعض أصوات الاحتجاج فالأجوبة جاهزة لإسكاتها : دعوا الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها، عليك بالسمع والطاعة للحاكم ولو أوجع ظهرك وأخذ مالك ، هذه ذنوبكم لأنكم ابتعدتم عن الله ، الطاعة لذي الشوكة والغلبة، اللهم لاتسلط علينا بذنوبنا من لا يخافك ولا يرحمنا، الظالم سيف الله في الأرض ينتقم به ثم ينتقم منه .

وهذه الأجوبة الجاهزة ، وغيرها كثير ، تغلغلت ورسخت في تراثنا الشعبي والفصيح ، بأشكال شتى وصور مختلفة ، أبرزها الجبرية ، فالعمر محتوم ، والرزق مقسوم ، ولا قيمة لما يفعله الانسان بالغاً ما بلغ في زيادة رزقه ، أو الهرب من مكتوبه المقدر على جبينه ^(١) . ولعل في المقتطفات التالية ، التي اقتطفناها من مصادرها في التراث ما يوضح ما نريد :

- يزع الله بالسلطان أكثر مما يزع بالقرآن (العقد الفريد ج ١ ص ٧) .
- نصح الإمام ولزوم طاعته واتباع أمره ونهيه في السر والجمهور فرض واجب لا يتم إيمان إلا به ولا يثبت إسلام إلا عليه . (العقد الفريد ج ١ ص ٩) .
- من تعرض للسلطان أرداه ، ومن تطامن له تخطاه ، وإذا زادك السلطان إكراماً فزده إعظاماً ، وإذا جعلك عبداً فاجعله رباً . (العقد الفريد ج ١ ص ١٨) .
- ينسب ابن قتيبة في عيون الأخبار إلى عبد الله بن مسعود قوله : إذا كان الإمام (أي الحاكم) عادلاً فله الأجر وعليك الشكر ، وإذا كان جائراً فعليه الوزر وعليك الصبر . (ج ١ ص ٣) أما ابن عبد ربه في العقد الفريد فينسبه إلى عبد الله بن عمر (ج ١ ص ٨) .
- سلطان تخافه الرعية خير للرعية من سلطان يخافها (عيون الأخبار ج ١ ص ٢).

(١) انظر كتاب " ألف ليلة وليلة " .

- خير السلطان من أشبه النسر حوله الجيف وليس من أشبه الجيفة حولها النسور
(عيون الأخبار / كتاب السلطان) .
- يقول أبو موسى الأشعري : الكرامات للأولياء حق ، وهي من وجه تصديق
الأنبياء وتأكيد المعجزات (الملل والنحل للشهرستاني ص ١٠٤) .
- أصحاب عيسى بن صبيح المردار أبي موسى : يكفرون من لابس السلطان (أي
كان من حاشية الداخلين والخارجين عليه) وأنه لا يرث ولا يورث (الملل والنحل
ص ٧٢) .
- .. والمريد الذي يودبه الشعراني (هو عبد الوهاب الشعراني الصوفي صاحب
الطريقة له كتاب " البحر المورود ") رجل يقبل كل شيء ، ليس له أن يثور على
الحكام وإن كانوا ظلمة ، لأن الله لا يرفع أحداً إلا للحكمة ، وقد يكون الحاكم
الظالم سوطاً سلطه الله على المذنبين . (التصوف الاسلامي - زكي مبارك ج ٢
ص ١٩٢) .
- من حدثنا أنه قرأ القرآن كله بالحروف ثلثمائة ألف مرة في يوم وليلة فهو صادق ،
لأنه إذا تجردت الروح عن هذا الجسم الكثيف فعلت ذلك . (البحر المورود -
الشعراني ص ٢٦٨) .
- قال وهب بن منبه : وما ناجى الله به موسى عليه السلام : .. واعلم أنه من أهان
لي ولياً أو أخافه فقد بارزني بالمحاربة وبادأني وعرضني لنفسه ودعاني إليها ، وأنا
أسرع شيء إلى نصرته أوليائي .. (عيون الأخبار - كتاب الزهد ص ٢٦٦) .
- عن أبي هريرة عن النبي (ص) أن الله عز وجل قال : من آذى لي ولياً فقد آذنته
بالحرب . وعن الإمامين الجليلين أبي حنيفة والشافعي (رض) قالوا : إن لم يكن
العلماء أولياء الله فليس له ولي . وقال الإمام الحافظ ابن عساكر رحمه الله : أعلم
يا أخي وفقنا الله وإياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته أن لحوم
العلماء مسمومة ، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة ، وأن من أطلق

لسانه في العلماء بالثلب ، ابتلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب ، فليحذر الذين يخالفون عن امره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم . (التبيان في آداب حملة القرآن للنووي / الباب الثالث في إكرام أهل القرآن والنهي عن أذاهم) .

- المحاربي عن الأفريقي قال ، حدثنا أبو علقمة عن أبي هريرة قال ، إن أهل السماء ليرون بيوت أهل الذكر تضيء لهم كما تضيء الكواكب لأهل الأرض .

- حدثني محمد بن داوود قال ، حدثنا أبو الربيع الزهراني قال ، حدثنا أبو عوانه عن المغيرة عن إبراهيم ، في الرجل يرى الضوء بالليل قال ، هو من الشيطان ، فلو كان هذا فضلاً لأثر به أهل بدر (عيون الأخبار ج ١ ص ٢١٦) .

- قال أبو عبيدة (من أئمة اللغة) : تقول الروم لولا ضجة أهل رومية وأصواتهم ، لسمع الناس جميعاً صوت وجوب القرص في المغرب (يعني انطفاء الشمس في البحر من جانب الغرب) (البيان والتبيين ج ١ ص ٩٠) .

- قال الوليد بن عبد الملك للزهري ، ما حديث يحدثنا به أهل الشام ، أن الله إذا استرعى عبداً ، كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات ؟ قال باطلٌ يأمر المؤمنين ، أنبي خليفة أكرم على الله أم خليفة غير نبي ؟ قال بل نبي خليفة . قال فإن الله يقول لداوود (ياداوود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله . إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) فقال الوليد : إن الناس ليغفوننا عن ديننا (العقد الفريد ج ١ ص ٦٠) .

- قال زياد بن أبيه لأصحابه : من أغبط الناس عيشاً ؟ قالوا : الأمير وأصحابه . قال : كلا ، إن لأعواد المنابر لهيبة ، ولقرع لجام البريد لفرعة ، لكن أغبط الناس عيشاً رجل له دار يجري عليها كراؤها ، وزوجة قد وافقته في كفاف من عيشه ، لا يعرفنا ولا نعرفه ، فإذا عرفنا وعرفناه ، أفسدنا عليه آخرته وديناه . (العقد الفريد ج ١ ص ٨٣) .

- سأل عمر بن الخطاب رجلاً عن شيء فقال : الله أعلم . فقال عمر : قد شقينا إن كنا لانعلم أن الله أعلم ، إذا سئل أحدكم عن شيء لا يعلمه فليقل لأدري . (البيان والتبيين ج ١ ص ١٧٧) .

لقد كان دور الهامان والمتصوفة ولازال ، صلة الوصل بين فرعون وقارون من جهة ، وبين الناس من جهة أخرى ، بدعوة الناس إلى الرضى بأوضاعهم ، وإيجاد المصالحة الدائمة بينهم وبين فراعنتهم وقوارينهم ، واستمر هذا الدور مروراً بالممالك والدولة العثمانية ، وازداد سوءاً ، وازداد الناس جهلاً وتخلفاً ، وازداد فرعون - قارون تسلطاً وغنى ، وازداد نفوذ الهامانات على الناس ، وازدادت مكاسيهم وامتيازاتهم عند فرعون وقارون ، فحكم العسكر الأغراب (المماليك) ظاهرة لم تشهد لها المجتمعات الانسانية مثيلاً في أي مجتمع آخر ، والعالم العربي الآن عالم ذو انتاج يقل كثيراً عن إمكانياته الطبيعية والبشرية ، عالم اندمج فراعنته بقوارينه ، لذا لانرى أثراً إيجابياً يذكر للرجوازية الوطنية المنتجة غير الربعية .

لقد حدث الله سبحانه عن الهامانات والفراعنة والقوارين السابقين للبعثة المحمدية ، وكيف أخذهم ، وذلك في قوله تعالى ﴿ فكللاً أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ومنهم من أخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهم من أغرقنا وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾ العنكبوت ٤٠ - ويتضح أماننا كيف هلك الأقسام المذكورون بظواهر طبيعية ، أي بحرب ربانية مباشرة ، والسبب أن المستضعفين في الأرض كانوا عاجزين عن أخذ حقوقهم بأيديهم ، فجاءتهم مساعدة من الله مباشرة بإهلاك الأقسام الظالمين ، لكن هذه الظاهرة انتهت ببعثة الخاتم محمد (ص) التي كانت ثورة معلومات وتعاليم بامكانيات بشرية صرفة ، فالتحرر من الفراعنة والقوارين والهامانات لا يكون بقيام الليل ، نصلي وندعو الله ليحارب عنا ، بل علينا أن نساعد أنفسنا لكي يساعدنا الله ، فالنبي (ص) دعا في معركة بدر بعد أن استفذ

كل التدابير المادية البشرية ، وهذه هي السنة التي يجب التأسى بها .

ثمة نوع آخر من أنواع الاستبداد ، هو مايسمى باستبداد الأكثرية . فكثير من الناس ينادي بنظام حكم تحت شعار الأكثرية ، ويجدون فيه نظاماً شورياً ديمقراطياً تريده الأكثرية . ولكن هذه الدعوة قد تخفي وراءها استبداداً ينطوي على فرض رأي الأكثرية بالقوة على الأقلية .

ظهر هذا النوع من الاستبداد في القرن العشرين عند الحزب النازي في ألمانيا، الذي استلم السلطة عام ١٩٣٣ إثر انتخابات حرة ، حاز فيها على أكثرية المقاعد في البرلمان الألماني (الرايخ ستاغ) ، ولكن ماذا حصل بعد ذلك ؟ لقد جرى القضاء على المعارضة جسدياً ، تحت شعار أغلبية مقاعد البرلمان ، وجرى قمع حرية الرأي والتعبير ، ووضعت كل أجهزة الدولة والاعلام في خدمة الحزب ، وتمّ انتهاك حقوق الانسان على أشنع صورة .

لقد حاولت الأحزاب الشيوعية أن تسلك نفس الطريق في أوروبا الغربية ، لكن وعي المواطن الأوروبي بأن الديمقراطية وحرية التعبير عن الرأي التي تنادي بها هذه الأحزاب ، مجرد مرحلة تكتيكية لتصل بها إلى السلطة ، تتحول بعدها إلى ديكتاتورية قمعية تحت شعار أكثرية البروليتاريا ، جعله يحرص على إبقاء هذه الأحزاب ضمن صفوف المعارضة ، لاتعتها ، كما جعله لايعطي صوته لهذه الأحزاب بشكل تصل فيه إلى السلطة ، لأنها إن وصلت فعلى الديمقراطية السلام .

يقول فريدريك أنجلز : إن البروليتاريا بحاجة إلى الدولة لامن أجل الحرية ، بل من أجل قمع خصومها (١) .

وثمة تيارات في الحركات السياسية بالوطن العربي والبلدان الإسلامية ، بغض النظر عن موقعها في السلطة أو المعارضة ، وبغض النظر عن عدد الملتزمين معها قلّ أم

(١) لينين ، مختارات دار التقدم ١٩٦٨ موسكو ج٢ الدولة والثورة ص ٢٨٧ .

كثير ، بعضها يدّعي العلمانية ، والثاني يطرح شعار (الاسلام هو الحل) . فإذا كان التيار الذي يدعي العلمانية (ماركسياً كان أم غير ماركسي) يريد السلطة للقضاء على خصومه ، لامن أجل حرية كل الناس في الرأي والتعبير عنه ، كان طبيعياً أن نجد عنده الشعارات الرنانة جاهزة ، والتهم جاهزة (عدو الثورة والشعب ، رجعي ، متآمر ، إمبريالي ، بورجوازي ، الخ ..) والإعدادات جاهزة والسجون تنتظر الساكنين الجدد . وإذا كان التيار الاسلامي يريد السلطة من أجل القضاء على خصومه ، لامن أجل حرية العقائد لكل الناس ، وممارسة العبادات والتعبير عن الرأي ، كانت أيضاً الشعارات الرنانة جاهزة ، والتهم أيضاً جاهزة (ملحد ، مرتد ، زنديق ، كافر ، فاسق) ، وأحكام الإعدام جاهزة أيضاً ، والسجون ومعسكرات الاعتقال تنتظر المقيمين الجدد .

فهل تستحق هذه الشعارات سفك الدماء ، وبذل الأموال ، ووضع الناس في السجون ؟ هل نريد التضحية بالغالي والرخيص من أجل استبدال نظام استبدادي يحمل شعاراً ، بنظام استبدادي آخر يحمل شعاراً آخر ؟ إننا نرى أن هذه من أهم الأسئلة المطروحة الآن على كل من يعمل في السياسة بالوطن العربي والاسلامي .

أما إذا كان الشعار تحقيق نظام ديمقراطي قائم على التعددية الحزبية ، وعلى حرية التعبير عن الرأي ، ويلتزم بالقيم الأخلاقية التي بدأت مع نوح واكتملت بمحمد ، مروراً بموسى وعيسى ، عليهم جميعاً أفضل الصلاة والسلام ، وبالحفاظ على حقوق الانسان وكرامته وحرياته ، فهذا هو الهدف النبيل الذي يستحق التأييد والتضحية ، بغض النظر على شكل الحكم الذي يتبناه ، وهذا هو الهدف الذي يربط الدنيا بالآخرة ، ويجعل من الدنيا مزرعة الآخرة .

وبدون هذا الهدف نصل إلى حلقة مفرغة ، مازلنا نعيشها حتى يومنا هذا ، هي جعل الدولة وسيلة لتصفية الخصوم والقضاء عليهم ، لاوسيلة للمحافظة على حقوق الناس ، كل الناس ، وحررياتهم ، الأمر الذي برّر للمعارضة استخدام العنف المضاد على

مدى قرون مضت حين يتسنى لها ذلك ، ولاحلّ لهذه المعضلة إلا بالمؤسسات الديمقراطية التي تلفظ كل من يخالفها . وبمجرد أن نعطي لأنفسنا الحق باستعمال العنف فإننا نعطي للطرف الآخر هذا الحق ، في دوامة لاخروج منها .

أما الدولة العربية الاسلامية فلا بد أن تقبل أن الملحد إنسان حقوقه مصادرة ، وسلامته محفوظة ، له رأيه الحر الذي يعبر عنه بالطرق المشروعة السلمية والمفتوحة للجميع ، وله دوره في صنع القرارات الديمقراطية ، فالعنف في الاسلام مبرر فقط من أجل حرية الناس ، كل الناس ، وحرية اختيارهم ، والتعبير عن رأيهم ، حتى لو كان كفراً وإلحاداً ، لكنه غير مبرر من أجل فرض عقيدة بعينها ، أو أحكام بعينها كما يتوهم البعض . ولكن كيف يولد العنف الذي يلد العنف المضاد ؟

كل انسان ، فرداً كان أم مجموعة ، يعتقد أنه يملك الحقيقة المطلقة ، يصبح مستبداً حتماً وبشكل آلي ، ولا يبقى أي مجال للحوار معه ، ولا أمل عنده في قبول الرأي الآخر والتعايش معه ، وتصبح المثل العليا لديه أسيرة الحقيقة المطلقة التي يتوهم أنه يملكها ، ويسخر كل شيء من أجل ذلك . وأول ما تجلت فكرة الحقيقة المطلقة هذه في التاريخ القديم ، تجلت في شخص الحاكم بأنه ابن الآلهة ، أو الإله نفسه ، أو أنه على الأقل القائم على تنفيذ رغبات الآلهة . فالعدل المطلق فيه ، والسلطة المطلقة بيده ، والإلهام المطلق منه . كما تجلت الفكرة ذاتها في الماركسية حين ظنّت أنها ملكت الحقيقة المطلقة ، بمقولة الحتمية التاريخية للوصول إلى المجتمع الشيوعي ، فأغلقت بذلك باب الحوار معها ، وأصبح عندها كل من لا يقبل بحقيقتها المطلقة تلك مرتدّاً ، منحرفاً ، رجعيّاً ، بورجوازيّاً .. الخ . كما أصبح للماركسية (هامانات) يطلقون عليهم اسم "المنظرين" . أما المسلمون ، فلهم موقف مغاير من الحقيقة المطلقة .

فالله الحق ، المطلق العدل ، كامل المعرفة ، أرسل تنزيلاً من عنده إلى الناس ، لكن الناس محدودو المعرفة ، والانسان كائناتاً من كان ، وليد مجتمعه ومعارفه ونظمه ،

وحين يقرأ التنزيل الذي جاء من المطلق ، يفهمه فهماً محدوداً نسبياً ، طبقاً لنظمه المعرفية ، وتطوره الاجتماعي والاقتصادي والسياسي . ووجد المسلمون أنفسهم أمام تيارين : " كيف يمكن الوصول إلى المعنى الموضوعي للنص القرآني ؟ وهل في طاقة البشر بمحدوديتهم ونقصهم الوصول إلى القصد الإلهي في كماله وإطلاقه ؟ لم يزعم أحد من أهل الأرض إمكان هذا . غاية الأمر أن المؤولة (أهل الرأي) كانوا أكثر حرية في الفهم وفتح باب الاجتهاد ، بينما تمسك (أهل الحديث) ، وإن لم يقرروا ذلك صراحة ، بإمكانية الفهم الموضوعي الكامل من قبل أهل القرن السابع / الصحابة " (١) .

ومع الأسف تغلبت على العامة مدرسة أهل الحديث ، فحمد الإسلام ، وأغلق باب النقاش والحوار ، وأصبح سلوك الصحابة وفهمهم الموضوعي للتنزيل في عصرهم جزءاً لا يتجزأ من الدين الاسلامي (الإجماع ثم القياس) ، وأصبحت المدرسة السلفية تدعي لنفسها الحقيقة المطلقة ، تماماً كما ادعتها الماركسية لنفسها ، فلا حوار ولا رأي آخر ، بل فرض فوقي بالقوة لنموذج بعينه على المسلمين ، برزت معه الاستبدادية الفكرية والاجتماعية والسياسية كأمر لامناص منه باعتبار أن كل من خرج عنها أو حتى ناقشها ، مرتد أو زنديق أو كافر أو فاسق .

علينا أن نعي ، أن كل من يدعي أنه يملك الحقيقة المطلقة ، هو مستبد ، فرداً كان أم جماعة أم حزباً . وعلينا أن لانخذع بالكلام المعسول والوعود البراقة وأنهار اللبن والعسل وصورة المجتمع المثالي في مثل هذا الطرح الخادع ، كما يجب ألا نخذع بإطلاق اللحي والاعتكاف في التكايا وقيام الليل والنهار ، ففي الحالتين تفوح رائحة الاستبداد والقهر وفرض الرأي بالقوة .

ولا يجوز أن تحتوي الديمقراطية على أية بذور للاستبداد ، حتى ولا تحت شعار الأكرية ، وقد أعطانا الله سبحانه مبادئ أساسية لضمان ذلك :

(١) الدكتور نصر حامد أبو زيد " إشكاليات القراءة وآليات التأويل "

- ١ - حياة الانسان هبة من الله سبحانه ، لا تخضع للتوصيت ، ولا تؤخذ فردياً ولا جماعياً إلا بأمر صريح منه يرد في آيات أحكامه وحدوده ، ولهذا فقد ذكر سبحانه جميع حالات قتل النفس ، الفردية والجماعية ، صراحة في أم الكتاب، ليخرجها من دائرة الاجتهاد والفتوى والقياس وإجماع الجمهور .
- ٢ - كرامة الانسان ، فقد قال تعالى ﴿ ولقد كرمنا بني آدم .. ﴾ الاسراء ٧٠ - وقال النبي (ص) : أكبر العمل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس واصطناع المعروف إلى البر والفاجر . وقال علي بن أبي طالب في رسالته للأشتر النخعي: الناس إنسان ، أخ لك في الدين ، ونظير لك في الخلق .
- ٣ - حرية المعتقد والاختيار ، فقد أعطاهما الله لكل الناس ، حتى في الكفر والإيمان بقوله (لا إكراه في الدين) . فحرية العقيدة أيضاً من المثل العليا في الاسلام التي لا تخضع للتصويت أصلاً .
- ٤ - حرية التعبير عن الرأي ، فقد وهبها الله لكل عباده ، ولا يحق لأحد انتزاعها منهم لأي سبب كان ، في قوله ﴿ فذكر إنما أنت مذكر * لست عليهم بمسيطر ﴾ الغاشية ٢١ و ٢٢ . وهي حرية لا تخضع بدورها للتصويت .
- ٥ - تجاوز حدود الله لا يخضع للتصويت ، وكذلك المثل العليا . فالسماح باللواط مثلاً ، لا يخضع للتصويت كما فعلت بعض برلمانات الدول الأوروبية .
- ٦ - اختلاف القوميات والعروق ، فهي من قوانين وسنن الله في خلقه ، كما في قوله ﴿ ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم ... ﴾ الروم ٢٢ . ولهذا فإن من المثل العليا الاسلامية اختلاف القوميات والعروق ، وتكافؤها في وجودها ، فكل إلغاء لهوية قومية أو عرقية تحت أي شعار ، مخالف لسنن رب العالمين ، ولا يخضع أيضاً للتصويت .
- ٧ - اختلاف الثقافات ، سنة أخرى من سنن الله تعالى في قوله ﴿ ولو شاء ربك لجعل

الناس أمة واحدة ولايزالون مختلفين * إلا من رحم ربك ، ولذلك خلقهم .. ﴿ هود ١١٨ و ١١٩ . فاختلاف الثقافات غاية الخلق ، ولهذا لايمحق لأحد فرض ثقافته على الآخر بالقوة ، إضافة إلى أنه أمر غير خاضع للتصويت .
من هنا تبين بوضوح صمام الأمان الذي أعطانا إياه الله سبحانه ضد ديكتاتورية الأكثرية واستبدادها ، والمتمثل في المثل العليا التي لا تخضع للتصويت ، كعمود فقري لدستور الدولة العربية الإسلامية، إلى جانب البحث العلمي والبيانات التي يقدمها العلم.

الخلاصة :

وهكذا نرى أن أبرز خواص الاستبداد ، التي وردت في قوله تعالى ﴿ الذين طفوا في البلاد * فأكثروا فيها الفساد ﴾ - الفجر ١١ و ١٢ - هي إعاقة النمو العقلي والروحي والاقتصادي والاجتماعي في المجتمع .

فمن الناحية العقلية ، يطرح المستبد نفسه على أنه المانع المانع ، وأنه المسؤول عن كل خيرات ونعم البلاد . فأول ما يقتل في الناس شعورهم بالمسؤولية . فالمواطن في المجتمع الاستبدادي لا يشعر بأية مسؤولية تجاه المجتمع وقضاياه الصغرى والكبرى ، لكونه بالأصل يعيش على الهامش ، ولا رأي له ، واعتاد على كلمة (نعم) دائماً . مما يقتل عنده روح المحاكمة العقلية ، ويتبدل ذهنه ، لوجود من يتخذ القرارات عوضاً عنه . لهذا فإن أكبر إشكالية تقف في وجه ممارسة الديمقراطية ببلد تعودت الاستبداد لمدة طويلة ، هي أن المواطن اعتاد على الخمول والكسل ولم يتعود على حمل المسؤولية ، بينما النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية المتكافئة وعلى حرية التعبير عن الرأي ، يتطلب مواطناً يشعر بالمسؤولية ويتحملها . ونحن نرى أن علاقة الشعوب التي اعتادت العيش تحت الاستبداد طويلاً ، بالمستبدين ، أشبه ماتكون بعلاقة الطفل المفطوم حديثاً بأمه ، فالفطام هو لمصلحة الطفل ليبدأ الاعتماد على نفسه في تناول الطعام ، ثم في الحصول

عليه ، لكننا نرى الطفل يقاوم عملية الفطام بضراوة ، لأنه تعود على الحصول على الحليب من ثدي أمه بأسهل الطرق ، وعلى أن أمه تحمل مسؤولية كل شيء عنه ، ومرحلة مقاومة الفطام هذه قد يصاب بها شعب بأكمله إذا استمر الاستبداد ، واعتاد على وجود من يقرر له كل الكباتر والصغائر ، ثم تعرض إلى الفطام السياسي والاجتماعي ، فلا نستغرب تأييده للاستبداد تحت شعار الاستقرار والطمأنينة ، ولا نستنكر دعاءه للمستبد بطول العمر ، لأنها تدل على ظاهرة انخفاض وعي الذات ، وانخفاض وعي المجتمع ، وهي مانطلق عليه اسم (الظاهرة الطفولية في مقاومة الفطام)، التي تؤدي إلى إعاقة نمو الطفل .

أما من الناحية الاقتصادية ، فقد برهن التاريخ على أن الانسان الحر ينتج أكثر من العبد ، في جميع مجالات العطاء والانتاج . والانسان الذي يعمل في ظل نظام ديمقراطي يحفظ عليه كرامته ولايضطهد رأيه ، ينتج أكثر من الذي يعمل في ظل نظام مستبد لا توجد فيه حرية رأي . فالنظام الديمقراطي يسمح بالاجتماعات والتظاهرات السلمية للعمال إذا لحق بهم إححاف ، فيشرحون مشكلتهم ومطالبهم ويتوقف العمل فترة إلى أن تنحل المشكلة ، ليعود الانتاج إلى مسيرته الجديدة ، أما في النظام الاستبدادي، فالمجتمع يعيش حالة إضراب غير معلن سنوات وسنوات ، يذهب الناس خلالها إلى العمل ولاينتجون ، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى كوارث اقتصادية .

وأما من الناحية الاجتماعية ، فالاستبداد السياسي يعيق تقدم وتعميق العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع . فلا أحد يأمن جانب أحد ، وتنتشر ظاهرة غياب الضمير (قول الحق بدون خوف) حتى بين أفراد الأسرة الواحدة ، ويقل فعل الخير بين الناس ، وتتشوه المثل العليا للمجتمع، ويصبح الذي يحصل على المال دون أن يعمل (فهلويًا)، والذي يتحايل على القانون (شاطرًا)، والذي يحتكر ويفسح الموصفات (تاجرًا ماهرًا)، وتنمو ظاهرة الغنى غير المنتج (الريعي) مما يزيد من نمو الأحقاد بين الناس ، وتفشو

ظاهرة الاعتماد على الحظ ، فالذي يحصل على الملايين دون أن ينتج محظوظ ، وهذه الملايين رزق ساقه الله إليه ، أما في المجتمع الديمقراطي ، حيث حرية الضمير وتحمل المسؤولية ، فالناس تخاف من الغنى غير المنتج ، لأنه يعرضها للمساءلة من قبل الآخرين ، الذين يبدون رأيهم بصراحة في ظل ديمقراطية المجتمع . لهذا سمى الله تعالى الذين يعيشون في ظل الاستبداد ويستمرثونه ، ولا يفعلون ضده شيئاً ، بالفاسقين في قوله ﴿فاستخف قومه فأطاعوه ، إنهم كانوا قوماً فاسقين﴾ - الزخرف ٥٤ .

٧ - نتائج الاستبداد على علوم القرآن :

آ - الناسخ والمنسوخ :

ثمة أثر آخر من آثار الاستبداد على علوم القرآن ، هو بحث الناسخ والمنسوخ في التنزيل الحكيم . قال تعالى ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ، ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير ﴾ - البقرة ١٠٦ .

ويقول ابن فارس : النون والسين والحاء أصل واحد ، إلا أنه مختلف في قياسه . قال قوم : قياسه رفع الشيء وإثبات شيء مكانه . وقالوا : النسخ : نسخ الكتاب . وقال السجستاني : النسخ ، أن تحول مافي الخلية من العسل والنحل إلى خلية أخرى . اهـ . فللنسخ إذن معنيان :

الأول : رفع الشيء وإثبات شيء مكانه . كما في قوله تعالى ﴿ .. فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته ، والله عليم حكيم ﴾ - الحج ٥٢ .

الثاني : رفع الشيء نفسه من مكان إلى آخر ، كما في نسخ الكتاب في قوله تعالى ﴿ هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق ، إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون ﴾ - الجاثية ٢٩ .

فإذا نظرنا إلى الآية ١٠٦ / البقرة ، نرى أنها تحمل المعنيين جميعاً . فهي تعني رفع آية وإثبات آية أخرى مكانها ، وفي هذه الحالة تكون الآية المثبتة خيراً من الآية المرفوعة ، وتعني رفع ونقل الآية من مكان إلى آخر ، وفي هذه الحالة تكون في موضعها

الجديد مثلها في موضعها الأول (نسخة طبق الأصل) . ونرى أن الإنشاء في الآية يحمل المعنى الأول للنسخ ، أي رفع الآية وإثبات آية أخرى مكانها خير منها . كما نرى أخيراً أن النسخ والإنشاء يقع على آيات الأحكام (أم الكتاب) ولا يقع على آيات قوانين الوجود المتشابهات (القرآن) ، (اللوح المحفوظ) (والإمام المين) ، إذ لا يمكن ، بل لا يجوز ، نسخ قانون المطر أو قانون الجاذبية أو قانون أحداث التاريخ .

ففي الدستور والقانون ، يتم النسخ بمفهوميه الماثلة والاستبدال ، مع اشتراط أن يكون الاستبدال بخير منها لا بأسوأ منها ، ويتم تعديل الدساتير والقوانين في البلاد ، في الحالات التالية :

- ١ - أن تبقى بعض المواد على ما هي عليه، وهذا هو مثلها (نسخة طبق الأصل) ويعدل البعض الآخر لعدم ملاءمته للحياة ولتغير الواقع الاجتماعي ، فيؤتى بمواد جديدة ملائمة ، وهذا هو خير منها .
- ٢ - أن يندثر مفعول قانون بكامله ، ويتم تشريع قانون جديد يتلاءم مع الحياة ، وهذا هو (ننسها) . والقانون الجديد لا ينطبق عليه (مثلها) بل ينطبق عليه (خير منها) . أما القانون الذي يندثر فهو لا يندثر هكذا فجأة وبشكل قاطع ، بل يبقى في أذهان الناس إلى حين ، ويبقى ساري المفعول ضمن فترة انتقالية ، ثم يندثر ويظلم ويدخل دائرة النسيان التاريخي .
- ٣ - أن يظلم القانون كلية في شكله ومضمونه ، وهذا يدخل في القوانين ذات الخصوصية الشديدة التي جاءت لحالات معينة خلال التاريخ ، وينطبق عليها قوله تعالى ﴿ ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك ، وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله .. ﴾ غافر ٧٨ . فالآية تتحدث عن رسالات وشرائع جاءت قبل محمد (ص) في الشكل والمضمون ، ثم ألغيت كلية ولم تصلنا إطلاقاً ، أي دخلت في نطاق (ومنهم من

لم نقصص عليك) ، وأما الذي قصصنا عليك ، فشرائع لم تبطل تماماً بل تم تطويرها بالنسخ (ماثلة - تبديل) ، وتم إضافة أشياء جديدة إليها لم تكن أصلاً موجودة . ونلاحظ أن المواضيع الجديدة والأحكام التي جاءت في الرسالة المحمدية ، جاءت في سورة النساء ، ولهذا فتحن نرى أن اسم السورة هنا يعني جمع نسيء وليس جمع امرأة ، أي أنها سورة أحدث الأحكام وأحدثها عهداً ، ونرى أن عدد الآيات التي جاءت فيها ناسخة أو غير من الأحكام التي نزلت على موسى ليس بالقليل . وهناك بعض آيات الأحكام جاءت في سورة النساء ولم يكن الوضع التاريخي زمن التنزيل يسمح بتطبيقها ، وإنما سيتم الوصول إليها فيما بعد طبقاً لدرجة التطور الحضاري (أي أن تطبيقها سيأتي متأخراً عن زمن نزولها) فهي نساء أيضاً من جمع نسيء ، ومثال ذلك الآية رقم ٣ في سورة النساء التي تتحدث عن التعددية الزوجية ، فالوضع الحضاري للعرب حتى الآن لم يصل إلى مستوى هذه الآية لكي يتبناها ، أي أن هناك آيات في الأحكام نزلت إلى محمد (ص) ولم تطبق في حياته ولا بعد مماته حتى الآن وهذا ما يؤكد خاتمية الرسالة المحمدية ، وأنها جاءت إلى كل أهل الأرض إلى أن تقوم الساعة ، وأنها تتناسب مع التطور (الفطرة) .

٤ - جاء التطور في الأخلاق تراكمياً ، فمع تطور الحياة ظهرت القيم الأخلاقية، ثم تراكمت هذه القيم ، بمعنى أنها جاءت تكمل بعضها بعضاً ، وليس لتلغي إحداها الأخرى . فبر الوالدين جاء لنوح ، والوفاء بالكيل والميزان جاء لشعيب ، وأضيف إلى بر الوالدين ، حتى صارت عشرة تحت اسم الوصايا عند موسى ، ثم تراكمت عليها بعد ذلك قيم أخرى إضافية تحت اسم الحكمة (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) .

٥ - العبادات تراكمية في العدد ، موحدة في المضمون ، مختلفة في الشكل . فعند نوح لا يوجد صلاة ولاصوم ولازكاة . ثم تراكمت بعد نوح عددياً ، وبقي مضمونها

واحداً ، هو طاعة العبد لربه . واختلف الشكل ، فأصبح الصوم صوماً عن الطعام مثلاً ، بعد أن كان صوماً عن الكلام في الأصل . وأصبحت الصلاة وضوءاً وقراءة وركوعاً وسجوداً بعد أن كانت دعاءً وذكرأ .

ولهذا لا يمكن أن يأتي التبديل ضمن الشريعة الواحدة للرسول الواحد ، بل لا بد أن يكون بين الشرائع المختلفة والرسل المتتابعين . وقد أصاب من فهم أن نسخ الآية هو نسخ الرسالة والشريعة ، ولهذا لا يمكن أن يوجد ناسخ ومنسوخ في التنزيل الحكيم الموحى إلى محمد (ص) . وهذا كله يطرح علينا الأسئلة التالية : هل هناك آيات أحكام في التنزيل الحكيم متماثلة ؟ فإذا وجدت فلماذا النسخ ؟ وهل هناك آيات أحكام خير من آيات أخرى في التنزيل ؟ فإذا وجدت فما هي ؟ وأيها الناسخة ؟ وأيها المنسوخة ؟ وماهي الآيات المنسأة ؟ .

بما أن التطور في التشريع يتجه من المشخص إلى المجرّد ، متطابقاً مع خط سير الانسانية ، فيجب في المماثلة ، أن تكون الآية الجديدة مماثلة ومطابقة للآية المنسوخة القديمة ، وهنا يأتي معنى النسخ بمعنى نسخة طبق الأصل ، أما في حالة (خير منها) فيجب أن تشمل أمرين :

أ - أن تكون الآية المنسوخة عينية مشخصة ، والآية الناسخة تقترب من التجريد ، لتناسب مع تطور الانسانية كما قلنا في الاتجاه من التشخيص إلى التجريد وتحدثان عن نفس الموضوع .

ب - أن يتجه التشريع فيها نحو التخفيف فيما يتعلق بالعقوبات ، وليس نحو التشديد ، ونحو توسيع الحلال على حساب تضييق الحرام ، الأمر الذي يؤكد قوله تعالى في إرسال عيسى إلى بني إسرائيل إذ كانت رسالته الميل بالتشريع نحو التخفيف ﴿ **وَمَصَدَقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَحْلَلْ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ..** ﴾ آل عمران ٥٠ . ونحو توسيع المحارم في حالات البعد عن المملكة الحيوانية

واكتمال المجتمع الانساني المتحضر كمحارم النكاح إذ جرى زيادة عددها في رسالة محمد (ص) لأن فيها تطوراً باتجاه المجتمعات المتحضرة . ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويُحِلُّ لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون ﴾ - الأعراف ١٥٧ .

فإذا ماتأملنا في التنزيل الحكيم ، رأينا فيه الأحكام البديلة للآيات المنسأة ، لكن يبقى علينا أن نبحت حكماً خارج التنزيل لنجد الآيات المنسأة نفسها . وإذا ماوضعتنا باعتبارنا أن تطور التشريع بطيء ، والتبديل نسخاً أو إنساءً لا يتم خلال شهور أو عدة سنوات ، بل يحتاج إلى مئات السنين ، خاصة فيما يتعلق بأسس التشريع وعموميته (وهذا ماتؤكده دساتير العالم ، إذ أنها لاتتعدل خلال خمس أو عشر سنوات) . وليس بخصوصياته وتفصيله (الاجتهاد) ، وإذا مالاحظنا أخيراً أنه (ص) لم يأمر أبداً أصحابه أن يضعوا آية من التنزيل مكان أخرى تحت مفهوم الناسخ والمنسوخ ، ولم يصلنا بالتواتر أنه أشار إلى هذا المفهوم أو ذكره ، يبقى لدينا احتمال واحد ، هو أن النسخ والإنساء جاء على شريعة سابقة للرسالة المحمدية ، ونرى أنها شريعة موسى وكتابه ، بدليل ذكر أهل الكتاب ومأنزل إليهم في التنزيل الحكيم بالعديد من السور ، وبكثير من الاستفاضة (١) . ونضرب مثلاً بالآيات التالية :

- ﴿ .. قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس ، تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً ، وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم ، قل

(١) قولنا إن الأسس في التشريع قبل محمد (ص) هو كتاب موسى وشريعته ، فلأن عيسى المسيح جاء ليأخذ بشريعة موسى نحو التخفيف ، وليحل لبني إسرائيل بعض ما حرم عليهم ، وهو ما فصلته الآية ١٤٦ من سورة الأنعام ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ، ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما .. الآية ﴾ .

- الله ، ثم ذرهم في حوضهم يلعبون ﴿ - الأنعام ٩١ .
- ﴿ وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تهتدون ﴿ - البقرة ٥٣ .
- ﴿ ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل ﴿ - آل عمران ٤٨ - عن المسيح .
- ﴿ ما يؤذ الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم ﴿ البقرة ١٠٥ .
- ﴿ مانسخ من آية أو نسها نأت بخير منها أو مثلها ، ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير ﴿ - البقرة ١٠٦ .
- ﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير ، قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ﴿ المائدة ١٥ .
- الكتاب ← الشريعة (الأحكام)
- مثلها ← يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون
- خير منها ← ويعفو عن كثير
- ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ، كبر على المشركين ما تدعوهم إليه ، الله يجتبي إليه من يشاء ويهدي إليه من ينيب ﴿ الشورى ١٣ .
- لقد ذهب القائلون بالنسخ إلى أن الآية ٢ من سورة النور ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة .. الآية ﴿ قد نسخت آيتي النساء ١٥ و ١٦ ﴿ واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً * واللذان يأتياها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن الله كان تواباً رحيماً ﴿

ونرى أن هذا خطأ ، قاد إليه خطأ سبقه ، هو الاعتقاد بجواز النسخ في الرسالة الواحدة .

فالأية ١٥ تتحدث عن فاحشة بين النساء حصراً ، عقوبتها الامسك في البيوت بعد استكمال الشكل بالشهادة ، وهي مانسميه اليوم " السحاق " ، والآية رقم ١٦ تتحدث عن فاحشة بين الذكور حصراً ، والفاحشة في الآيتين ليست الزنا، إذ الزنا جماع بين أنثى وذكر دون عقد شرعي ، وهو ما استهلفته الآية ٢ من سورة النور ، ونصت على عقوبته بالجلد .

وذهب القائلون بالنسخ إلى أن الآية ٢٣٤ من سورة البقرة ﴿ والذين يُتَوَفَّوْنَ منكم ويلدرون أزواجاً يربصن بأنفسهنَّ أربعة أشهرٍ وعشراً ، فإذا بلغن أجلهنَّ فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف ، والله بما تعملون خبير ﴾ نسخت الآية ٢٤٠ من السورة نفسها ﴿ والذين يُتَوَفَّوْنَ منكم ويلدرون أزواجاً وصيةً لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج ، فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف ، والله عزيز حكيم ﴾ . ونرى مرة أخرى أن القول بالنسخ هنا خطأ . فالعجيب العجيب أن تنسخ آية نزلت ، آية أخرى لما تنزل بعد . والأعجب منه أن نعلق مانشاء من الثياب على مشجب النسخ ، بعيداً عن كل متواتر موثوق ، اعتماداً على اجتهادات وتفسير هي أضعف من أن يعتمد عليها في إعمال نص قرآني وحكم إلهي ، أو في إبطاله ونسخه . وقد يقول قائل : إن ورود الآية الناسخة في المصحف الذي بين أيدينا الآن قبل الآية المنسوخة ، لا يعد برهاناً ، فترتيب المصحف بسوره وآياته لم يتوخَّ تسلسل النزول . نقول : هذا الاعتراض يؤيدنا ولا يعارضنا ، فالترتيب جاء بيده (ص) ، ومن قبله ، وفقاً لوحى جبريل الأمين ، آيات وسوراً ، والأخبار المتواترة أفادت بأنه كان (ص) يرشد أصحابه إلى موقع الآيات من السور ، وإلى موقع السور من التنزيل . وهذا أمر في علوم القرآن ، كتب القوم فيه وأكثروا ، فليرجع إليه من يرغب بالتفاصيل . أضف إلى ذلك ، أنك تجد كل الآيات الناسخة بعد الآية ١٠٦ من سورة

البقرة وليس قبلها ، أي بعد ذكر موضوع النسخ .

ويقول قائل : إذا كان ماتقوله صحيحاً ، فيجب حين نظر في التنزيل الحكيم أن

نرى فيه :

١ - أحكاماً من شريعة موسى ، يوجد ما يماثلها في أم الكتاب (نسخة طبق الأصل).

٢ - أحكاماً من شريعة موسى ، يوجد خير منها في أم الكتاب (وفي الموضوع نفسه).

٣ - أحكاماً من شريعة موسى ظلت سارية المفعول في عهد النبي (ص) وطبقها ، ثم نزل في أم الكتاب خير منها ، نحا نحو التخفيف والتجريد (الإنساء) .

ونقول : نعم نحن نجد كل هذه الحالات في التنزيل الحكيم ، تؤكد مذهبنا إليه

في فهم الآية ١٠٦ من سورة البقرة (انظر الجداول في الصفحات التالية) .

ونسير مع جدول المقارنة ، لنناقش ونوضح ونعلق على كل نقاطه ، ولنضيف

مانرى أنه ينفع في التوضيح :

١ - الفرقان هو ما أنزل على موسى في الوصايا ، يماثل ما أنزل على محمد (ص) في

سورة الأنعام ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ . وقد أضاف إليها سبحانه قيماً أخلاقية لم

تكن معروفة في عهد موسى ولا في شريعته ، شكلت مع الفرقان مصطلح

الحكمة . ولما كانت القيم الأخلاقية ، أي الحكمة بما فيها من الفرقان ، إنسانية

عامة ومثل عليا ، تحمل الصفة التراكمية رسالة بعد أخرى ، وبدأت بنوح ﴿رب

اغفر لي ولوالدي﴾ ، فهي لوحدما لا تحتاج إلى وحي ولا إلى رسالة .

٢ - التشريعات التي أنزلت على موسى (العين بالعين والسن بالسن) تشريعات

مشخصة عينية لمجتمع رعوي زراعي عشائري (أسباط) ، لم يقطع شوطاً في

﴿ ثم عرفنا نكم من بعد ذلك لملككم تنكرونا ﴾ (البقرة ٥٢).

﴿ ما يورد الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم ، والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم ﴾ ما نسخ من آية أو نسخت آيات يخبر بها أو مطلقاً ، أم تعلم أن الله على كل شيء قدير ﴾ (البقرة ١٠٥-١٠٦).

﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين يدينا كثيراً ما كنتم تكفرون من الكتاب ويعرف عن كثير ، قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ﴾ (البقرة ١٠٥).

| ملاحظات | مآزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | مآزول إلى موسى (ص) |
|---|--|---|
| لقد أنزل الله على موسى (ص) فرقاناً فيه الأسس الأخلاقية هو الرصايا ، إلى جانب كتاب هو التشريعات والأحكام . وأنزل على محمد (ص) هذا الفرقان في آيات ثلاث من سورة الأنعام ١٥١ - ١٥٢ - ١٥٣ . وانظر كيف يشير تعالى إلى ذلك بعد هذه الآيات الثلاث بقوله : ﴿ ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذي أحسن .. الآية ﴾ الأنعام ١٥٤ . | مطلبها (نسخة) طبق الأصل) | - شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ، فمن شهد منكم الشهر فليصمه .. (البقرة ١٨٥). |
| | | - وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تهتدون (البقرة ٥٣) . - ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياءً وذكرنا للمتقين (الأنبياء ٤٨) . |

| ملاحظات | ما نزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | | ما نزل إلى موسى (ص) |
|--|---|--|---|
| <p>تلاحظ أن وصية الأنعام فيها العمل ولو كان ذا قرى ، أما آية النساء فهي تحير منها لأنه أضاف ولو على أنفسكم ، وأضاف الرالدين ثم الأقرين . والتقييد بهذه الآية يحتاج إلى شعب وصل إلى مستوى حضاري رفيع جداً ، لأنها غير قابلة للتطبيق في مجتمع يقوم على الأسرة والمشيورة كمجتمعنا الحضري ، لذا فقد جاءت الآية في سورة النساء للدلالة على أنها ستطبق في مرحلة لاحقة (نسيء) من التطور .</p> | نسخ تحير منها | <p>- يأيا الذين آمنوا كذبوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الرالدين والأقرين ، إن يكن غيباً أو فقيراً فأف الله أولي بهما ، فلا تتبعهما الفسوى أن تعدلوا، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً (النساء ١٣٥).</p> | <p>- ... وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قرى .. (الرؤية القائمة من الفرقان - الأنعام ١٥٢).</p> |

| ملاحظات | مائزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | | مائزول إلى موسى (ص) |
|--------------------|---|---|---------------------|
| نسخ خير منها | <p>- وآتوا اليثامي أموالهم ولا يتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالكم إلى أموالكم، إنه كان حرباً كبيراً * وإن خفتكم ألا تقسطوا في اليثامي فأنكحوا ما طاب لكم من النساء متى وثلاث ورباع فإن خفتكم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ، ذلك أدنى ألا تورلوا (النساء ٢ ، ٣).</p> <p>- وابتلوا اليثامي حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا ، ومن كان غنياً فليستغفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم ، وكفى بالله حسيباً (النساء ٦).</p> <p>- إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً (النساء ١٠).</p> | <p>- ولا تقرسوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده (الأنعام ١٥٢).</p> | |

| ملاحظات | مآزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | | مآزول إلى موسى (ص) |
|---|--|---|--|
| <p>ضمير عليهم هنا يعود على اليهود . أما المكان الذي كتبنا عليهم فيه هذا الحكم فهو كتاب موسى ، بدلالة سياق ما قبل الآية في قوله : (. . .) كما استحضروا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء . (المائدة ٤٤ .</p> | <p>مثلها (نسخة) طبق الأصل)</p> | <p>- وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص ، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأرثك هم الظالمون (المائدة ٤٥).</p> | <p>- وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأرثك هم الظالمون (المائدة ٤٥). (انظر لزيد من المقارنة المادة ١٩٦ و ١٩٧ و ٢٠٠ و ٢٢٩ و ٢٣٠ من شريعة جمهورية جهورية) العرب واليهود في التاريخ - أحمد سوسة - دار العربي ١٩٧٥ ص ٣٧٠</p> |

| ملاحظات | مآزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | مآزول إلى موسى (ص) |
|---|--|--|
| <p>لقد فرق كتاب موسى (ص) بين القتل العمد والقتل الخطأ ، تماماً كما فرق كتاب عماد (ص) بينهما ، إلا أنه مال في العقوبة بالرسالة الطمعية نحو التعفيف ، فعملها في أدنى درجاتها صيام شهرين متتابعين لمن لم يجد الدية ، بينما كانت في كتاب موسى تصل إلى النفي لإحدى ثلاث مدن بعينها ، وهذا يأخذنا قياساً إلى قلع العين وكسر السن التعمد وعقوبته الغسل فحاصلاً كما في الآية ، أما القلع والاكسر الخطأ فبفتح مرتبه توريفاً مادياً .</p> | <p>مآزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة</p> <p>- ولاقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً (الاسراء ٣٣).</p> <p>- وما كان لمومن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ، ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا، فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتخبره رقبة مؤمنة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله ، وكان الله عليماً حكيماً * ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ورضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً (النساء ٩٢ و ٩٣).</p> | <p>مآزول إلى موسى (ص)</p> <p>- وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأذن بالأذن والأسن بالأسن والجروح بقصاص، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأزلفك هم الظالمون . (المائدة ٤٥).</p> <p>(انظر ليريد من المقارنة سفر اللاويين ٢٤ وسفر الخروج ٢١ وسفر التثنية ٤ و ١٩ في كتاب العهد القديم).</p> |

| ملاحظات | ما نزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | | ما نزل إلى موسى (ص) |
|---|---|---|--|
| <p>انتقل من العيني المشخص في التحريم إلى التوسيع والتخفيف، أي من الحدي إلى الحدودي بذكر الحلد الأدنى من المحرمات وإطلاق التحليل . أما ما زاد عن ذلك فهو اجتهاد إنساني مسموح ، كمنع المحدرات والسموم .</p> | <p>نسخ خير منها</p> | <p>- قل لا أحد في مسأرحي إليّ عزماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون مية أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير .. (الأنعام ١٤٥).</p> <p>- .. أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير عليّ الصيد وأنتم حرم، إن الله يحكم ما يريد (البقرة ١).</p> | <p>- وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحورهما إلا ما حلت ظهورهما أو أطرافها أو ما اعتلط بهنم .. (الأنعام ١٤٦).</p> <p>- وقالوا هذه أنعام وحرت ححرّ لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها فزأء عليه .. (الأنعام ١٣٨)</p> |

| ملاحظات | مآزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | مآزول إلى موسى (ص) |
|---|---|--|
| الاتصال هنا واضح من التشخيص إلى التحريم المرسي المطلق في ربط التحليل بالطيبات عموماً ، بعد أن أوضح سبحانه الهد الأدنى من الغرسات ، وإعادة حكم التحليل إلى ما كان عليه، قبل أن يقلم الذين هادوا أنفسهم . | <p>نسخ</p> <p>نسخ</p> <p>منها</p> <p>- اليوم أحل لكم الطيبات .. (المادة ٥).</p> <p>- يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات .. (المادة ٤).</p> <p>- يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم .. (البقرة ١٧٢).</p> <p>- يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم .. (المادة ٨٧).</p> | <p>- فيقلّم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم .. (النساء ١٦٠).</p> <p>- كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل .. (آل عمران ٩٣).</p> <p>(وانظر سفر التثنية لزيد من تفصيل ما حرم الأحيار على أنفسهم وعلى بني إسرائيل زاصمين أنه من عند الله)</p> |

| ملاحظات | ما نزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | | ما نزل إلى موسى (ص) |
|--|---|--|--|
| <p>بقيت الآية حدية ، لكنها اتجهت نحو التعفيف ، يعمل الشكل أهم من المضمون حتى كاد يطفى عليه ويلغيه، وقد استعمل النبي (ص) الرحم للزاني المحصن كمرحلة انتقالية، لتغايبه المجتمع العربي وقتها مع المجتمع اليهودي ، إلى أن يأتي يوم ينسى فيه الناس هذا الحكم، ويصبح تاريخاً عندهم .</p> | <p>إنساء خير منها</p> | <p>- الزانية والزاني فاحلدا كل واحد منهما مئة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر .. (النور ٢) .</p> | <p>- إذا وجد رجل مضطحاً مع امرأة زوجة بعيل يقتل الاثنان ، الرجل المضطح مع المرأة والمرأة .. سفر التثنية ٢٢ . اكتفينا هنا بهذا الشاهد ، رغم تعددها في أسفار العهد القديم وبخاصة الخروج واللاويين والتثنية .</p> |

| ملاحظات | ما نزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | | ما نزل إلى موسى (ص) |
|--|---|--|---|
| <p>انتقل الحكم في اللواط من الحدي المشخص ، إلى الحدودي المجرد الذي يترك مفهوم الإيذاء لمقتضيات المجتمع وظروفه ، فمال بذلك نحو التخفيف ، والتخفيف ليس إقلاً من شأن الجرم أو تسويقاً له كما قد يترهم البعض ، لكنه استبدال للمقربة بحد أخف ، يؤدي في الوقت نفسه الغاية من الردع ، مع رقي الانسان الحضاري ، وزيادة وعيه ، وقد فتح عقوبة الإيذاء بشكل واسع بحيث تحوي كل عقوبة يمكنه عدد القصاص والاعدام ، وأسقط الشكل نهائياً وتركه للمجتمع لتحديده .</p> | إنساء خير منها | <p>- واللذان يأتياها منكم فاذوما فان تابا وأصلحا فاعرضنا عنهما ، إن الله كان تواباً رحيماً (النساء ١٦) .</p> | <p>- لاتصاح ذكرأ مضاحمة امرأة ، إنه رحس . سفر اللاويين ١٨ . - إذا اضطجع رجل مع ذكر اضطجاع امرأة فقد فعل كلاهما رجساً . إنهما يقتلان . ودمهما عليهما .</p> |

| ملاحظات | مآزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة | | مآزول إلى موسى (ص) |
|---|--|--|---|
| <p>الإرث من الأحكام الجديدة التي لم تنال إلى رسول قبل محمد (ص)، وهي لذلك آيات حدوتية مباشرة .</p> | مواضع جديدة | <p>- يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلث ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ، ولأوليه لكل واحد منهما الثلث ما ترك إن كان له ولد، فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فالأمه الثلث، فإن كان له إخوة فالأمه لأئمه الثلث ، من بعد وصية يوصي بها أو دين ، آباؤكم وأبناؤكم لأئمتهم أقرب لكم نعماً فضيلةً من الله ، إن الله كان عليماً حكيماً * ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد، فإن كان لهن ولد فلكم الربع ما تركن ، من بعد وصية يوصين بها أو دين ، وهن الربع ما تركن إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن ما تركن ، من بعد وصية يوصون بها أو دين، وإن كان رجل يورث كلاً أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما الثلث ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث، من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار، وصية من الله ، والله علم حليم (النساء ١١ و ١٢) . - يستغنيك قل الله يفتيكم في الكفالة ، إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ، فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان ما ترك ، وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين ، بين الله لكم أن تضلوا، والله بكل شيء عليم (النساء ١٧٦) .</p> | <p>الإرث / أحكام لا توجد عند موسى .</p> |

| ملاحظات | ما نزل إلى محمد (ص) | ما نزل إلى موسى (ص) |
|---|------------------------|---|
| <p>(جعل الشكل أهرام من المضمون)؛ أضاف فاحشة جديدة لآلئوحد عند موسى وهي السحاق وبذلك أطلق (عتم) الفواحش كلها .</p> | <p>مواضع جديدة</p> | <p>واللائي يتأين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سيلاً (النساء ١٥) .</p> |

| ملاحظات | مآزول إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيمة | | مآزول إلى موسى (ص) |
|--|---|---|--|
| <p>أمناف محارم جديدة في النكاح ، وذلك لتوسيع دائرة الأسرة ، وفي هذا تطرور حضاري نحو الأمام ، فزيادة عدد المحارم تؤدي إلى ترقى الانسانية للأمام ، وقد زاد النبي (ص) عددها من عنده ، لأنها آية حدودية تغلظ الحد الأدنى من محارم النكاح .</p> | <p>نسخ خير منها</p> | <p>ولا يتكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ، إنه كان فاحشة ومقراً وساء سبيلاً * حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حَمُومِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ، إِنْ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَالْمَحْضَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، كَاتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ، وَأَحْلَلَ لَكُمْ مَا رَأَى ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مَحْضَنِينَ غَيْرِ مَسْأَلِينَ ، فَمَا اسْتَقْتُمْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتَوْهُنَّ مِنْ أَجْرِهِنَّ فَرِيضَةً ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاثَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ، إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (النساء ٢٢ و ٢٣ و ٢٤) .</p> | <p>المحارم عند موسى قليلة جداً حيث لم تكن الأخت مثلاً من ضمن المحارم كما لم يكن زواج الأبناء ممن زوجت آباؤهم المتوفين من المحارم أيضاً (انظر سفر الملوك الأول ١٣—٢ في كتاب العهد القديم) .</p> |

ملاحظات تتعلق بالجداول

١ - إن بحث الناسخ والمنسوخ يبين لنا مدى صحة ماذهننا إليه في كتابنا الأول ، حول أن القرآن مصدقاً لما بين يديه ، وأن الذي بين يديه هو أم الكتاب (الرسالة) وليس التوراة والانجيل . وبما أن جزءاً من رسالة محمد بن عبد الله جاء من رسالة موسى (مثله) فقد قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَ فِرْعَوْنَ عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ - النساء ٤٧ . هذا ما يؤكد أن التصديق دائماً للأحكام ، ونرى أيضاً أن كتاب موسى ذكر في التنزيل الحكيم أكثر مما ذكرت التوراة (نبوة موسى) وبما أن القصص جزء من التوراة فيه اختلاف لذا قال تعالى ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقِصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ - النمل ٧٦ - والغريب أن القرآن أكد أن هناك خلافات في قصص التوراة ومع ذلك اعتمدها المفسرون في تفسير القصص القرآني . أما التوراة كنبوة فجاءت هدى للناس من قبل القرآن وجاء القرآن هدى للناس ونسخها كلية . أما شريعة محمد (ص) فقد نسخت كلية شريعة موسى ، لأنها حوت كل التعديلات والاضافات النهائية لكي تكون لكل زمان ومكان والرسالة الخاتم ، فلا غرابة أنها سارية المفعول الآن في كل العالم المتحضر بدون أن يعلموا ذلك ، وقد حوى النسخ كل الحالات الممكنة على سلم التطور التاريخي إلغاءً ومماثلةً وتعديلاً وإضافةً .

٢ - إن الآية المنسأة هي حكم عند موسى نُسخ بحكم خير منه في أم الكتاب استعمل في زمن النبي (ص) وكل حكم استعمله النبي (ص) في حياته وهو في كتاب موسى وجاء خير منه في رسالته (أم الكتاب) فهو من الأحكام المنسأة والانساء تاريخي بحث . أي يدخل في مفهومنا المعاصر تحت عنوان " الأحكام الانتقالية " .

العلاقات الحضارية ، ولهذا جاء التشريع مشخصاً غلب المضمون فيه الشكل . والانسان في مجتمع مثل هذا ، يفهم أن القتل هو القتل ، ولا يفرق بين العمد والخطأ ، ولهذا جاءت شريعة موسى لاتفرق بينهما . ولما كانت الشريعة المحمدية هي الخاتم لكل الأزمنة والناس ، فقد أهدت على هذه الآية للمجتمعات التي لم تقطع شوطاً في سلم الحضارة ، وجاءت بخير منها للمجتمعات المتحضرة (حكم للقتل العمد وحكم للقتل الخطأ) ، أي أنها أخذت بعين الاعتبار أن التطور الحضاري للمجتمعات الانسانية لايسير بنفس الخطوة وبنفس المعدل عند جميع أهل الأرض ، فالمجتمعات البدائية تأخذ بشريعة موسى (المضمون غالب على الشكل) والمجتمعات المتحضرة تأخذ بما هو خير من ذلك (المضمون يساوي الشكل) . كما يمكن في المجتمع الواحد تطبيق شريعة موسى ، عندما يكون بدائياً ، ثم ينتقل مع التطور ومع الزمن إلى ما هو خير منها ، ويتحول الحكم من حدي إلى حدودي ، ويتوسع الاجتهاد الانساني . وهنا نرى مفهوم الخاتمية واضحاً في رسالة محمد (ص) ومفهوم الصلاحية لكل زمان ومكان ، وللعالين كافة ، إذ كلما تقدمت المجتمعات على سلم الحضارة كلما أخذت الصلاحية في الاجتهاد والتشريع لنفسها ضمن حدود الله ، وكلما توسعت في الخيفية . ونلاحظ الآن أن كل شعوب الأرض وخاصة المتحضرة تقلد ، وبدون أن تقرأ التنزيل الحكيم ، في تطور قوانينها وتشريعاتها الخط ذاته الذي جاء في التنزيل الحكيم ، النسخ كنسخة طبق الأصل لبعض المواد والنسخ بمعنى الإبدال لمواد أخرى وإلغاء مواد قديمة وإضافة مواد جديدة ، ومرة أخرى تظهر صلاحية التنزيل الحكيم في بنيته لكل أهل الأرض (الفطرة) .

٣ - آية القصاص في القتلى (البقرة ١٧٨) آية عينية لها ظروفها الموضوعية في التطبيق ، هي حالة القتال العشائري - القبلي ضمن المجتمع الواحد ، لإنهاء قوانين النار المقيتة ، وهي في المجتمع المتحضر غير قابلة للتطبيق ، لانتفاء هذه

الظروف الموضوعية ، فمن مؤشرات الحضارة في المجتمع ، اختفاء التعصب السليبي المقوت للأسرة والعشيرة والقبيلة . أضف إلى أن المضمون في الآية يغلب الشكل ، بينما في المجتمعات المتحضرة الشكل والمضمون متلازمان في العقوبات . فأنت لاتفرق في المجتمعات المتحضرة بين العقوبة (المضمون) وبين الشروط الواجب تحقيقها لتوقيع العقوبة (الشكل) ، التي تتضمن مثلاً بالنسبة للقتل ، التحقيق والتحليل المخبري والبصمات والشهود وتحديد العمد والخطأ أو الدفاع عن النفس ، فبدون هذا الشكل لاتقوم عقوبة ، وهذه من سمات المجتمع المتحضر . فإذا سألت سائل : وهل هناك في المجتمعات المتحضرة حولنا الآن محل لتطبيق هذه الآية ؟ أقول : نعم . في حالات خاصة جداً ، أبرزها الجريمة المنظمة (المافيا) التي تعاني منها معظم المجتمعات المتحضرة إن لم يكن كلها .

فهناك مجرمون يعرفون أن من سمات المجتمع المتحضر في العقوبات تلازم الشكل والمضمون ، فينفذون جرائمهم ، ويخططون كيلا تستطيع السلطات استكمال الشكل ، فيفلتوا من العقاب ، وهناك مجرمون تعرف السلطات تماماً بأنهم قتلة (مافيا) ولكن الشكل غير مكتمل لانزال العقوبة بهم ، لهذا كله ، فإن آية القصاص في القتلى التي أخذت بالمضمون وأهملت الشكل ، وقال عنها تعالى ﴿ ولکم فی القصاص حياة یا أولی الألباب ﴾ هي البسم الشافي للقضاء على المافيات والجريمة المنظمة قضاءً مبرماً ، أقول الجريمة المنظمة ولا أقول الجريمة العادية ، لأن للجرائم العادية حكمها المختلف في تلازم الشكل والمضمون .

٤ - تبدأ سورة المائدة ٤٥ بقوله تعالى ﴿ وكتبنا علیهم فیها أن النفس بالنفس والعین بالعين .. ﴾ وتنتهي بقوله تعالى ﴿ .. ومن لم یحکم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ . والظلم ، وضع الشيء في غير مكانه عنوة ، فهو الظلم المقصود مع سابق الاصرار والترصد ، أو جهلاً وخطأً ، فهو الظلم غير المقصود .

فلماذا وصف تعالى عدم الحكم بما أنزل الله بأنه ظلم ؟ لقد ذكر الظلم هنا ، لأن مبدأ العين بالعين والسن بالسن عقوبة عينية مشخصة تغلب فيها المضمون على الشكل ، وتطبيقها على المجتمعات المتحضرة ، وضع للشيء في غير مكانه ، وهذا هو الظلم . كذلك تطبيق مبدأ تحرير الرقبة أو صيام الشهرين في القتل الخطأ على المجتمعات البدائية الرعوية التي لاتعرف سوى المشخص ، وضع للشيء في غير مكانه ، وهذا هو الظلم .

فالظلم هو وضع آيات الأحكام والعقوبات في غير مكانها ، لأن الحياة وحدها والتطور التاريخي الحضاري في المجتمع ، هو الذي يقرر الآية التي ستطبق عنده ، وهو الذي يحدد حالات القصاص أو العقوبات الحدودية أو الحدية التي سيعتمدها ، والذي يحدد هذه الأمور في المجتمع هم الأحياء المرشعون ، ولايتحتاجون معه إلى قول صحابي من أربعة عشر قرناً . فتطور الحياة ومقتضياتها هي المعلم ، وآيات الأحكام جاءت لتلائم التطور في الزمان ، واختلاف التطور باختلاف المكان ، وهنا أيضاً تكمن خاتمة الرسالة المحمدية .

أما أن نجتريء قوله تعالى ﴿ .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ من سياقه ، ونرفعه شعاراً نضع خلفه أحاديث الآحاد ، والأم ، وشرح الباري ، والفتاوى ، و (هكذا أجمع العلماء) و (هكذا اتفق الجمهور) ، نكون قد ظلمنا أنفسنا ، وظلمنا الناس معنا ، ووصلنا وأوصلناهم إلى طريق مسدود ، ونكون قد مارسنا الاستبداد بتقديم اجتهادات إنسانية تحت اسم الشريعة الاسلامية ، اجتهادات جاءت لمرحلة معينة من التاريخ ، ولايمكن تطبيقها على مراحل أخرى إلا بالإكراه . علينا أن نعي ذلك ، ولانهدر أموال الناس وأنفسهم تحت شعارات ظاهرها الرحمة (ماأنزل الله) وباطنها العذاب (فرض علوم السلف على الأحياء المعاصرين ، وايقاف حركة التاريخ والتطور) .

أما قوله تعالى ﴿ .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ وقوله تعالى ﴿ .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ فقد جاء قوله الأول تذيلاً لآية المائة ٤٤ ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ، يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والريانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ، فلا تخشوا الناس واخشون ، ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ . وواضح من الآية أنها خطاب للنبيين والريانيين والأحبار من اليهود ، الذين أضافوا اجتهاداتهم إلى شريعة موسى ، وأعطوها منزلة ما أنزل الله في كتابه ، وانطبق عليهم قوله تعالى (ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً) . ولهذا نعتهم بالكفر ، لأن الذي يضيف أحكاماً إنسانية ، ويعطيها نفس قيمة ما أنزل الله في كتابه ، أو يدعي أنها عين ما أنزل الله في كتابه ، يرتكب الكفر بعينه ، ولذا قال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) .

وجاء قوله الثاني تذيلاً لآية المائة ٤٧ ﴿ وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ . وواضح أن الآية تحكي عن أهل الانجيل حصراً . فلماذا هذا الحصر بأهل الانجيل ونحن نعلم أن الكتاب المقدس عند المسيحيين هو العهد القديم والعهد الجديد ، الذي يحتوي على (الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل) ، ولماذا خصّ الانجيل بالذات من هذه المركبات الأربعة ؟

السبب هو أن الذي وضع الأطر للديانة المسيحية هو بولس وليس عيسى بن مريم . فإذا تصفحنا الانجيل ، نجد في نهايته رسائل بولس . وعندما أرسى بولس أسس الديانة المسيحية ، التي كانت سائدة عند نزول الوحي على محمد (ص) ٦١٠ - ٦٣٢ م ، نجد أنه ألغى تماماً شريعة موسى ، أي ألغى المركب

الأول من المركبات الأربعة ، وجعل الديانة المسيحية مستقلة تماماً عن الديانة اليهودية ، وأقامها ديانة دون تشريع ، أي عبادات وأخلاق فقط ، وأصبح المسيحيون يقرؤون العهد القديم للتلاوة فقط ، وأبطلوا التقيد نهائياً بشريعة موسى ، رغم أن الانجيل الذي هو نبوة عيسى أمرهم باتباع شريعة موسى وكتابه مع بعض التعديلات ، لأن الانجيل لا يوجد فيه تشريع ، ففعلوا عكس ما فعله اليهود ، وتركوا الشرائع وخرجوا عن طاعة الله في أحكامه ، ولهذا قال عنهم ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ . لذا فإن استعمال ذبول هذه الآيات ونهاياتها إطلاقاً على المسلمين ، مقطوعة من سياقها ، ظلم فادح ، ووضع هذه المقتطفات (ظالمون - كافرون - فاسقون) شعاراً سياسياً تحت اسم حاكمية الله ، خطأ يؤدي بصاحبه وبالناس إلى طريق مسدود .

٥ - يتضح أمامنا مع الآية ٢ من سورة النور ، بما فيها من حكم على الزانية والزاني ، مفهوم الإنساء تماماً ، فالأحكام المنسأة ، أحكام طبقتها شرائع سابقة لشريعة محمد (ص) ، ومع التطور التاريخي ، ومع الصعود في سلم الحضارة ، ستلغى هذه العقوبات والأحكام وتستبدل بأخف منها .

كان حكم الزنا في شريعة موسى الإعدام ، وهنا نفهم سبب عدم ورودها في التنزيل الحكيم ، مع أنها العقوبة الأشد ، ونفهم لماذا طبقها النبي (ص) . فحكم الرجم جاء لمجتمع ذكوري رعوي عشائري قبلي ، والمجتمع العربي في حياته (ص) لا يختلف كثيراً عن هذه الصفات . ولهذا طبق شريعة موسى في رجم الزاني المحصن ، مع علمه إنها لم ترد في التنزيل ، لأنه سيأتي يوم على سلم الحضارة ينسى فيه الناس أن هناك عقوبة رجم (إعدام) ، وتبقى عقوبة الجلد الأخف ، التي يتغلب فيها الشكل على المضمون .

هذا كله يوضح لنا معنى الإنساء بأنه تاريخي بحت ، ويوضح لنا أن الله

سبحانه لم يعط الحق لأحد من خلقه بأن يضع تشريعات أبدية إلى أن تقوم الساعة ، ويوضح لنا أن الأحكام التي طبقها (ص) ولم ترد في التنزيل ، صحيحة مئة بالمئة ، وصحتها تاريخية مرحلية انتقالية ، عدا الأخلاق والعبادات فهي ليست أحكاماً . وهنا نضع أيدينا على المفهوم الحقيقي للسنة النبوية وسبب منع كتابتها ، لأن الناسخ والمنسوخ أعطانا برهاناً بأن الله لم يعط الحق لأحد بالتشريع إلى أن تقوم الساعة ، بل أعطى الحق في تشريعات ظرفية مرحلية . وهنا تكمن أيضاً الأسوة الحسنة بالرسول في تعليمنا الاجتهاد كتشريع مرحلي ظريفي تاريخي .

٦ - لقد أثر الاستبداد السياسي على تدعيم مفهوم أن الناسخ والمنسوخ يقع في التنزيل الحكيم ، متكماً على أن معنى كلمة (آية) هو الجملة القرآنية بين فاصلتين ، وذلك للأسباب التالية :

١ - لقد حث التنزيل الحكيم على مكافحة الظلم أياً كان مصدره ، وكان لا بد للاستبداد لكي يضع حداً للمعارضة الداخلية الشديدة والحروب الأهلية ، من إيجاد مخرج في التنزيل نفسه وفي السنة القولية . ترسخ الاستبداد بشكله النهائي ، ابتداءً من عثمان بن عفان (رض) في قوله (لأخلع ثوباً ألبسنيه الله ..) مروراً بعبد الملك بن مروان في قوله (لأسمع رجلاً يقول بعد اليوم اتق الله إلا ضربت عنقه) وانتهاءً بأبي جعفر المنصور ومن بعده في قوله (إنما نحكم فيكم بسُلطان الله) . وكان لا بد لصرف المعارضة ، أو على الأصح من بقي منها ، عن المجال الداخلي إلى المجال الخارجي ، فكان أن تم نسخ ١٢٠ آية من آيات الجهاد بآية السيف ^(١) ، وكان أن لبس الجهاد لبوس القتال والغزو الخارجي ، وكان أن قام الفقهاء بتقسيم الكون إلى دار إسلام ودار كفر ، وأن الجهاد حصراً هو الذي

(١) انظر " كيف تعامل مع القرآن " للشيخ محمد الغزالي - دار الوفاء للطباعة والنشر ١٩٩٢ ص ٨٢ .

يتم بينهما ، وأن دار الاسلام هي التي تقام فيها شعائر العبادات علناً (أذان ، صلاة ، صوم) ، وكان الاسلام هو هذه العبادات، وتغاضوا عن ظلم الحاكم وفسقه ، واعتبروها مقبولة من الحاكم، وإتيانه لها لا يوجب العزل (١) . وعزوا ذلك إلى الاجماع وإلى الجمهور وإلى أحاديث الآحاد، وعلى رأسها حديث حذيفة بن اليمان عن الرسول (ص)، بوجوب السمع والطاعة للأمر ، وإن ضُرب الظهر وأخذ المال (٢) . وحديث نافع ، عن عبد الله بن عمر حين جاء عبد الله بن المطيع بعدما كان من أمر الحرّة (٣) يلومه على خلع يزيد والخروج عليه (٤) .

أما التناقضات الداخلية فقد اخترع لها الفقهاء عقاباً هو القتل تحت اسم الحراية ، أخذوه ظمناً من قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ، ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ - المائدة ٣٣ . إذ لما كانت السلطة المستبدة قد أخذت شرعيتها من الحق الإلهي في الحكم ، ومن قضاء الله وقدره ، ومن خلافة الله في الأرض ، فكل محاربة للاستبداد هي محاربة لله ورسوله ، وجزاؤها كما هو وارد بالآية .

ب - لقد تم الضرب بالشورى عرض الحائط ، فقوله تعالى ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ وقوله تعالى ﴿ وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ لا يعني الحاكم المستبد لامن قريب ولامن بعيد ، إذ هو ، كما يرى الفقهاء ، غير ملزم بالشورى ، حتى لو استشار فرأى

(١) انظر " الأم " للإمام الشافعي .

(٢) انظر صحيح مسلم تحقيق محمد فواد عبد الباقي ج ٣ ص ١٤٧٧ الحديث ٥٢ من كتاب الإمارة .

(٣) اسم الغزوة التي قام بها يزيد بن معاوية على المدينة المنورة لإرغام أهلها على بيعته ، ثم استباحتها ثلاثة أيام ، وافتضاض ألف عذراء فيها . وانظر تاريخ الرسل والملوك للطبري .

(٤) انظر صحيح مسلم ج ٣ ص ١٤٧٨ الحديث ٥٨ من كتاب الإمارة .

الأكثرية غير ملزم له ، إن شاء أخذ وإن شاء ترك !!

ج- كما تم خنق الفكر والمعارضة الفكرية تحت اسم الزندقة تارة ، والردة تارة أخرى ، والخروج أو الاعتزال تارات متفرقة ، وليس الامام ابن حنبل ، وعبد الله بن المقفع ، وابن تيميه ، إلا أمثلة حية في تاريخنا ، هي غيظ من فيض ، عن خنق الفكر والقلم والمعارضة .

من هنا نرى أن حرية التعبير عن الرأي ، والاحتجاج بالوسائل السلمية المتاحة ، لاتعتبر فساداً في الأرض. ونرى في البنود التالية أمثلة لما يدخل تحت هذا الباب:

- ١ - ترويج المخدرات والمتاجرة بها .
- ٢ - تصريف وبيع الأطعمة الفاسدة التي لاتصلح غذاءً للإنسان .
- ٣ - ترويج الدعارة وتجارة الرقيق الأبيض ، وإشاعة الفاحشة بالكذب والأفلام والصور الخلاعية .
- ٤ - تسميم المياه والنباتات والمواشي .
- ٥ - بيع أسرار الدولة للعدو .
- ٦ - تخريب الطرق والجسور والمنشآت العامة .
- ٧ - تخريب الاقتصاد الوطني بإشاعة الكسب غير المشروع ونشر الرشوة .

هذه الأمور يمكن مناقشتها في مجتمع ديمقراطي متعدد الأحزاب ، ووضع تشريعات لها تخضع للتصويت والتعديل ، مع التأكيد على أن حقوق الإنسان والمطالبة بها لاتدخل تحت باب الفساد في الأرض ، ولا تخضع أصلاً للتصويت .

٧ - أود ختاماً ، أن أؤكد على حقيقة أن العلم والحرية توأمان لا ينفصلان . فكما أن تاريخ العلوم هو تاريخ أخطائها لاتاريخ صوابها ، كذلك فإن التاريخ الإنساني هو تاريخ أخطاء المجتمعات الإنسانية ، فالعبرة تأتي من الخطأ لامن الصواب . ولهذا السبب في رأينا ، أخذ القصص القرآني هذا الحيز الكبير في التنزيل الحكيم،

لكي يستنتج الأحياء العبرة من أخبار من طوى التاريخ أخطاءهم ، فالتاريخ هو المعلم الأول في العلوم الانسانية . والذي لا يقرأ التاريخ ، عليه أن يعيشه مرة أخرى ليكتشفه من جديد ، وحتى لا تحصل هذه الحالة ، نهنا سبحانه بقوله ﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ..﴾ - يوسف ١١١ . فالعبرة تكون في تحليل الأحداث وليس في مجرد سردها ، وأي شخص يستطيع أن يسرد أحداث التاريخ ، ولكن ليس كل شخص يستطيع تحليلها ، ولهذا خص سبحانه أولي الألباب بالعبرة من القصص ولم يقل (عبرة للناس) .

وقد يسأل سائل : أليس في تاريخنا صفحات ناصعة ، وآراء صائبة؟؟

أقول : بلى ، يوجد !! لكن الصفحات الناصعة والصواب لا تدخل في موضوع العبرة ، وضمن ما يفيدنا في حاضرنا ومستقبلنا كيلا تعاد الأخطاء وتكرر . إن من يدرس التاريخ ، عليه أن يتعد عن الأمور التالية :

- ١ - ألا يعتبر نفسه قاضياً في محكمة ، يصدر الأحكام على أناس التاريخ وشخصياته ، فنحن لسنا قضاة ، لنحاكم زيداً فندينه ، أو نحاكم عمرواً فنبره .
- ٢ - ألا ينصب من نفسه مدعياً عاماً يوجه الاتهامات .
- ٢ - ألا يعتبر نفسه محامياً يدافع عن المتهمين .

هذه الأمور الثلاثة ليس لها إيجابيات في قراءة التاريخ ودراسته ، بل كلها سلبيات ، فهي تزكي الصراع المذهبي والطائفي ، وتوجه الاتهامات لزيد ، وتبري للدفاع عن عمرو ، وتدين شخصاً وتبري شخصاً آخر . أما الصواب عندي ، فهو أن نقرأ التاريخ واضعين أمامنا قوله تعالى ﴿ تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ، ولا تستلون عما كانوا يعملون ﴾ - البقرة ١٣٤ و ١٤١ . إلى جانب قوله تعالى ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ..﴾ يوسف ١١١ .

إننا نتمنى على كل الحركات السياسية والفكرية في الوطن العربي ، أن تقدم إلى إنساننا العربي ، بمفصلٍ يحوي جميع النقاط والأمور التي وصلت فيها من واقع خبراتها وممارساتها إلى طريق مسدود . لقد سمعنا الكثير الكثير عن أجماد وانتصارات ، ولم نسمع أبداً عن خيبات وعثرات ، لأن هذه هي التي سيخلدها التاريخ ، وهذه هي التي ستزود الأجيال القادمة بمناعة تدفع بها إلى القرارات والسياسات الصحيحة ، فتتعلم الدروس من الأخطاء والفشل ، حين لا تستطيع أن تتعلمها من النجاحات والأجماد .

لثة قاعدة في البحث العلمي تقول ، عندما يقوم باحث في أحد فروع العلم ببحث ، يتضح بعد عدة سنوات خطوه ، ويصل به إلى طريق مسدود ، يتم تقديم هذا البحث إلى المؤسسات العلمية ، وينال الباحث عليه درجة علمية ، رغم أنه خطأ ، معتبرين أن إيجابيته تكمن في أنه دلّ الآخرين على أن المنهج الذي سلكه في بحشه أوصله إلى طريق مسدود ، على الآخرين اجتنابه في أبحاثهم المقبلة . فهل من يدلنا على المناهج التي توصل صاحبها إلى طرق مسدودة ، كي تتجنبها الأجيال القادمة ؟؟

يتبين لنا ، في الختام ، أن علم الناسخ والمنسوخ ، كجزء من علوم القرآن ، كما ورد لنا من أدبيات التراث ، هو وهم من أوله إلى آخره . ونحن نعجب أن السلف ، لم يهتم به بشكل جدي ومسؤول كما اهتم بتحقيق أحاديث الآحاد !!؟

ب - القصاص والعقوبة :

لثة أثر آخر من آثار الاستبداد على علوم القرآن هو في القصاص والعقوبات . القصاص جاء من (قص) . والقص في اللسان العربي أصل واحد صحيح يدل على تتبع الشيء . ومن ذلك قولهم : قصصت الأثر ، إذا تتبعته . ومن ذلك اشتقاق القصاص في الجراح ، وذلك أنه يفعل به مثل فعله الأول فكأنه اقتفى أثره . ومن الباب : القصة والقصص ، كل ذلك يتبع فيذكر . ومن الباب : قصصت الشعر ، وذلك أنك قصصته ، فسويت بين كل شعرة وأختها ، فصارت الواحدة كأنها تابعة للأخرى

مساوية لها في طريقها (ابن فارس) .

أما العقوبة ، فجاءت من (عقب) . ولها أصلان صحيحان ، أحدهما يدل على تأخير شيء ، والاتيان بغيره بعده ، والآخر يدل على ارتفاع وشدة وصعوبة ، وسميت العقوبة عقوبة لأنها تكون آخر وثاني للذنب ، والعاقبة هي ما يعقب الأمر من خير أو شر ، وكل شيء يعقب شيئاً فهو عقيب (ابن فارس) . فالعقوبة هي ما يعقب الذنب أكانت من جنسه أم من غير جنسه .

من هنا نرى أن للقصاص ، كعقوبة ، طبيعة خاصة به ، هي طبيعة المماثلة للجرم كماً وكيفاً . أي أن فعل العقوبة هو نفس فعل الذنب ، وقد ورد القصاص في التنزيل الحكيم بأربعة مواقع ، جاءت كلها بهذا المعنى :

– ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدَ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى ، فَمَنْ عَفِيَ لَهْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ، ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ، فَمَنْ اعْتَدَى بِعَدِّكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ البقرة ١٧٨ .

– ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .. ﴾ البقرة ١٧٩ .

– ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَالْحَرَامَاتُ قِصَاصٌ ، فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ البقرة ١٩٤ .

– ﴿ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ، فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ المائدة ٤٥ .

فالقصاص كما ورد في الآيات الأربع ، عقوبة تطابق فعل الذنب نفسه كماً

وكيفاً :

| القصاص (العقوبة) | الجرم (الفعل) |
|---|---|
| قتل النفس | قتل النفس |
| قلع العين | قلع العين |
| جدع الأنف | جدع الأنف |
| كسر السن | كسر السن |
| جرح الرأس بطول ١ سم وعمق ١/٢ سم | جرح الرأس بطول ١ سم وعمق ١/٢ سم |
| جرحان في اليد وجرح في الصدر (مع توصيف كل جرح) | جرحان في اليد وجرح في الصدر (مع توصيف كل جرح) |

فإذا كسر زيد سناً لعمرو ، وكسر عمرو سنين لزيد ، فالقصاص أن يكسر زيد سناً أخرى لعمرو . أي حذو النعل بالنعل كما يقولون . ونحن نستعمل القصاص في يومنا هذا بكل أنحاء الأرض في المؤسسات المالية والبنوك والحساب ونسميه "التقاص" . فإذا كان لمؤسسة زيد ١٠٠ ليرة عند مؤسسة عمرو ، وكان لمؤسسة عمرو ٥٠ ليرة عند مؤسسة زيد ، فالتقاص أن تدفع مؤسسة عمرو لمؤسسة زيد ٥٠ ليرة ليقل الحساب .

لهذا لا يمكن أن يأتي القصاص إلا موضحاً ، أي القصاص بماذا .. وفعلاً جاء القصاص في التنزيل الحكيم موضحاً : القصاص في القتل .. الحرمان قصاص .. الجروح قصاص . إضافة إلى أن عقوبات القصاص يجب أن تحمل وجه المماثلة مع الذنب كماً وكيفاً . وفعلاً فقد عدت آية المائدة حالات القصاص بالنفس والعين والأنف والسن وسحبها على الجروح التي لها مئات الحالات ، مما لا يمكن معها تحديد كل حالة على حده ، وعرفت أن القصاص هو في الضرر الجسدي . كما حددت المماثلة بالقصاص في عامل الزمن بآية البقرة ١٩٤ ﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام ﴾ فأباح

القتال في الشهر الحرام للرد المماثل على من يقاتل بالشهر الحرام بقولها ﴿ الحرمات قصاص ﴾ كما حددت رد العدوان بالمثل وهو قصاص ﴿ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ .

والمماثلة والرد بالمثل دون زيادة ، وردت في آيات سبقت آية البقرة ١٩٤ .
فالله تعالى يقول ﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا .. ﴾ البقرة ١٩٠ .
ثم يقول ﴿ .. وأخرجوهم من حيث أخرجوكم .. ولا تقتلواهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه ، فإن قاتلوكم فاقتلوهم .. ﴾ البقرة ١٩١ . ولهذا فهو سبحانه حين يقول في الآية ١٧٨ ، ﴿ كتب عليكم القصاص .. ﴾ فإنما يشير بالألف واللام العهدية هذه إلى ما كان قد ذكره قبلاً من القصاص بالمماثلة الذي أصبح واضحاً في الأذهان .
وكما عرّف سبحانه القصاص في آية المائدة بأنه الضرر الجسدي يلحقه إنسان بإنسان آخر ، فقد أوضح القصاص في الآيتين ١٧٨ و ١٩٤ / البقرة بأنه القتال والحرب .

ونلاحظ في الآيات الأربع أن لفظ " قصاص " جاء معرّفاً في آيتين ونكرة في آيتين . ولقد ذكرنا أن التعريف في الآيتين يعني الإشارة إلى ذلك القصاص بالمماثلة من جهة والمتعلق بالقتال من جهة أخرى ، وأن الحياة ، الواردة في الآية ١٧٩ ، موجودة في هذا القصاص المشار إليه بالذات .

نفهم من ذلك كله إذن ، أن مماثلة الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ، مماثلة تختص بالقتلى ، أي بالقتال الجماعي ، أما مماثلة النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والسن بالسن ، فمماثلة تختص بالقتال الفردي الذي يقع بين شخصين ، وهي مماثلة عينية أنزلت في كتاب موسى من قبل ، بدلالة سياق الآيات في سورة المائدة . وهنا يبرز سؤال هام جداً : كيف نطبق هذه الآيات في حالة أنثى قتلت رجلاً حراً ، أمة كانت أم حرة ؟ أو في حالة عبد قتل حراً ؟ أو في حالة حر قتل أنثى ، أمة كانت أم حرة ؟ كيف نطبقها وفي أذهاننا فكرتين مسبقيتين : الأولى أن القصاص هو

الحدود والعقوبات ، والثانية أن القصاص هو العقوبة في الخصومات الفردية حصراً .
 فإذا قتلت الأنتى حراً ، إما أن تقتلها به ، فنطبق آية النفس بالنفس ، ونخالف
 آية الحر بالحر والأنتى بالأنتى . أو أن نقتل به رجلاً من أهل المرأة ، فنطبق آية الحر
 بالحر ، ونخالف آية النفس بالنفس حين نقتل رجلاً لم يقتل أحداً . فما هو المخرج من
 هذا التناقض ، والآيات كلها آيات الله وأحكام أم الكتاب ؟ ونحن نرى أنه لا يمكن
 إزالة هذا التناقض إلا إذا فهمنا أن آية ﴿ النفس بالنفس ﴾ جاءت للجرائم الفردية وأن
 آية ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنتى بالأنتى ﴾ جاءت لحالات القتال الجماعي ،
 بدلالة قوله تعالى ﴿ كتب عليكم القصاص في القتلى.. ﴾ .

فإذا قتل زيد عمرواً (حالة قتل فردية) نطبق آية ﴿ النفس بالنفس ﴾ ونعدم
 زيدا ، وإذا قتلت سعاد سعيداً (حالة قتل فردية) نطبق آية ﴿ النفس بالنفس ﴾
 ونعدم سعاد ، حتى لو كان المقتول ذكراً . وهذا مانسميه أحكام القانون المدني . أما
 آية ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنتى بالأنتى ﴾ فلا يمكن تطبيقها إلا في وجود
 جماعة أولى (أسرة ، عشيرة ، قبيلة) وجماعة ثانية (أسرة ، عشيرة ، قبيلة) وجهة
 نائلة أقوى من الجماعتين ، ولها سلطة مركزية (سلطة الدولة) . وهذا لا يكون إلا في
 مجتمع تسوده العشائرية والقبلية ، يعجز القانون المدني فيه (النفس بالنفس) عن إقرار
 السلام والأمن بين الأسر والعشائر .

فإذا قام خلاف بين أسرتين أو عشيرتين أو قبيلتين ، وقاد هذا الخلاف إلى قتال
 نتج عنه سقوط قتلى ، فما هو الحل الذي ينهي هذا الوضع دون ذبول ، ودون ثارات
 قد تستمر عشرات السنين ، يعيش فيها الطرفان حالة الرعب الدائم ، وحوادث القتل
 الثأرية التي تولد بدورها ثأراً جديداً في سلسلة لا تنتهي .

الحل هو في آية ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنتى بالأنتى ﴾ ، حيث تأتي السلطة
 المركزية (الدولة) كطرف ثالث أقوى من العشيرتين ، وتحصي القتلى في عشيرة زيد والقتلى
 في عشيرة عمرو ، فينتج لديها ، مثلاً ، الجدول التالي:

| قتلى عشيرة عمرو | قتلى عشيرة زيد |
|-----------------|----------------|
| أحرار ٨ | أحرار ١٠ |
| عبيد ٢٠ | عبيد ١٥ |
| إناث ١٠ | إناث ٨ |

ثم تتم مساواة القتلى بين العشيرتين ، بأن تقوم السلطة المركزية دون تحقيق ، أو سوال أو جواب ، بقتل رجلين حرين من عشيرة عمرو ، و٥ عبيد وامرأتين من عشيرة زيد ، ليصير عدد القتلى في العشيرتين متساوياً بالقصاص حذو النعل بالنعل . وتطبق الآية بعد أن تم إلغاء الرق على الذكور والإناث (الذكر بالذكر والأنثى بالأنثى) .

في هذه الحالة فقط ، لن تبقى نارَات ، وستفضل العشائر والأسر بعدها أن تنهي خلافاتها بالتفاوض ، إذ يصبح القتال لأمعنى له ، ولن يجرؤ أي زعيم أسرة أو عشيرة أو قبيلة على أخذ قرار بالقتال على مسؤوليته ، لأنه سيعرض للاعدام بالقصاص إنثاً قد تكون ابنته منهن ، وذكوراً قد يكون هو أو أخوه أو ابنه منهم . في هذه الحالة فقط ، تتحول الحرب إلى نتيجة واحدة بين الطرفين المتقاتلين ، فلا غالب ولا مغلوب مع القصاص في القتلى ، ويصبح تطبيق الآية بلسماً شافياً لجميع حالات الخلاف العشائري والقبلي ، وعلاجاً لقضايا الثأر عند الأسر الكبيرة التي قد تستمر لسنين وسنين . ويعتبر الردع النووي في العصر الحديث مكافئاً للقصاص في القتلى ، فعندما تمتلك دولتان سلاحاً نووياً فالحرب مستحيلة ، والنتيجة لاغالب ولا مغلوب ، بل دمار لكلا الطرفين .

قد يظن المرء للوهلة الأولى ، أن في تطبيق الآية بالشكل الذي شرحناه ظلماً وإجحافاً ، أي أن نقتل أناساً لم يثبت بالبينه أنهم ارتكبوا ما يستحقون عليه القتل ، هنا تأتي الآية ١٧٩ من البقرة لتقول ﴿ **ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب** ﴾ أي أن ثمة سرّاً في القصاص (قصاص المماثلة الذي يطبق في القتال) يحمل في ثناياه الحياة ،

لا يعرفه إلا أصحاب العقول :

كتب عليكم القصاص في القتلى ← ولكم في القصاص حياة
(هنا اللام لام التعريف) (هنا اللام لام العهد)
القصاص في القتلى ← الحياة بأمن وسلام بين العشائر
والأسر، تخفي فيها الثارات التي تطيح
بمئات الأبرياء على مر السنين .

ومثل هذا التشريع ، الذي يحقق إنهاء الشار في المجتمعات العشائرية والقبلية ، ويرفع المجتمع إلى مجتمع مدني يسوده قانون (النفس بالنفس) لا يحق لأحد أن يأخذه على عاتقه إلا الله سبحانه ، لأنه وحده واهب الحياة ، وهو وحده صاحب الحق في قرار ينفذ القتل في حالات كهذه ، وفي حالات أخرى ، لأن قتل الانسان أمر في غاية الخطورة والجدية .

وهنا نلاحظ كيف زال التناقض الذي كنا نتوهمه في الآيات ، حيث اعتبر بعض كتب التراث هذه الآية منسوخة نسختها آية النفس بالنفس (انظر الكشاف للزمخشري) كما نلاحظ أن آية القصاص في القتلى لاتسري بمفعولها على مجتمع مدني قطع شوطاً في سلم الحضارة ، فإذا طبقناها عليه نكون قد ظلمناه وظلمنا أنفسنا ووضعنا تشريعات الله في غير ظروفها ، تماماً مثل آية (النفس بالنفس) التي لاتكفي لحل إشكالات الشار في حالات العشائرية القبلية .

وقد يسأل سائل ، ألا يوجد حل أخف من هذا وأرحم ؟ أقول ، نعم يوجد!! وهو في تمة الآية بقوله تعالى ﴿ .. فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداءً إليه باحسان ، ذلك تخفيفٌ من ربكم ورحمةٌ فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليمٌ ﴾ . فاستكمال الآية يبين لنا أن القصاص في القتلى ، هو في قتال بين مؤمنين ، وضمن دولة واحدة ، لذا قال (فمن عفي له من أخيه شيء) ، والتخفيف هو أن

يتنازل الطرف ذو الضحايا الأكثر عن حقوقه في القصاص ، شريطة إنهاء القتال ، دون إضرار الثأر لنفسه فيما بعد ، لذا قال (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليمٌ) ، واعتبر سبحانه التنازل عفواً ولم يعتبره صدقة تسجل في صحيفة من عفا ، وهذا غير الذي يتنازل عن حقه في حالة القتل الخطأ ، إذ اعتبر تنازله صدقة في قوله ﴿..ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنةً وديةً مسلمةً إلى أهله إلا أن يصدقوا .. ﴾ النساء ٩٢ ومع ذلك نرى أنه سبحانه قد اعتبر الحل الأول (القصاص في القتل) هو المرجح الشافي ، لقوله بعد ذلك (ولكم في القصاص حياة) . فالقصاص يتر مشكلة الثأر بترأ من جنورها ، بشكل لا يمكن أن يفكر أي طرف بالقتل ثأراً ، أما العفو فقد يعفو الانسان ثم يثار .

ونرى أن هذه الآية مع أسباب أخرى ، العامل الرئيسي في نقل المجتمع من مرحلة البداءة والعشائر والقبائل إلى مرحلة المجتمع المتحضر (الشعب) . ونرى لو أنها طبقت لأصبحت العشائرية والروح القبلية عندنا تاريخياً وليس واقعاً معاشاً كما نراه اليوم ، لكن مصلحة المستبد لا تقوم على تطبيق الآية وإنهاء العشائرية القبلية في المجتمع ، فالسلطة المستبدة تقوم أصلاً على الأسرة (هاشم ، طالب ، عباس ، أمية) وعلى العشيرة (قريش) وعلى القبائل (تغلب ، قيس ، غسان ، تميم) وعلى تزكية الخلافات بينها كلما هدأت ، ثم تطورت لتأخذ شكل عرب - موالي ومصلحة هذه السلطة إثارة الصراعات تحت مختلف التسميات ليتلهى الناس عنها .

لقد بينا أن القصاص عقوبة ، لكن ليس كل عقوبة قصاص . ونناقش الآن لماذا لا يمكن أن يكون القصاص هو العقوبة في كل حالات الجرائم والمخالفات . ولماذا لا يمكن تطبيقه بالمفهوم الذي شرحناه على كل الجرائم والمخالفات الأخرى .

١ - كيف نطبق القصاص في السرقة ؟ أي إذا سرق انسان ألف ليرة فما هي عقوبة القصاص المماثلة حرفياً التي نطبقها عليه ؟ والجواب : أن نسرق منه

بالمقابل ألف ليرة !! فإذا تجاوزنا عن الكيف وهو السرقة ، واكتفينا بتحصيل الحق المسروق عيناً ، أخذنا منه ألف ليرة ، وأطلقنا سراحه !! وقل مثل ذلك في الرشوة . في هذه الحالة سيستشري أمر اللصوص والمرشيين في المجتمع .

قد يقول قائل : هذه ليست عقوبة ، فللسرقة حد وللرشوة حد . وأقول: نعم ، القصاص هنا ليس عقوبة . وعقوبة السرقة (قطع اليد كحد أعلى) ليست قصاصاً ، وهناك عقوبات أخف من قطع اليد هي السجن والجلد ، وهذه كلها عقوبات وليست قصاصاً . وهكذا نرى أن القصاص محصور فقط بالقتل العمد الفردي والقتال الجماعي الداخلي والخارجي ، وبالأضرار الجسدية المتعمدة، أما ما خلا ذلك فهو عقوبات .

٢ - المضحك حسب هذا النحو أن نطبق مبدأ القصاص في الزنا ، ونعني به مبدأ (الحر بالحر والعبد بالعبد والأثنى بالأثنى) ، ونعني به الجزاء المماثل للذنب حذو النعل بالنعل . إذ لا يمكن أن نتخيل وسيلة لتطبيقه عملياً .

٣ - تطبيق القصاص مستحيل على شهادة الزور ، والحنت باليمين ، والكذب ، لأنه غير قابل للتحقيق . وكذلك الأمر في التزوير وتهريب المخدرات ومخالفات السير، إذ كيف نعاقب بالقصاص إنساناً يتجاوز الإشارة الضوئية مثلاً ، عقوبة تنطبق عليها مواصفات القصاص بالمماثلة (العين بالعين والسن بالسن) ؟ الجواب : مستحيل !! لذا نقول أن قانون العقوبات هو الحالة العامة ، والقصاص هو الحالة الخاصة ، ومن هنا يتضح لنا خطأ اتخاذ الآية ﴿ ولکم فی القصاص حياة یا أولی الألباب ﴾ شعاراً في قاعات المحاكم والقصر العدلي ، والأصح منه شعار ﴿ وإذا حکمتم بین الناس أن تحکموا بالعدل ﴾ .

وننتقل إلى جانب هام جداً في العقوبات وتطبيقها ، هو جانب الشكل والمضمون ، الذي نعتقد أن النظام القضائي في العالم المتحضر يقوم عليه ، وأنه أساس قانون الحرب والسلام في العلاقات الدولية ، والناظم لقانون القتال المشروع في التحرير .

وأوضح مثال لدينا عن الشكل والمضمون ، هو الصلاة . فالصلاة دعاءً ، وصلة بين العبد وربّه ، ومخ العبادة . وهذا هو المضمون . فالإنسان يستطيع أن يدعو ربّه وأن يقيم معه صلاة نجوى ، في أي وضع كان ، لكن ذلك لا يعتبر صلاة . إذ للصلاة شكل لا تكتمل إلا به ، يبدأ بالطهارة والوضوء والنية والتكبير ، مروراً بالركوع والسجود والقيام والقعود ، وانتهاءً بالتسليم والاستغفار . فإذا استكمل الإنسان هذا الشكل إلى جانب المضمون نقول أنه أقام الصلاة ، ونفهم أن في الصلاة علاقة لا تنفصم بين الشكل والمضمون ، إذا سقط أحدهما بطلت الصلاة .

فإذا نظرنا إلى العقوبات من هذه الزاوية ، زاوية أن لكل عقوبة شكل ومضمون ، نجد لدينا ثلاث حالات :

- عقوبات الشكل فيها أهم من المضمون .
 - وعقوبات المضمون فيها أهم من الشكل .
 - وعقوبات يتساوى فيها الشكل والمضمون ، فلا يتحقق الهدف إلا بهما معاً .
- وهذه الحالات الثلاث وردت في التنزيل الحكيم ، فلنشرح كل حالة على حده .

أ - حالة الشكل أهم من المضمون ، ونراها في تطبيق عقوبة الزنا . فإذا شهد إنسان ما واقعة زنا بأمر عينه ، فلا يستطيع أن يطالب بتطبيق العقوبة ، لأن من شروط التطبيق وجود أربعة شهود أو شهادة الزاني على نفسه . فالمضمون هنا هو الزنا وقد حصل فعلاً ، لكن الشكل بقي ناقصاً لم يتم استيفاءه فسقطت العقوبة . والأكثر من ذلك ، إذا أصر هذا الإنسان على ادعائه ، وأعلن عن الواقعة ، وذكر الأسماء ، يقام عليه حد القذف ، ويترك الزاني دون عقوبة ^(١) . وتأمل كيف جاءت عقوبة الزنا (المضمون) في آية واحدة (النور ٢) وكيف

(١) انظر خير المغيرة بن شعبة مع أم جميل بنت عمرو ، ومحكمة عمر بن الخطاب له بتهمة الزنا ، بشهادة أبي بكر وأخويه لأمه ، التي انتهت إلى جلد الثلاثة بتهمة القذف ، بعد أن لم تكتمل شروط الاتهام بأربعة . (تاريخ الرسل والملوك لابن جرير الطبري - وفيات الأعيان لابن خلكان في ترجمة المغيرة) .

جاء تطبيقها (الشكل) في سبع آيات (النور ٤ - ١٠) . أي أن الله سبحانه جعل الزنا جريمة غير قابلة للتحقيقات ، فلما الشهود الأربعة ، وإما الاعتراف ، ولاشيء غير ذلك . فالاعتراف سيد الأدلة في كل الجرائم ماعدا الزنا ، إذ سيد الأدلة فيها الشهود ، وقد أعطى النبي (ص) مجالاً للمعترف بأن يسحب اعترافه ، في حالة عدم وجود الشهود ، ولو سمح الله للدول بإجراء التحقيقات في الزنا كما في الجرائم الأخرى ، للزم لذلك جهاز يستنفذ كل ميزانياتها ولايكفي .

ونحن نرى أن تغليب الشكل على المضمون في مسألة الزنا جاء للسببين التاليين :
١ - لأن عقوبة الزنا عقوبة حدية لاحدودية ، أي أنها محددة بـ ١٠٠ جلدة لاتزيد واحدة ولاتنقص واحدة . وبما أن حدود العقوبات هي الحد الأعلى دائماً ، كقطع اليد في السرقة ، لذا قال (ولاتأخذكم بهما رأفة) مشيراً إلى أن عقوبة الزنا حد أعلى وأدنى معاً . ولما كانت القيم المحددة في الحياة والوجود عسيرة التطبيق إن لم تكن مستحيلة ، لانعدام مجال الحركة والمرونة فيها صعوداً وهبوطاً ، ولما كانت عقوبة الزنا حدية محددة لاتزيد ولاتنقص ، فقد جاء الشكل ، الذي يجب اكتماله لتطبيقها ، قاسياً . مثال ذلك نسبة السكر في الدم ، فهي تتحرك كل ساعة بين ٧٠ إلى ١١٠ . والطبيب يطلب من مريضه المحافظة على النسبة بين الحدين ، لكنه يعلم أن تثبيت النسبة على ٩٠ مثلاً لاتزيد ولاتنقص أمر مستحيل ، وأن شروط تحقيق ذلك صارمة لايطبقها المريض .

٢ - لأن جريمة الزنا هي الوحيدة من بين كل الجرائم المذكورة في التنزيل الحكيم، التي تتصف بصفة أساسية تميزها ، هي أنها جريمة رضائية لاتقع إلا برضى الطرفين . فالله سبحانه خلق الذكر والأنثى ، وهو الذي خلق عندهما غريزة الجنس ، وليس المجتمع ، وهو الذي يعلم مدى تعلق أحدهما بالآخر وانجذابه له ، ولا حاجة بالانسان إلى المجتمع ليتعلم الجنس وممارسته ، فهو مغروس فيه ويعرفه لوحده ، ولهذا فقد جعل سبحانه الطعام أساس استمرار حياة الجسد ، والجنس

أساس استمرار حياة الأسرة والمجتمع ، وكلاهما من الطيبات . لذا فإن الزنا يقوم على رضى الطرفين (الذكر والأنثى) وبخاصة رضى الأنثى ، وهكذا فقد جاءت الزانية قبل الزاني في قوله تعالى ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة .. ﴾ النور ٢ . وهذا يدلنا على أن الجريمة هنا رضائية بجنة (زنا) وليست اغتصاباً . فالاعتصاب جريمة أخرى غير الزنا . ويختلف الزنا من هذه الناحية عن القتل مثلاً ، فالقتل جريمة غير رضائية ، ولا يعتبر القتل من الطيبات ، ولا يوجد فيها اتفاق وقبول بين القاتل والمقتول . وكذلك السرقة، التي هي جريمة غير رضائية وليست من الطيبات ، ولا يوجد فيها اتفاق بين السارق والمسروق منه ، فإذا وجد ، فإنما هو اتفاق على سرقة طرف ثالث. ولهذا السبب قدم الزانية على الزاني لوجود الاتفاق ، إذ لولا موافقة الأنثى لما حصل الزنا. ولهذا السبب نفسه قدم السارق على السارقة في المائدة ٣٨ ، تقديماً لغويّاً تاريخياً بحتاً ، ولو أن عملية السرقة لاتم إلا بوجود أنثى ، لقدم السارقة على السارق ، كما فعل في آية الزنا - النور ٢ .

فإذا نظرنا في إحصائية جرائم بلد ما عدد سكانه خمسة ملايين :

- ١ - نجد عدد جرائم القتل قليلاً ، فهناك أيام لا تحصل فيها ولا جريمة قتل .
- ٢ - نجد عدد جرائم السرقة في اليوم الواحد أكثر من جرائم القتل .
- ٣ - فهل يمكن أن نتصور كم واقعة زنا تحصل يومياً في هذا البلد ، إنها لاشك أكبر بكثير من جرائم القتل والسرقة مجتمعة .

فإذا عممنا هذه النظرة على العالم كله ، بعدد سكانه البالغ خمسة مليارات تقريباً، نستنتج أن هناك حوالي ١٠٠ مليون عملية جنسية تحصل يومياً، منها ، إذا أحسنّا الظن ، ٢٥ مليون عملية غير شرعية (زنا) ، فإذا افترضنا أن نصف أبطال هذه العمليات معصنين ، فهذا يعني أن لدينا يومياً ٢٥ مليون حكم

اعداد و ٢٥ مليون حكم جلد ، نصف المحكومين بها ذكور ، ونصفه إناث . فإذا عرفنا إلى جانب ذلك كله أن عدد ضحايا الحرب العالمية الثانية خلال ست سنوات كان ٥٠ مليون انسان ، أي بمعدل ٢٥ ألف يومياً ، لأدركنا بوضوح أية مجازر جماعية تحصل ، لو طبقنا المضمون في جرم الزنا وتغاضينا عن الشكل أو تساهلنا فيه . وتصوروا معنا ماذا يحدث لو أن الله تعالى نص في تنزيله على مضمون عقوبة الزنا ، وترك تحديد الشكل لأهواء البشر ، وإلى أية حالة وحشية تصل المجتمعات ، حتى لتعتبر محاكم التفتيش بجانبها قطعة حلوى . من هنا نفهم رحمة الله بعباده حين جعل الشكل أهم من المضمون، ونص على الشكل حرفياً، ولم يتركه للتحيفية والمجتمع والتشريع الانساني ، كما فعل بالسرقة أو الرشوة . ونرى كيف قدر سبحانه حرية إرادة الانسان واختياره حتى في المعصية ، لأن الزنا هو الجريمة الوحيدة الرضائية بين الطرفين التي تخلو من الإكراه ، وكيف أن الله حرم الإكراه في الايمان وفي الطيبات . وفي هذه النقطة بالذات ، نكون قد وضعنا أيدينا على العيب الرئيسي في الفقه الاسلامي ، الذي جعل الشكل أهم من المضمون في كل شيء تقريباً .

وكذلك آية النساء ١٥ ﴿ وَاللّٰتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوْنَ عَلَيْهِنَّ اَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَاِنْ شَهِدُوْا فَاَمْسِكُوْهُنَّ فِي الْبُيُوْتِ حَتّٰى يَخْرُجْنَ مِنْهَا فَاِنْ جَاءَهُنَّ مِنَ الْمَوْتِ اَوْ جَعَلَ اللهُ لهنَّ سَبِيْلًا ﴾ التي تتحدث عن فاحشة تتعلق بالنساء ، هي ظاهرة السحاق ، فقد جعل سبحانه الشكل فيها أهم من المضمون حتى كاد أن يلغيه ، واشترط لها شهادة أربعة كالزنا تماماً ، إلا أنه اشترط هنا أن يكون الشهداء (منكم) ، مما لم يشترطه في إثبات الزنا ، أي أن اعتراف المرأة التي مارست السحاق غير مقبول ولا يؤخذ به ، لأن الجريمة جريمة نسائية بحتة ، والمرأة يمكن أن تخضع للتهديد بسهولة . أما في آية النساء ١٦ ﴿ وَاللَّذٰنِ يَأْتِيَانِهٖا مِنْكُمْ

قآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن الله كان تواباً رحيماً ﴿ فنهى
تحدث عن لواط بين ذكرين بدلالة مثني المذكر ، فقد جعل المضمون مفتوحاً
(فآذوهما) وترك تحديد عين الأذى للمجتمع ، وترك الشكل مفتوحاً فلم يشترط
الشهود ، أي أن المجتمع هو الذي يحدد الشكل والمضمون (الايذاء) الذي
تندرج تحته كل أنواع العقوبات ماعدا القتل والقصاص .

ب - حالة المضمون أهم من الشكل . وهي التي وردت في قوله تعالى ﴿ يا أيها
الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد.. الآية ﴿
البقرة ١٧٨ . فالذي يعنيه المضمون هنا ، القضاء على الثارات وعلى
الخصومات الأسرية والعشائرية والقبلية ، وأما الشكل فغير مهم . ففي عملية
القصاص بالقتلى ، يقتل أي حر لاعلى التعيين مقابل الحر المقتول من أجل
المساواة في الكم ، وكذلك العبد والأنثى ، والمهم هو المساواة بين القتلى
والمائلة كماً وكيفاً ، وفقاً لحكمة وانتقاء الطرف الثالث القائم على تطبيق
القصاص (وهو هنا الدولة) . وليس المهم شكل التنفيذ ، فقد يكون شنقاً أو
رمياً بالرصاص أو قطعاً للرأس . المهم هو القضاء على القتال العشائري والطائفي
والأسري والقبلي ليعم الأمن كل المجتمعات .

ج - حالة تلازم وتساوي الشكل والمضمون . وهي الحالة التي وردت في قوله تعالى
﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص ، فمن اعتدى عليكم
فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ، واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين *
وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا ، إن الله يحب
المحسنين ﴿ - البقرة ١٩٤ و ١٩٥ .

والآيتان تعطيان المسلمين وغير المسلمين سنة إلهية في الحروب ، وأساساً
في القتال هو القصاص بالمائلة (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص)

كمضمون ، أما الشكل الذي يجب التقيد به فهو (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) أي أن :

المضمون : العدوان والقتل ← (عقوبة مماثلة) العدوان والقتل .

الشكل : العدو يجب أن يبدأ بالعدوان والقتل .

والتقيد بالشكل هنا ، أساس الأخلاق الاسلامية في القتال ، إذ أن التقيد بالمضمون دون الشكل يؤدي إلى وقوع ضحايا بلا فائدة ، ونضرب لهذا مثلاً من واقعا المعاش بالمقاومة الفلسطينية ، فالمضمون هو القتال للتحرير ، والشكل هو بداية القتل ونوعيته . فإذا كان المضمون هو التحرير، وبدأ الفلسطينيون بالقتل العشوائي (جنود ، نساء ، أطفال) لاعلى التعيين ، داخل الأرض المحتلة وخارجها ، فهذا سوف يتسبب في وقوع آلاف الضحايا منهم دون مبرر ، وفي الوقوع بأخطاء كثيرة ، رأينا اليسار الفلسطيني الطفولي يوقعها بالشعب الفلسطيني في أوائل السبعينات ، حيث أدى الاهتمام بالمضمون (التحرير) دون الاهتمام بالشكل ، إلى قتل آلاف الفلسطينيين بجاناً . لقد استوعبت المقاومة الفلسطينية هذا الدرس وبدأت بالانتفاضة ، فالاحتجاجات السلمية والمظاهرات ليست قتالاً ، وليست بدءاً بقتال . أما عندما يقتل جنود الاحتلال ١٠ فلسطينيين مثلاً ، فقد حق للفلسطينيين الرد بالمثل قصاصاً ، وهذا ما فعلوه ويفعلونه عن جدارة وحق .

من هنا ننظر إلى مذبحه الحرم الإبراهيمي التي قام بها جيش العدو ، والمسّلحون من المستوطنين المحتلين ، وإلى المذابح التي حصلت قبلها ، على أنها بدء بالقتال من قبل العدو ، تعطي الحق للفلسطينيين ، بموجب الآية (فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) .
ثمة درس وتعليم في الآية ، يشرح لنا أخلاق القتال في الاسلام، هو تقوى الله في القتال، التي تحمل في نتيجتها أمراً هاماً جداً ، هي أن الله يقف مع المتقين (واتقوا الله

واعلموا أن الله مع المتقين) ، ولما كان الحديث في الآية وسياتها يدور حول القتال ، وليس حول شهادة الزور مثلاً أو بر الوالدين ، فتقوى الله هنا ألا تكون البادىء بالقتال أولاً ، وأن تعتدي بالمثل (القصاص) ثانياً ، سواء من حيث العدد ، أو من حيث النوع ، الرجل بالرجل ، والأنثى بالأنثى ، والطفل بالطفل ، فحياة الانسان هي الأساس عند الله وفي الاسلام ، وصيانتها هي الهدف ، حتى لو كان أصحابها أعداء .

والقتال عند الله والاسلام مضمون ، هو المماثلة في القصاص ، والشكل هو أن يبدأ عدوك بالعدوان والقتل ، ليأتي بعد ذلك دورك في القصاص . لهذا ، فإن جميع أنواع الاحتجاج في الاسلام مشروعة ، تظاهرات وخطب ، مقالات في الصحافة والاعلام ، اجتماعات ونشرات وكتب .. وليس لأحد أن يمنعها داخلياً وخارجياً . أما العنف في ذلك كله فغير مبرر ، والبذاءة مخالفة صريحة للآية ، ولا يبرره إلا بدء السلطة المستبدة الداخلية أو العدو الخارجي بالعدوان وإراقة الدماء ، وتهديم المنازل ومصادرتها ، عندها يصبح الرد بالعنف واجباً بدلالة فعل الأمر في الآية (فاعتدوا عليه) شرط ألا يخرج الرد بالعنف عن مضمونه وهو المماثلة بالقصاص .

ولكن هل رد العنف بالعنف ممكن دائماً ؟؟ أي هل يستطيع دائماً الطرف المعتدى عليه أن يرد الاعتداء بمثله ، ويملك الوسائل اللازمة لذلك ؟؟ هنا نجد الجواب في قوله تعالى ﴿ وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ . أي تقديم الانفاق على القتال لأن أساس الجهاد هو المال والنفس لقوله تعالى ﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون ﴾ الحجرات ١٥ . فإذا كانت وسائل الرد غير متوفرة ، والرد بالمثل سوف يعود على المعتدى عليه بإراقة دماء كثيرة دون جدوى ، مما يؤدي إلى أن يدمر نفسه داخلياً وخارجياً ، فعليه الجهاد بالمال والاستمرار باللاعنف ، وتحمل الأذى ، وخلق تيارات بين صفوفه تؤمن بالحرية لكل الناس ، حرية الاختيار والرأي وحرية التعبير ،

وتؤمن بالديموقراطية (الشورى) والتعددية الحزبية ، وحرية الصحافة ، ولو أخذ ذلك كله وقتاً طويلاً ، وبعد أن يكتمل ، يأتي العنف طلبة خلاص للمستبد المعتدي داخلياً كان أم خارجياً . أما إذا كان الطرف المعتدى عليه ضعيفاً ، وقام بالرد على عنف المستبد القوي ، فسيؤدي به رده إلى التهلكة ، وعليه أن يتحمل الأذى إلى أن تكتمل لديه الوسائل، ويتنظر أن تبدأ السلطة المستبدة بالعدوان والقتل ، ليرد عليها بالمثل وهو قادر على الرد . وقد يقول قائل : إفرض أن السلطة المستبدة لم تبدأ ؟ نقول : العنف والعدوان هو الأساس الذي تقوم عليه السلطات المستبدة داخلياً وخارجياً ، وهو الخبز اليومي لهذه السلطات ، وبدون العنف والعدوان لا يبقى المستبد مستبداً ، وإذا كان العدوان خارجياً ولا يملك المعتدى عليه وسائل الرد (القصاص) فعليه الانتظار والاستعداد والمناورة وهذه كلها تحتاج إلى تقديم المال (وأنفقوا في سبيل الله) حتى يتحقق التوازن .

ونقف هنا بالشرح عند قوله تعالى (والفتنة أشد من القتل) ، الذي سوغ الفقهاء عبر التاريخ للسلطات الحاكمة المستبدة تحت شعاره ، قمع كل معارضة مهما كان نوعها ، واعطائها المبرر للفتك بالناس والقتل الجماعي ، وفتح السجون والمعتقلات ، ومصادرة أموال المعارضين ، والتهمة هي (الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها) . فما هي الفتنة التي هي أشد من القتل ، والتي ترفعها السلطة المستبدة فوق رأس كل إنسان يريد أن يقول شيئاً أو يعترض على شيء ؟؟ وناخذ قوله تعالى ﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين * واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم ، والفتنة أشد من القتل، ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه ، فإن قاتلوكم فاقتلوهم ، كذلك جزاء الكافرين ﴾ - البقرة ١٩٠ و ١٩١ .

لقد بدأ النبي (ص) بدعوة الناس إلى التوحيد ، وكانت دعوته سلمية ، ترك

الخيار للناس كلهم في الايمان والكفر والتوحيد والشرك ، حجته في ذلك كله التنزيل الموحى إليه ، وشعاره (خلّوا بيني وبين الناس) ، للتحدث إليهم ودعوتهم دون إكراه ومخاطبتهم بالموعظة الحسنة ، وهو مانسميه اليوم بالحوار السلمي الفكري ، في المجتمعات الديمقراطية ، فالمجتمع الديمقراطي لايقمع ولايمنع أي فكر جديد طالما أنه لايستعمل العنف والاكراه . وكان جواب المشركين وقريش (السلطة المستبدة) المنع والقمع ، منع الناس من الاستماع إليه ، ومنعه من الكلام إليهم ، وقمع كل من اختار من الناس عن قناعة ورضى ماكان يدعو النبي (ص) إليه . كانت هذه المرحلة بالنسبة للنبي (ص) هي مانسميه (النضال السليبي) ، حيث قامت قريش بعرض الجاه والمال والمملك عليه ، مقابل أن يتزك مايدعو إليه (بشيتوك) ، في محاولة منها لإغرائه ، وفتنته عن طريق دعوته ، وهذه هي الفتنة التي وردت في الآية كما نرى .

ثم رأينا في قراءة التاريخ ، كيف رفض النبي (ص) هذه الفتنة وهذا الإغراء ، ورأينا كيف قاد القمع والمنع والتعذيب إلى الهجرة (الإخراج من الديار) ، ثم إلى قتل الناس ، وكيف دخلت الدعوة بعد الهجرة في مرحلة مانسميه (النضال الايجابي) ، ثم كيف بدأ (ص) بتأسيس دولته الجديدة ، وبالرد على الاعتداء بالاعتداء وعلى القتال بالقتال وعلى القتل بالقتل ، رداً يقوم على أساس المماثلة والقصاص من جهة ، والتقوى ، أي عدم التجاوز والاسراف في القتل والقتال ، من جهة أخرى . لكن هذا القتل الذي وقع ، بقتلاه وضحاياه ، إنما جاء نتيجة للإغراء والفتنة، لذا قال تعالى أن هذه الفتنة التي قادت إلى القتل أشد من القتل نفسه.

إن أية دعوة سلمية فكرية تتبنى مبدأ اللاعنفي في خطابها للناس (تظاهرات سلمية ، مطالبة بحرية الكلام والتعبير ، وحرية الاجتماعات ، وحرية النشر) تدخل تحت المبدأ النبوي (خلّوا بيني وبين الناس) وإن أية مقاومة لدعوات كهذه مؤمنة أو ملحدة ، بالقمع والمنع والاغراء ، هي الفتنة . فالفتنة بناء على ذلك ، أمر وتصرف

يصدر عن السلطة المستبدة (الطرف الأقوى) وليس عن الناس المقموعين المنوعين المفتونين كما ذهب البعض . وهذه هي الفتنة التي تعتبر أشد من القتل ، فالمجتمع الاسلامي هو المجتمع الديمقراطي الذي يقوم على حرية العقيدة، وحرية التعبير ، والتعددية الحزبية ، وحرية الانتخابات ، وفصل السلطات الثلاث ، وهو المجتمع الذي لاتوجد فيه فتنة تمارسها السلطة المستبدة وبالتالي لا يوجد فيه قتل . إلا أن الفقهاء والمفسرين عكسوا تماماً مفهوم الفتنة في الآية ، فجعلوها تصدر عن الناس وليس عن السلطة المستبدة والتي هي الطرف الأقوى ، إذ كيف يمكن لطرف ضعيف أن يمارس الفتنة ، فتحولت إلى سيف مشرع على رقاب الناس وفكر الناس ، وهذا من بصمات الاستبداد على علوم الفقه وعلوم القرآن . فاعرف هذا !!

بعد أن شرحت نظرية الحدود في كتابي الأول وشرحت مفهوم القصاص والعقوبات ومفهوم الناسخ والمنسوخ في هذا الكتاب أترك للقارئ الكريم الحكم فيما إذا كان يمكن فصل الاسلام عن الحياة ، لأنه هو الحياة ، جاء لتعيش به لا من أجله . وكذلك فإن بحث الناسخ والمنسوخ والقصاص والعقوبات والشورى يبين لنا حجم الكارثة التي أصابت العرب والمسلمين بطريقة تعاملهم مع التنزيل الحكيم (مع نبوة محمد بن عبد الله ورسالته) ، والتي يعتبر الاستبداد السياسي وفقهاء (هكذا أجمع الجمهور) وأحاديث الأحاد الأبطال الرئيسيين لهذه الكارثة ، ولا غرابة أن العرب والمسلمين الآن يعيشون على هامش التاريخ ، وكثير من الناس المتدينين يقول بكل براءة وصدق لأنهم بعدوا عن الاسلام (دين الله) وهذا صحيح ، ولكن يظنون أنهم بعدوا عن العلوم التي سماها البعض العلوم الاسلامية وهذه العلوم تحمل الصفة التاريخية وفيها كثير من الأوهام كالناسخ والمنسوخ ، ومبنية على الثقة لاعلى العلم والنقد ولم تكن الثقة يوماً من الأيام مصدراً للمعرفة. أما عندنا فهي المصدر الأساسي إن لم يكن الوحيد لمعرفة الاسلام ، وطرح العقل والعلم والمنطق وأثرهم على الهامش وأصبح الاسلام اليوم يقوم على قوة الذاكرة والحفظ عوضاً عن التحليل والتركيب والفكر والاستنتاج .

٨ - نتائج الاستبداد على مجتمعا المعاصر :

لقد أثر الاستبداد ، بكل أنواعه التي تم شرحها تفصيلاً في هذا الكتاب ، وأخذ المظاهر التالية :

١ - ففي علوم القرآن ، تم الاقتصار على الشكل ، بإقامة مدارس لتحفيظ التنزيل الحكيم (عن ظهر قلب) ، واقتصر الاهتمام على الخط والأناقة ، والمد والغنة ، كما ظهرت روابط لقراء القرآن الكريم لتهتم أيضاً بشكل الإظهار والإخفاء والإدغام والقلقلة والتفخيم والترقيق ، أما المضمون فإنيك أن تدخل فيه ، فستقوم قائمة رجال الدين المختصين لتكيل الاتهامات ، التي أحسنها التفسير بالرأي . وإذا سألتهم عن المضمون أحالوك إلى التفاسير التراثية الموروثة ، فإذا فتحت هذه التفاسير رأيتها تطفح بالمتناقضات . ونستمع إلى الشيخ محمد الغزالي يتحدث عن التفسير والمفسرين بمقتطفات من كتابه " كيف نتعامل مع القرآن " :
.. وقد رأيت عدداً من المفسرين ، كانوا بلاءً على الأمة الإسلامية على الرغم من أنهم خدموا البلاغة العربية ، وخدموا التفسير البياني للقرآن أجل خدمة ، لكن حملت تفاسيرهم إلى جانب ذلك إساءات كبيرة للفكر القرآني ..

.. نريد للعصر الحديث والصحة الإسلامية لكي تكون ناشية بأعماق الإسلام ، ومنطلقة من أعماقه الصحيحة ، أن تقدم له جيلاً واعياً موصولاً بالقرآن ، مدركاً لأبعاده ومقاصده . في ضوء منهج نضيج ، فلا تقول كلاماً مضحكاً .. فمثلاً عندما أقرأ في تفسير ابن كثير حديثاً واهي السند يقول فيه : كانت سورة الأحزاب في مثل طول البقرة ، ثم نسخ منها مانسخ !! فهل يمكن أن ينزل الله سورة من أربعين صفحة ثم ينسخ منها خمساً وثلاثين صفحة ٢٢ ؟ ..

.. التقريب بين الدراسة القرآنية ، وبين ماوصلت إليه الإنسانية وحضارتها ، يحتاج منا إلى أن ننخلع قليلاً عن بعض موارثنا القديمة ، التي ليست من ثوابت الدين

وقيمة الأصلية ..

.. لقد وجدنا الأمة الاسلامية عندما هجرت كتابها ، أو على الأقل أخذت
تقرؤه على أنه تراويل دينية ، فإنها فقدت صلتها بالكون ، وكانت النتيجة ، أن الذين
درسوا الكون خدموا به الكفر .. والغريب أن هذه الطريقة في حفظ ألفاظ القرآن ،
صرفتني عن معان كثيرة كنت أمر بها ولا أعرفها .. يخيل إليّ أن بعض الكتاتيب أساءت
إلى القرآن من حيث تريد الاحسان ، من ناحية أنها خرجت أشرطة مسجلة ولم تخرج
كيانات حية للناس ، لذلك أرى أنه لا بد من إعادة نظر في الموضوع ... اهـ ..

وهكذا يظهر استبداد الشكل في الذكر الحكيم حين اندججت التلاوة بالقراءة،
فصارتا شيئاً واحداً، فحل الشكل محل المضمون في التنزيل الحكيم وألغاه.

ب - أثر الاستبداد في تغليب الشكل على المضمون ، انعكس على الفقهاء والفقهاء
وكتب الفقه ، ابتداء من الأم للشافعي ، مروراً بمحاشية ابن عابدين ، وحاشية
الطحطاوي ، وانتهاء بالفقه على المذاهب الأربعة للحزيري . ولا يحتاج قارئها
إلى أي جهد ليلاحظ عشرات البنود ومئات الفقرات والصفحات في موضوع
الطهارة والوضوء والصلاة ، حتى يقع الانسان في الوسواس من طهارته وصحة
وضوئه ، حين يخشى إغفال بند من هذه البنود. ونفتح مرة أخرى كتاب "
كيف تتعامل مع القرآن " لنسمع الشيخ محمد الغزالي يقول :

.. مامعنى أن القرآن شفاء للمؤمنين ؟ يقول أصحاب النكت ، أنه أيام الأتراك
كان يجيء في الأسطول من يقرأ البخاري ، ليكون بركة للمعركة القادمة ، فقبل لهؤلاء
إن الأسطول يسير بالبخار لا بالبخاري !! .. وبمجرد قراءة البخاري لاتنفع هنا إطلاقاً ،
وماحدث أن نفعت من سبق ..

.. الفقه في اصطلاح الفقهاء ، هو هذا العلم المتصل بأحكام العبادات
والمعاملات ، أما المعنى الشامل للفقه كما ورد في القرآن حين وصف اليهود بأنهم قوم

لا يفقهون ﴿ لهم قلوب لا يفقهون بها ﴾ ، فكان الكلام فيه مستبعداً ، لأن الحاكم يرفض أن يكون الكلام في الشورى ، وفي حدود ماله وماعليه ..

.. لا يزال أذعر إلى غلق باب الاجتهاد في العبادات ، يكفيننا في أمور العبادات ماورثناه من أقوال في الصلاة والحج والصيام وما إلى ذلك ..

.. فإذا نظرنا في فقه المعاملات والعبادات ، لانبجد أمة أطالت الوقت في الفروع الفقهية كأمتنا ، الرضوء مثلاً ، يمكن أن يتعلم في دقيقتين . فما الذي يجعل فيه مئات الصفحات والكتب ، بل والمجلدات ، وتختلف المذاهب فيه؟ هذا شيء عجيب !! حتى أنني سميت الرضوء "علم تشريح الرضوء" .. أهـ .

هذا ما كان من أمر الفقهاء ، أما الصوفية ، فقد قامت بنشاط معاكس تماماً ، حين أعذت بالمضمون مسقطة الشكل ، فقال الصوفيون بأن القرآن ظاهر وباطن ، فأهل الفقه هم أهل الظاهر ، وأهل التصوف هم أهل الباطن ، أو أهل الشريعة ، أو أهل الحقيقة . وكان لا بد من ذلك ليعطوا أنفسهم حق التحليق في تأويلات ليس لها علاقة بالنص البني ، فوقع الخلل في العلاقة بين الشكل والمضمون (البنية والدلالة) .
علماً أنه لا بد في التأويل من أن يبقى خيط ما ، ولو رفيع ، يربط ويصل الشكل بالمضمون ، فإذا انقطع هذا الخيط بين البنية والدلالة ، تصبح احتمالات معاني الآية لانهاية . كمثل قوله تعالى ﴿ مرج البحرين يلتقيان * بينهما برزخ لا يبغيان ﴾ الرحمن ١٩ و ٢٠ . فحين نترك الخيط الواصل بين شكل اللفظ في (البحرين) وبين مضمون معنى دلالاته ، يتحول البحرين إلى أي شيء يمكن أن يخطر ببال صاحب التأويل ، فقد يعني عنده آدم وحواء ، وقد يعني عنده الحسن والحسين ، وقد يعني عنده الخير والشر وقد يعني ماشاء له الاستنتاج أن يعني.

ثمة مآزق يقع بها الفقهاء أحياناً ، في تأويل الأحكام ، فيلجأون إلى التحايل على الشكل (الحيل الشرعية) ، كما في حكاية المرأة التي كانت تصعد السلم في بيتها ،

فحلف زوجها بطلاقها إن صعدت أو نزلت ، فرمت بنفسها من على السلم غير صاعدة ولا نازلة ، وحاز ذلك عندهم ، مغفلين أمر المضمون والنية في يمين الزوج ، إذ لو خطر له ذلك لقاله !!

مثل هذه المآزق يقع بها الصوفيون ، فيلجأون إلى كرامات الأولياء لحلها ، والكرامة عندهم هي الخروج من مأزق لا يسمع العقل والسببية والتنزيل الحكيم بالخروج منه . ولهذا نرى أن النشاط العقلي عندهم في أخفض مستوياته قاطبة ، وهو أشبه بنشاط مرحلة الطفولة ، حين تذكرنا قصص كراماتهم بقصص الأطفال الخيالية (سنديلا - أليس في بلاد العجائب - علاء الدين والفانوس السحري) ، وحين يطلقون على المتخلفين عقلياً مصطلح أهل الله ، والمجاذيب إلى الله .

ومن هنا نرى كيف أن المسلمين فقدوا وسطيتهم في قوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس .. الآية ﴾ - البقرة ١٤٣ . حين تركوا الخيط الذي يربط الشكل بالمضمون ، والذي يصبح معه الخير القرآني صادقاً والتشريع واقعياً يتناسب ويتوافق مع الفطرة الانسانية والتطور التاريخي الحضاري ، ولا يدخل في عالم الخيال . أي أن لدينا :

| | | | |
|---------------------------------------|------------------------|------------------|--|
| الشكل + المضمون | الاحتمالات العقلية | الاحتمالات التي | لهم التشريع وتأويل |
| يرتبطان ارتباطاً وثيقاً ولو بخيط رفيع | ← (الرابط المنطقي) بين | ← تعكس صدق الخبر | ← الآية التابع من تلازم الموضوع والمحمول |
| | المحمول والموضوع | وواقعية التشريع | |

جـ - اعتماد الفقه على أحاديث الآحاد ، حيث تم تغليب السنة القولية على التنزيل ، أو اعتبرت في مرتبته بأحسن الأحوال ، فأصبحت بذلك آلة للاستبداد يواجه بها الفكر الحر ، ويخيف بها الناس ، الأمر الذي أدخل الفقهاء في مشكلة كبيرة في استنباط أحكام الشورى والجهاد والجزية وشروط القتال ، لم يخرجوا منها إلا بالقول بالنسخ حيناً وتمت عنوان إجماع العلماء والجمهور حيناً آخر ، معتمدين

في هذا كله على أحاديث الآحاد ، وعلى الشكل دون المضمون ، وعلى القول بجواز أن تنسخ السنة آيات التنزيل ، وأقاموا لتسويغ ذلك كله الموالد ومجالس الصلاة على النبي ، ووضعوا للحضرة المحمدية أسماء تساوي بعددها أسماء الحضرة الإلهية .. تعالى الله عما يصفون !!

د - تغليب الشكل على المضمون في علوم اللغة ، حيث تم فصل النحو عن البلاغة وعلم الدلالات ، وأصبح الإعراب مستقلاً عن المعاني ، ولا يهتم مطلقاً بعلاقة المعاني بالواقع أو بعدم علاقتها به ، وأوضح مثال على ما نقول، أننا ندرس العربية في مدارسنا الابتدائية والاعدادية والثانوية ، حصراً في علوم الإعراب والنحو ، فليس عندنا مثلاً ، لافي الماضي القريب ولا في الحاضر المائل ، أستاذ لعلم الدلالات يشرح لطلابه الفرق في المعنى بين الكذب والافك والافتراء ، أو بين البغي والظلم ، أو بين الفعل والعمل ، أو بين النظر والرؤية ، مما ساعد على ترسيخ وهم الترادف لدى أهل الضاد، وهذا يدخل في أهداف الاستبداد وآثاره. ثمة مثال يخطر على بالي ، ما كنت لأعرض له لولا فائدته في توضيح السياق، هو أن واحداً من الكتب التي صدرت رداً على كتابي الأول ، استغرق أكثر من نصف حجمه ، يعدد الأغلاط الإملائية التي وقعت بها . وعليه فهو يستحق عندي درجة جيد في الإملاء والشكل اللغوي ، رغم أنه نفسه وقع في بعضها ، لكنه يستحق درجة ضعيف في المضمون الذي لم يعرض له البتة !!

هـ - تغليب الشكل على المضمون في القضاء ، فقد أصبحت شكليات العمليات القضائية وتعقيداتها صورة طبق الأصل عن شكليات الفقه . وكما أن في الفقه حيلاً شرعية على الشكل ، أصبح العالم الجهبذ هو الذي يعطيك بمساعدتها حلاً لمشكلتك ، كذلك أصبح المحامي القدير ، هو الذي يتقن لعبة الشكل ، لإيجاد مخرج لزيونه من مشكلة ما ، المضمون فيها واضح . فضاعت الحقوق مع الحيل القضائية ، وفقد القضاء مصداقيته ، وأصبح الشكل يقتضي سنين لاستكمالها في

القضايا . وألف الناس العبارة المشهورة التي يطلقها النصابون أمام ضحاياهم :
"باب القصر العدلي يدخل الجمل" ، لعلمهم أن الحقوق تموت هناك . وبالمقابل
عمدت الدول إلى الخلاص من طغيان الشكل على المضمون في القضاء العادي ،
فأنشأت لنفسها محاكم خاصة بقضاياها ، على رأسها محاكم أمن الدولة ، غلب
فيها المضمون على الشكل ، فأصبحنا نرى المواطن في المحاكم العادية يموت قهراً
وحزناً وغيظاً ومللاً ، وفي محاكم أمن الدولة يموت تعذيباً أو إعداماً . أما في
الدولة الاسلامية الديمقراطية ، دولة الشورى والحريات ، دولة المثل العليا
والأخلاق والوصايا ، فليس ثمة إلا قضاء واحد ، وجهاز قضائي واحد ، وقانون
واحد ، ودستور واحد .

و- تغليب الشكل على المضمون في آلية عمل إدارات الدولة ومؤسساتها ، فنشأت
البيروقراطية ، أي الروح الشكلية المكتيبة ، في أجهزة الدولة ، التي يهملها
استكمال الشكل الورقي المستندي في المعاملات سواء كان ذلك حقاً وصدقاً أم
لا . مثال ذلك التقارير الطبية لتبرير الغياب ، في المدرسة والعمل والجامعة
والوظيفة ، وغيرها . ولا يهم إن كان الانسان مريضاً فعلاً أم لا . أو كارثة
تحصل في إحدى المنشآت ويأتي التفتيش ، فإذا كان الشكل مستوفياً في الملفات،
ضاعت المسؤولية ووقعت الخسائر الفادحة .

وقد أتقن البعض لعبة البيروقراطية والشكل ، وكيف يربحون علناً ملايين الليرات
بين استكمال الشكل أو إبقائه غامضاً ، وهم في المضمون لا يستحقونها .
ولا يمكن حل هذه المشكلة إلا باختيار طريقة في الإدارة تضبط الشكل كما
وكيفاً ، بما لا يلغي المضمون ، ويتلازم فيها الشكل والمضمون ويتوازنان ، فلا
يتم تغليب أحدهما على حساب الآخر .

ز- تغليب الشكل على المضمون في معظم مظاهر الحياة الاجتماعية ، أفراداً
وجماعات ، فكم من أموال تهدر ، وكم من أشخاص يستدينون من أجل

المحافظة على الشكل ، والأمثلة أكثر من أن تحصى ، لأن حياتنا الاجتماعية مليئة بها ، أو قل أنها تكاد أن تقوم عليها .

ح - تغليب الشكل على المضمون في الدين الاسلامي ، واختزاله وحصره بالنسبة للمرأة في الحجاب ، لعدد من الأسباب ، أولها العجز ، وأهمها ذكورية المجتمع ، والتضييق على العباد باسم الدين . فبعد أن قصر العلماء علمهم على الشكل دون المضمون ، وأصبح همهم ينصب في استيفاء الشكل كالوضوء والطهارة وعقود النكاح ، فقد صاروا عاجزين تماماً عن فهم مضامين الظواهر الاجتماعية وتحليلها ، وعن احترام حرية الانسان وتقديسها .

وبالانطلاق من السيطرة الذكورية على كل شيء ، تم التأكيد على ذكورية المجتمع ، التي ترجع إلى عصور الجاهلية ، والتي جاء الاسلام ليضع بدايات تعديلها في عصر النبوة ، حيث بقي المجتمع ذكورياً مع بعض الحقوق للمرأة ، إذ تحتاج ذكورية المجتمع إلى وقت كبير لإزالتها بالكامل . لكن الفقهاء بعد هذا العصر ، وضعوا الفقه على أسس ذكورية لمجتمع ذكوري ، أصبحت المرأة معه شيئاً ، كالسيارة الفخمة والحلي ، يجب على مالكة أن يحافظ عليه ، ويضع له حراساً وأقفالاً ، وغدت رعاية المرأة والمحافظة عليها تنطلق من مفهوم ملكية الأشياء الثمينة وأطلق عليها نفاقاً اسم (التكريم) . فإذا أراد العرب والمسلمون التحرر والتقدم ، وتحقيق الدولة الواحدة ، فإن ذلك لا يمكن أن يتم في مجتمع ذكوري ، فالذكورية حالة متجلفة حضارياً وانسانياً وحتى تاريخياً . وقد ضرب لنا أهل الانتفاضة في الأرض المحتلة أروع الأمثلة في النضال حين بدأوا بالتخلي فعلاً عن النظرة الذكورية إلى المجتمع . ولهذا فالجانب النسائي في مجتمعنا بحاجة إلى خرق فكري وسياسي .

لقد تم إقناع المرأة بأنها مصدر المتاعب والمزاسم ، وأنها الجانب الأضعف غير الناضج اجتماعياً وسياسياً ، وأنها مصدر الفتنة للرجل المسكين المفتون ، وأنها ليست

أكثر من سيارة فخمة أو قطعة حلبي ، يمكن سرقتها . وتم إغفال أن المرأة انسان ، له مشاعر وإرادة يستطيع معها أن يقول "لا" و "نعم" . وأن يدافع عن نفسه إذا أراد أحد الاعتداء عليه ، خاصة وأن الله سبحانه قد سلّحها بالخلق بسلاح تستطيع معه الدفاع عن نفسها ، فليس لأحدٍ مهما كان قوياً أن يفعل معها شيئاً إلا بإرادتها ، سفارة أم محجة . ولما أخرج سبحانه الشكل في الزنا من دائرة الاجتهاد ، فحدده في موضعه ، فقد انصرف الفقهاء إلى ممارسة ذكورتهم علمي باقي الأمور ، فصارت المصافحة في رأيهم زنا ، والنظر والاختلاط زنا ، حتى أنهم ألفوا الأبحاث عن شرعية نظر الخاطب إلى مخطوبته ، وتفتنوا في التضييق على خلق الله وعباده .

ونحن نقول ، إن حجاب المرأة من الأمور الشخصية التي تقررها المرأة بنفسها ولنفسها دون ضغط أو إكراه أو إغراء أو تخويف ، ودون إفراط أو تفريط. ونقول ، إن التنزيل الحكيم الذي نزل على عبد الله ورسوله الخاتم إلى الناس كافة، لا يجوز اختزاله بالنسبة للمرأة في حجابها ، ونسبي المرأة السفرة التي وضعت حجاباً بأنها " رجعت إلى دينها " ، ونقيم لها الاحتفالات الترسيمية الخاصة بهذه العودة إلى الدين ، وكأنها كانت خارجه . وأعتبر هذا الاختزال إهانة كبيرة للإسلام من جهة ولكرامة المرأة من جهة أخرى ، حين نحصر هذا الدين الشامل العظيم في قطعة قماش ، ليصبح معه حجاب المرأة حجاب عقل لاحجاب شرع. ونقتطف فيما يلي بعض المعلومات التاريخية القديمة من مخطوط " تاريخ الحجاب " - حسين العودات - دار الأهالي ..

" انتقل النسب والوراثة إلى الرجل في المجتمعات القديمة ، مما فرض مجموعة من القيم والمفاهيم ، منها فرض الحفر على النساء واعتباره قيمة فضلى (كان ذلك بداية الحجاب) . وفرض الحجاب فيما بعد على المرأة البابلية المتزوجة فلم يسمح لها بالخروج من منزلها دون حجاب (١) .

(١) قانون حمورابي .

فرضت العزلة والحجاب على المرأة الفارسية أيام (دارا) وأصبح على النساء أن يتحججن عند خروجهن ، وإذا ركن الدواب أرخيت من حولهن السدول (١) . كما فرضت الديانات الهندية الحجاب على المرأة .

طالبت الديانة اليهودية المرأة بلبس الحجاب (٢) ، وعزلتها في المعابد في الرواق أو خلف الرجال .

فعلت الديانة المسيحية مثل اليهودية ، لكن الحجاب عندها اقتصر على الصلاة فقط ، إذا لا يلقى بالمرأة أن تصلي وهي حاسرة غير مغطاة (٣) .

فرض الإسلام الحجاب على نساء الرسول (ص) فقط (٤) ، ولم يشر صراحة إلى فرضه على نساء المسلمين ، بل طالبهن بضرب الخمار على جيوبهن (٥) ، وأن يدنين عليهن من جلابيهن (٦) ، والخمار والجلباب ليس الحجاب . فضرب الخمار على الجيوب هو الحد الأدنى للباس الداخلي للمرأة أما الجلباب فهو اللباس الخارجي وتحكمه الأعراف المحلية والمجتمعية .

ونقول ، ثمة أمور كثيرة ، حبذا لو نعطيها هذا الاهتمام وهذه الأهمية ، كالكذب والنميمة والغش وعقوق الوالدين والحث باليمين ، وتضييع العمر فيما لا ينفع الناس ، ونعالجها بنفس الحماس الذي نعالج به الحجاب ، الذي ليس بالأساس من أركان الاسلام الخمسة ، أو العشرة ، أو المئة . ولنتذكر أننا حين نقول عن المرأة التي

(١) انظر كتاب " بلاد ما بين النهرين " لدولابورث ، وانظر تاريخ الحضارة " لويل ديورانت ٧/٢ .

(٢) سفر التكوين ٢٤ و ٦٥ - نشيد الأنشاد ٧/٥ .

(٣) رسالة بولس إلى أهل كورنتوس ٥/١١ .

(٤) الأحزاب ٥٣ .

(٥) النور ٣١ .

(٦) الأحزاب ٥٩ .

تبدأ بوضع الحجاب أنها " رجعت إلى دينها " ، فهذا أمر له ذبول خطيرة ، أحدها أنه سيأتي يوم يفرض فيه الحجاب بالقهر والقوة من قبل الدولة ، بحجة إرجاع النساء إلى دينهن . وثانيها أننا نعتبره مؤشراً رئيسياً للصحة الإسلامية ، في حين أنه في حقيقة الأمر مؤشر على استمرار الغفوة الإسلامية ، والهاء المسلمين بأمر لا تفيدهم لافي دينهم ولا في دنياهم .

على الرجل والمرأة أن يعلما أن الحجاب مرتبط بالحرية ، وكما أنه لا إكراه في الدين ، كذلك لا إكراه في الحجاب . فإذا أرادت المرأة أن تتحجب فلا إكراه لا الآن ولا في المستقبل ، وإذا أرادت أن تبقى سافرة فلا إكراه لا الآن ولا في المستقبل ، والحجاب والسفور لا يخرجهما ولا يدخلها في الدين ، وعلى الدولة أن تعلم أن موضوع فرض الحجاب أو فرض السفور ليس من مهامها ، لأن ذلك له علاقة بالحرية العامة التي لا تخضع أصلاً حتى للتصويت ولأن له علاقة بالترية والتوجيه فقط .

ونعود إلى أثر الاستبداد على سلوكية الأشخاص والمجتمعات ، فأول آثاره ونتائجه على الفرد أنه يخلق إنساناً مهزوماً من الخارج أولاً ، ثم تنتقل الهزيمة من الخارج إلى الداخل . فالإنسان المهزوم داخلياً ، إنسان عاجز ، يحتاج إلى وقت طويل لاستعادة صحته وحل أموره بنفسه وتحمل مسؤوليته ، فالمسؤولية صنو الحرية ، والإنسان يُسأل على قدر ما يتاح له من حرية ، وهذه سنة الله سبحانه ، الذي أعطى خلقه الحرية أولاً ، ثم حملهم المسؤولية ثانياً ، إذ لا ثواب ولا عقاب بدون الحرية . وهذا ينطبق على المجتمعات الإنسانية والأفراد ، فالفرد والمجتمع في النظام الاستبدادي مصاب بالاصابات التالية :

١ - الاتكالية وانعدام المسؤولية في كل شيء ، فالولد والبنات يتكلان على الأم والأب ، حتى بعد سن النضج ، والموظف الصغير يتكل على الموظف الكبير في كل قراراته ، لأنه يفكر عنه ، والمريد يتكل على شيخه في أن يفكر عنه ،

والشعب يتكل على الدولة في كل شيء لتفكر عنه ، ومن هنا نشأ الاستبداد الفكري ، فطالما أن هناك من يفكر عنك ، فلا حاجة بك إلى أن تفكر أصلاً ، وتعطلت بذلك أعظم هبات الله للإنسان وهي الفكر والعقل .

٢ - الخوف من الغير ، وعدم الثقة به . فالجار لا يثق بجاره ، والبائع لا يثق بالمشتري ، والعكس صحيح ، وسوء النية وليس حسن النية هو القاعدة الأساسية ، التي تحكم علاقة الرجل بالمرأة ، فالذكر لاهم له إلا الانفراد بالأنتى ليغتصبها ، وأي امرأة سافرة مهياة لأن تكون عاهرة ، والموظف عند المواطن لا عمل له إلا تعقيد المعاملات البسيطة ، والدولة عند المواطن لا شغل لها إلا أخذ ماله لتصرفه على أجهزتها وكبار مسؤوليها ، حتى صار المواطن " الشاطر " هو الذي يعرف كيف يتحايل على الدولة لدفع أقل مما يمكن دفعه ، وتشعبت هذه الروح حتى شملت كافة المستويات . فالمواطن في ظل الاستبداد غير حريص على حياة الآخرين ، وغير حريص على الأملاك العامة ، ولا علاقة له بسلامة الطرقات أو بنظافة الحدائق والمستشفيات ، ولا يعنيه حب الوطن والغيرة عليه في شيء ، وهذا كله رد على سلبه الحرية باديء ذي بدء .

٣ - سلوك المواطن في ظل الاستبداد السياسي بين الخنوع والاستبداد . فهو خانع لمن فوقه ، مستبد بمن تحته . الرجل يستبد بالمرأة تحت شعار الطاعة الزوجية ، والوالدان يستبدان بالأولاد تحت شعار بر الوالدين ، ونلاحظ هنا أن استبداد الأم بأولادها أكبر ، فقد عاشت تحت استبداد أهلها ، ثم تحت استبداد زوجها ، حتى يوارىها التراب ، أو تصبح أرملة . والكبير يستبد بالصغير تحت شعار الاحترام ، والاستاذ يستبد بتلاميذه تحت شعار تبجيل المعلم ، ورجل الدين يستبد بمن حوله تحت شعارات لها أول وليس لها آخر . كل ذلك في سلسلة تنحدر نزولاً لتصب على أضعف عنصر في المجتمع ، لا يجد من يستبد به سوى الأشياء . فيقطع الأشجار في الحدائق ، وي تلف المصابيح في الشوارع ، ويمزق

أغطية المقاعد في الباصات ودور السينما ، إذ ليس من أحد يصب عليه استبداده سوى الأشياء . وهذا في رأينا ، من علامات عدم قبول الرأي والرأي الآخر ، والهروب من الحوار بين الآراء ، التي تنصب في المحصلة استبداداً بتخريب الأشياء التي لا تستطيع الرد ، ونرى ذلك واضحاً في ظواهر هيجان الجماهير بالبلدان المتخلفة .

٤ - من الظواهر التي يخلفها الاستبداد ، ظاهرة الانسحاب الطوعي من المجتمع ، التي تسمى بالزهد والتصوف ، والتي بدأت بذورها في العصر العباسي (الحلاج - أبو يزيد البسطامي) واكتملت عند ابن عربي والغزالي (غروب الحضارة العربية الإسلامية) ، وبدأت السبات العميق مع استمرارية عنف الاستبداد . فحين يقع الناس بالعجز الكامل ، لا يبقى لهم إلا الدعاء ، والمستبد لا يمنع أحداً من الدعاء . فليدعوا ماشاؤوا .. متى شاؤوا .. وكيف شاؤوا .. بالقفز (حلقات الذكر) وبال دوران (المولوية) وبالطبل والصنوج (النوبة) وبالغناء والصوت الجميل (الموالد) وبإغماض العينين صباحاً وظهراً ومساءً . فكثرت الأدعية والأوراد ، حتى صار لكل شيء في الدنيا دعاء ، دعاء للخروج من البيت ، ودعاء لدخوله ، ودعاء قبل النوم ، ودعاء بعد النوم ، ودعاء السفر ، ودعاء العودة من السفر ، وأوراد الصباح ، وأوراد الضحى ، وأوراد الظهر ، والمساء والليل والغسق والفجر ، حتى أصبحت لهذه الأدعية والأوراد أدبياتها الخاصة التي تتلاءم مع الموجة السائدة ، فحين دخل المغول البلاد كان الدعاء : اللهم يا قهار انصرنا على التار . أما اليوم فقد صار الدعاء : اللهم يا ودود انصرنا على اليهود .. وصار الناس لا يفعلون شيئاً سوى الدعاء بالنصر لجيوش المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها .. وكلما زاد الدعاء أكثر .. زادت الهزائم أكثر .. ليس لأن الله أصم أو غائب ، لكن لأنه سبحانه لا يستجيب لمن يريدونه أن يقوم عنهم بما يجب

عليهم هم أن يفعلوه . ولأنه سبحانه يساعد من يساعد نفسه ﴿ إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾ فالبداية علينا والمساعدة في الخاتمة من الله (١).


* * *

(١) انظر لمزيد من الافاضة "التخلف الاجتماعي - سيكولوجية الانسان المقهور" د. مصطفى الحجازي ، وانظر " طبائع الاستبداد " لعبد الرحمن الكواكبي المتوفى عام ١٩٠٢ ، والذي يعتبر بحق رائد الحرية في الوطن العربي الاسلامي .

الإستبداد وعناصره الثلاثة

فرعون - هامان - قارون

علاقتهم ببعضهم وعلاقتهم مع الناس (المستضعفون في الأرض)



المستضعفون في الأرض

دولة الاستبداد

فروع : السلطة السياسية

- تأخذ مبرراتها من الهامات مقابل امتيازات تطعيا لهم .
- تأخذ مبررها المالي من القوارير مقابل امتيازات تطعيا لهم .
- لها مبررها في ممارسة القمع ، في يدها الجيش والشرطة والسلطات التنفيذية كلها .
- تدعي لنفسها حاكمية الله بنورها الخنة .

هامات : السلطة الدينية

- تطعير الشرعية للفراعين ، وتوظف الخبرة والقضاء والقصد لثقتهم ، وتبرر لهم ابعاد الحاكمية عن طريقها ، وببركانها .
- تدعي القصة المطلقة ، وحفظ الدين ، والرعاية على الفكر ، وترسيخ مؤسسات الكهانة والسياسة دعماً لامتيازاتها .
- تحرم وتكفل ويكفر ما ضيقا ، وتحمس بنيرانها ويجنونها علاقة الناس بالله ، والله بالناس .
- لها جنودها في تخدير الناس ، وتحميد الفكر والتأنيخ والتطور ، ودعم جنود الفراعين .

قارون : السلطة المالية

- دعم الفراعين والهوامات لسحرة المستعفين ، وتكفل في بنوك وخدمات ودوطن لها ولا قومية .
- تعيش على الادب وتفكك ، وعلى الرعية الاستثنائية ، بدفوع الرعية الانجابية .
- قدمت على أهميات السلطة السياسية في يد شخص واحد (قارون + فرعون) ، أو مع السلطة الدينية في يد شخص واحد (قارون + هامات) .
- لها جنودها في مجالات : الرعوية ، التمريض ، التزوير ، التبذير ، الانقلابات المبررة للاحتلال الروامات الحاكمية سخطياً .

المستعفون في (الفرعون) (الناس) :

- يأثمرون بأمر الفراعين من جهة ، تحت طائلة القتل أو السجن أو النفي .
- ويأمر الهامات من جهة ثانية ، تحت طائلة التكفير والمروعة والظلمة التي تصب بالمصلحة في خذوه القتل أو السجن أو النفي .
- ويأمر القوارير من جهة ثالثة ، تحت طائلة قطع الرزق والصادرة والبطالة والتشرد والمجوع .
- ولا رأي لهم في عقائدهم ، ولا حرية لهم في رأيهم ، ولا خيار لهم في تبديل المفروض عليهم ولا أمل لأحد منهم في تغيير المكتوب .

دَوْلَةُ (وَأَرْهَمُ شُورَى بَيْنَهُمْ)

(السلطة السياسية (برون فرعون)

- تأخذ شرعيتها من الجاهل الذي يتخبط (الناس).
- تأخذ مديرتها المالي من ربيع الإنتاج، دون إسيار أو موه لأهداف الأموال العامة.
- ليس لها حرس خاص أو جنود، فهي كغيرها أمام المساواة والقانون.
- الديمقراطية فيما تحمل محل الملكية، والسلطة فيما تخضع للمساواة بشكل وضمنياً.

(الجمعية والمعرفية (برون الهامانات)

- سجل العن العامي والمعاصر والجماعات محلها، وتأني البيئات من مخار الإحصاء والعلوم الأخرى.
- تلتزم كغيرها بجمود الله، أما تحديها لحدود فله سلطاته التشريعية المنحبة.
- تختلف بأعمال إنتاجية تكسب منها، فالتمسك بالدين ليس عمداً، ولا يبرر الإمتيازات.

(المواد والثالية (برون قارون)

- تحمل الفئسة العامة والمؤسسات الاقتصادية محلها، وتختصر وجهه لإيقاف فيما ترقه الجاهل التشريعية.
- تندفع الخطط باتجاه الإنتاج برؤوس الاستثمار والاستفاد والاستهلاك.
- منع الدمج بين السلطات الثلاث: السياسية + المالية أو السياسية + الدينية أو الدينية + المالية.
- تطيب مبدأ «أطيعوا الله أنفكم لعواله» في معايير الأداء والإنتاج والترفيه والعلاقات والمخازن.

(الناس (ليوا استضعفين في الأرض)


- يختارون عقائدهم بأنفسهم، أحراراً في التعبير عنها، بجميع الوسائل التي يتبعها لهم الديمقراطية.
- يأتمرون بتشريج السلطة التشريعية التي ينتخبونها، وبأوامر السلطة التنفيذية ضمن إطار التشريع.
- مجاداة الإنتاج مفترمة للجميع فعدلاً وحقاً، لا إمتيازات إلا على أساس العطاء، ولا أجر بلا إنتاج.
- توجيه جنود الفرعين والهامانات والقوانين إلى معقول الإنتاج والترتيب أيام السلم، وإلى القتال أيام الحرب والعدوان، فلا يخفف من أي نوع في الصراعات الداخلية، إن وجدت.

ملاحظات:

- الدولة العصرية بالمفهوم الإسلامي، لا يعني أنهار دولة بحدود، بل يعني أنهار دولة بلاها مانات.
- ولا يعني أنها لا تخضع لأغنياء وفقراء، بل يعني أنهار برون استفاد وإمتيازات بعيدة عن الإنتاج.
- ولا يعني أنهار برون جيش وشرطة، بل يعني أنهار برون جمع وسلط وشف واستفاد مناسب بل دولة ضبط.
- ولا يعني أنها مقطوعة الجذور من تاريخها وراثتها وأصولها، بل يعني أنها تقدر الرسائل وتتقدس التراث.
- وتعبداً لله ولا تعبداً للبائ، وتضع التحليل والترميم والشفرة، وتحمس الحياة والحرية والعقل بيد الخالق ليس بالخلافة.

الدولة الديمقراطية

(وأمرهم شورى بينهم)



يتمتع الصراحة الحرة والأعزاج السياسية والتقانات والجمعيات
 العامة والجمعية والخيرية .
 وفي هذه الحالة لا ينظر إلى الناس على أنهم المستضعفون
 في الأرض .
 وتتفنى سلطة الهامانات والقوانين على الدولة وعلى الناس
 مع إمكانية بقائهم كأفراد، ولا يوجد أصداً فرعون .
 فيقول قارون من ربي إلى إني أجي، وهامان من رجل
 ربي إلى عالم سيولوجي وواظ .
 والقانون الأخذ في (الكل العليا) ثم شروط الإلتزام إلى المجتمع .

المفصل التاسع

الجهاد

لقد قرر التنزيل الحكيم حرية الاختيار ، وقرر قيام علاقة جدلية بين الكفر والايمان ، وأنه لايمكن لأحدهما أن يلغي الآخر ، بمعنى أنه لايمكن إلغاء الكفر ، وجعل أهل الأرض كلهم مؤمنين ، وذلك في قوله تعالى ﴿ ولو أن قرآناً سُيِّرَتْ به الجبال أو قَطَّعت به الأرض أو كلم به الموتى ، بل لله الأمر جميعاً ، أفلم يئأس الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً ، ولايزال الذين كفروا تصيهم بما صنعوا قارعةً أو تحل قريباً من دارهم حتى يأتي وعد الله ، إن الله لا يخلف الميعاد ﴾ - الرعد ٣١ - حيث تبين لنا الآية بشكل قاطع أن القرآن يعالج المواضيع الكونية للمواضيع التعبدية أو التشريعية ، فذكر تسيير الجبال ، وتقطيع الأرض ، وتكليم الموتى ، كما تبين لنا أن جدل الكفر والايمان ، الذي هو من جدل الانسان ، لاينتهي بهداية الناس أجمعين ، لكن الله شاء وتركهم أحراراً في اختيارهم . لهذا ، فعلينا نحن المؤمنين ، من الناحية العقائدية ، أن نسلم بوجود الكفر كطرف آخر ، وأن لايجال لإلغائه ، بل بإقامة علاقة جدلية معه ، وهذه العلاقة حددها التنزيل بمستويين :

المستوى الأول - المستوى العقائدي : وهو حق كل انسان في أن يختار الايمان أو الكفر بملاء حريته وإرادته وبدون إكراه وفي هذا المستوى جعل الله عقوبة الكفر أخروية بحتة. وأعفانا بل منعنا من إكراه الناس على الايمان ، والضغط عليهم كي يؤمنوا ، وفي هذا المستوى العقائدي قال تعالى ﴿ وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ، إنا أعتدنا للظالمين ناراَ أحاط بهم سرادقها ، وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه ، بنس الشراب وماءت مرتققا ﴾ - الكهف ٢٩ - وأعطى

القرآن ملء الحرية للناس في اختيارهم بين الكفر والايان . وبما أن الكفر ظلم للنفس من الناحية العقائدية ، وقد يرتكب الظلم من غير الكافر أيضاً ، فقد وسع العقوبة الأخروية وقال ﴿ .. إنا اعتدنا للظالمين ناراً .. ﴾

في هذا المستوى العقائدي لايعتبر الكفر أو مايسمونه الاحاد معيبة دنيوية ، بل هو معيبة أخروية حسابها على الله سبحانه ، الذي منع الناس من أن يحاسبوا بعضهم بعضاً على المستوى العقائدي ، لأنه لو سمح لما استقامت المجتمعات الانسانية ، لأن الحرية غاية الخلق . وبما أن المجتمعات الانسانية ، بالمفهوم المعاصر ، شعوب تتألف من أمم ، وقوميات تعيش في دول ، والدول لها قوانين ناظمة تنظم المؤمن والملحد على حد سواء ، فقد سمح الله سبحانه بأن يتعايش المؤمن والملحد ضمن الدولة الواحدة في تسيير أمورهم الدنيوية ، دون أن يضطهد بعضهم بعضاً ، ومنع سبحانه بصريح القول أي إنسان على نطاق المجتمع ، أو أية دولة على نطاق الدول ، من أن تتهم أحداً بإيمانه ، أو أن تقول له أنه ملحد ، أو هذه دولة ملحدة، ولاسيبيل إلى الصداقة والتعايش معها في مجال الحياة الدنيا ، وذلك في قوله ﴿ ياأيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتيئوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة ، كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتيئوا ، إن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ - النساء ٩٤ - فجاءت هذه الآية لتبين أنه لايجوز ، حتى في القتال ، أن تتهم من ألقى إلينا السلام بأنه غير مؤمن ، حتى لو كان غير مؤمن فعلاً ، فإذا كان ذلك كذلك في القتال ، فما بالكم بالأمر التي لاتتعلق بالقتال . وهذه الآية من سورة النساء جاءت ناسخة لتشريع معاملات الأعداء في كتاب موسى ، وينطبق عليها مصطلح (خير منها) أو (يعفو عن كثير) .

المستوى الثاني - المستوى السلوكي العدائي : وهو الذي يتم فيه فرض الكفر على المؤمنين ويضطهدهم ، أي عندما يأخذ الكافر موقفاً من المؤمن ، ويحاول أن يفرض

عليه هذا الموقف . فالمؤمن إنسان يعترف بالآخر عن طواعية وقناعة ، وعندما يعترف الكافر بالآخر عن طواعية وقناعة ، فلا سبيل إلى القتال بينهما ، ولكن عندما يحاول الكافر أن يلغي الآخر المؤمن ، ولا يعترف بوجوده أصلاً ، فعند ذلك يصبح القتال مشروعاً ، لا لإلغاء الكفر ، ولكن لتأسيس حرية الاختيار للناس ، وحرية العقيدة والتعبير عن الرأي بدون خوف . وفي هذا المستوى الثاني قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَانَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلظْ عَلَيْهِمْ ، وَمَا وَهُمْ جَاهِنُمْ وَبئس المصير ﴿ - التوبة ٧٣ - هنا نلاحظ كيف أضاف أمر القتال الدنيوي إلى العقوبة الأخروية .

لقد بدأ سبحانه الآية بقوله (يا أيها النبي) ليعين لنا أنها تعليم لا تشريع ، وقرن المنافقين بالكفار . وكلنا يعلم من السيرة النبوية الشريفة ، أن النبي (ص) لم يتخذ بحق المنافقين ، وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول ، أية عقوبة دنيوية ، لأن العقوبات في الاسلام على الأعمال لا على النوايا . وهذه قاعدة من أهم القواعد التي أسسها الرسول (ص) لبني الانسان ، بأن النوايا لله سبحانه ، يجزي بها أو يعاقب عليها ، أما العقوبات عند الناس فهي على الأعمال .

هنا يتبين لنا أن الخطوط الأساسية للجهاد (العنف) في الاسلام ، هي عارضة الاستبداد ونفي الآخر ، أي يجب في أي مجتمع أن يسمح بحرية العقيدة بدون أي إكراه ، ويسمح بالايمان والاحاد على حد سواء ، وأن يكون حق المؤمن في إيمانه ، وعباداته ، والتعبير عن رأيه بصراحة ، كحق الملحد تماماً في إلحاده ، وفي التعبير عن رأيه بصراحة . فإذا ما تحقق ذلك ، أصبح العنف العقائدي غير مبرر ، والاستبداد ، كما شرحنا سابقاً ، مستويات غير المستوى العقائدي، منها السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والعربي، لكنه بكل مستوياته على نوعين: داخلي وخارجي . ويأخذ في الحالتين نفس التعريف ، وهو إلغاء الآخر ، وعدم الاعتراف به . واعتقد أن هذه الناحية تشرح لنا كيف ظهرت العبودية منذ فجر التاريخ . فظهور العبودية يحمل شقين . الشق الأول ، إلغاء الآخر

وعدم الاعتراف به كند مكافئ من الناحية الانسانية ، ولكن هذا الشق غير كاف للعبودية بدون الشق الثاني ، وهو أن هذا الآخر قبل هذا الوضع . أو بتعبير آخر ، غلبت عنده الأنا البشرية على الأنا الانسانية . أي أن :

العبودية = عدم اعتراف الآخر بالأنا كند + الأنا البشرية < الأنا الانسانية

فمع تحقق هذين الشقين نشأت العبودية منذ فجر التاريخ ، ومازالا كذلك حتى يومنا هذا ، في العبودية بكل ظواهرها ابتداء من العبودية المنزلية بين الرجل والمرأة ، وانتهاء بالعبودية في أعلى مستوياتها بين الدول .

من هذا المنظار سنحلل آيات الحوار بين ابني آدم ، كما وردت في سورة المائدة ﴿ واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قربا قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلك قال إنما يتقبل الله من المتقين ﴾ * لأن بسطت إلي يدك لتقتلي ماأنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين ﴿ المائدة ٢٧ و ٢٨ ﴾ فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين ﴿ المائدة ٣٠ . وتبين ما يلي :

- ١ - كان التقرب من الله مشخصاً (القرابين) ولم يصل إلى مرحلة التجريد (الصلاة والصوم والزكاة) إلا في عصور متأخرة .
 - ٢ - أرادت أنا الثاني ، أن تلغي أنا الأول بالقتل .
 - ٣ - تغلبت الأنا الانسانية عند الأول على الأنا البشرية ، أي تغلب الشعور الانساني عنده على غريزة البقاء وغريزة التملك ، فوصل إلى موقف اللامعقول ، وقبل أن يضحي بنفسه، ولو لم يفعل ذلك لأصبح عبداً للأول .
- وبعبارة أخرى ، كلما تغلبت غريزة البقاء وغريزة التملك عند الانسان على الأنا الانسانية عنده (الحرية والكرامة = اعتراف الآخر به كند) يصبح الانسان عبداً ، وقد حصل ذلك منذ قدم التاريخ حتى اليوم ، على مستوى الأفراد وعلى مستوى الدول .

وتعتبر هذه المتراجحة من أصعب المتراجحات إذا عكسناها ، أي كانت الأنا الإنسانية فيها أكبر من الأنا البشرية (غريزة البقاء والتملك والشهوات الدنيوية) . فإذا ما انعكست هذه المتراجحة بالشكل الذي أشرنا إليه ، يصل الانسان إلى موقف اللامعقول . أي إذا هدرت كرامة الانسان من أجل الطعام ، وأراد أن يدافع عن كرامته (الأنا الإنسانية لديه) كان موقفه هذا في التضحية بحياته لامعقولاً ، عندما يتم تحليله بالمقاييس المادية المعقولة . لذا عوض الله سبحانه هؤلاء الناس تعويضاً مادياً من جنس التضحية ، وهو الحياة والشهوات الدنيوية ، فاعتبرهم شهداء ووصفهم بقوله ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا ، بل أحياء عند ربهم يرزقون * فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم .. ﴾ -- آل عمران ١٦٩ و ١٧٠ . هنا نلاحظ أن التعويض الإلهي من نفس جنس التضحية (الحياة + الرزق) في قوله (أحياء عند ربهم يرزقون) .

من خلال استعراض أحداث التاريخ ، نجد أن موقف اللامعقول هذا (التضحية بالأنا البشرية وبالرزق) صدر عن أناس مؤمنين ، وعن أناس غير مؤمنين. إذ المهم في الأمر هو القضية التي يكافح من أجلها الانسان ، وهي الحرية (الحصول على اعتراف الآخر به كند) فالكفاح من أجل الحرية يأخذ مستويات مختلفة (عقائدي ، اقتصادي ، اجتماعي ، سياسي) لكنها كلها لا تخرج عن الكفاح للحصول على اعتراف الآخر كند، أي اعتراف أنا الآخر بأننا الذات كند في البشرية والإنسانية . وعندما يتم ذلك، فلن تبقى أية ميراث لشيء اسمه عنف أو كفاح ، ويبقى شيء اسمه الحوار والتعايش وطرح الأفكار . فرأس الكفاح هو الحصول على اعتراف الآخر بحرية الفكر والتعبير عن الرأي بالوسائل السلمية المتاحة .

يبقى لدينا أنه لا يمكن أن يصل الانسان إلى موقف اللامعقول (التضحية) بدون عقيدة شمولية للحياة والكون والانسان ، مبنية بكل أسسها على المعقول . فإذا حللنا

نظرية العقيدة في الاسلام كما وردت في التنزيل الحكيم ، رأيناها كلها تقوم على المعقول ، لارتباطها موضوعياً ومنطقياً مع قوانين الطبيعة . هذا الطرح المعقول كبدائية ، يصل بالانسان إلى اللامعقول في النهاية ، من أجل الحرية واعتراف الآخر . وهؤلاء هم المؤمنون الذين قال عنهم تعالى ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ، يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والانجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من الله ، فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به .. ﴾ التوبة ١١١ - هذه الآية تضع سنة من سنن الله في خلقه ، بأن الذي يكافح من أجل الحرية واعتراف الآخر ، وحرية الاختيار لدى الناس ، لامن أجل فرض آرائه تحت أي شعار ، ثم يقاتل ويقتل فإن له الجنة كقانون حتمي لاراد له إذا كان مؤمناً . أما إذا كان الطرح الفكري بالأصل لايقوم على العقل والمعقول ، فلا يمكن أن يصل إلى موقف للامعقول المجدي ، بل يصل إلى طريق مسدود ، وإذا وقع في اللامعقول ، فهو لامعقول نتحاري ، لايمت إلى عالم الحقيقة بصلة . لهذا فإن تحليلنا لقوله تعالى ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ يجب أن يقوم على تحليل الآية نفسها .

- ﴿ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها ، والله سميع عليم ﴾ البقرة ٢٥٦ .
- ﴿ الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات ، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ البقرة ٢٥٧ .
- ﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر ، والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ البقرة ٢٥٨ .

﴿ أو كالذي مرَّ على قريةٍ وهي خاويةٌ على عروشها قال أنسى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت قال لبثت يوماً أو بعض يومٍ قال بل لبثت مائة عامٍ فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آيةً للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً، فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير ﴿ البقرة ٢٥٩ .

﴿ وإذ قال إبراهيم ربِّ أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال فخذ أربعة من الطير فصرهنَّ إليك ثم اجعل على كل جبلٍ منهنَّ جزءاً ثم ادعهنَّ يأتينك سعيّاً ، واعلم أن الله عزيز حكيم ﴿ البقرة ٢٦٠ .

﴿ ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ﴿ النساء ٥١ .

﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً ﴿ النساء ٦٠ .

﴿ الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴿ النساء ٧٦ .

﴿ قل هل أنبئكم بشرٍ من ذلك مثوبة عند الله ، من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت ، أولئك شرٌّ مكاناً وأضل عن سواء السبيل ﴿ المائدة ٦٠ .

﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة ، فسروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ﴿ النحل ٣٦ .

﴿والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى الله هم البشري ، فبشر
عباد﴾ الزمر ١٧ .

ونبدأ بفعل (طغى) ، فهو أصل صحيح يعني مجاوزة الحد في العصيان . يقال
هو طاغ ، وطحى السيل ، إذا جاء بماء كثير ، كقوله تعالى ﴿إنا لما طغيا الماء حملناكم
في الجارية﴾ - الحاقة ١١ - قال الخليل : الغضبان والطفوان لغة (ابن فارس) والفعل منه
طغيت وطفوت . أما الجبت فتعني الساحر أو الكاهن (رجل الدين) . فالطغيان هو
مجاوزة الحد في كل شيء (كطغيان الماء) وهي دائماً تأخذ معنى سلبياً دون أن يكون
لها معان إيجابية كقوله تعالى ﴿فأما ثمود فأهلكوا بالطاغية﴾ - الحاقة ٥ - والطاغية
عند قوم ثمود ، الصيحة والرجفة ، فالصيحة موجة صوتية تجاوزت حدود تحمل الأذن
البشرية ، والرجفة الزلزال الذي تجاوز حدود الهزة التي لا تحدث دماراً .

تبدأ الآية ٢٥٦ من سورة البقرة بقوله تعالى ﴿لا إكراه في الدين﴾ أي أن
الانسان لا يكره على اعتناق دين ، حتى لو كان الاسلام نفسه ، ولا يتحقق هذا الشرط
إلا بزوال الطغيان وسياسة الاكراه ، لأن حرية الاختيار وحرية التعبير عن الرأي هما
قدس الأقداس ، وهبة الله إلى الناس وليسا هبة أحد كائناً من كان ، فرداً أو مجموعة .

هنا نلاحظ الدقة في التعبير ، فعندما أخذ حالة خاصة كحالة ثمود قال ﴿فأما
ثمود فأهلكوا بالطاغية﴾ ولكن عندما وضع سنة عامة لكل أهل الأرض وهي
﴿لا إكراه في الدين﴾ استعمل صيغة ﴿ومن يكفر بالطاغوت﴾ . فصيغة الطاغوت
على وزن فاعول للدلالة على استمرارية ﴿لا إكراه في الدين﴾ وأنها ليست حالة
خاصة مؤقتة ، ومثلها في ذلك الحاسوب والساطور ، فالحاسوب هو الجهاز الذي يقوم
بعمليات الحساب بشكل مستمر ، وليس لمرة واحدة ، وكذلك الساطور . ثم نرى أنه
تعالى قدم صيغة ﴿ومن يكفر بالطاغوت﴾ على صيغة ﴿ويؤمن بالله﴾ لأن الإيمان
بالله يتطلب الكفر بالطاغوت أولاً (الظاهرة الفرعونية) ثم الكفر بالجبت (الظاهرة

الهامانية) ، فالإيمان بحرية الناس أحد أسس العقيدة الإسلامية التي تصدق بأن حاملها مؤمن بالله ، لذا فقد جعل سبحانه الإيمان بالحرية ونبذ الاكراه أساساً عقائدياً عند المؤمن ، لأساساً سلوكياً شرعياً ، تماماً كما دمج الإيمان بالشورى في الممارسة الاجتماعية و السياسية مع العبادات ، فجعله كالعبادات غير قابل للتغيير ، وجعله من الثواب مهما تغيرت وتطورت بنية الدولة . فاذا نظرنا الى القاعدتين التاليتين :

لاإكراه في الدين ← يكفر بالطاغوت ← يؤمن بالله على نطاق عقائدي

وأمرهم شورى بينهم ← زوال الطاغوت ← الإيمان بالله على نطاق اجتماعي سياسي

ثم لاحظنا كيف أتبع ذلك بقوله ﴿ فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها ﴾ لرأينا كيف تكمن في هذين الأمرين الوحدة الأساسية العامة لكل المؤمنين على الأرض ، فمن يتمسك بـ ﴿ لاإكراه في الدين ﴾ وبالشورى (الحرية والديموقراطية) يصل الى حالة تسمح له بالتضامن مع جميع المؤمنين ، ومع جميع الذين يكافحون من أجل الحرية وإلغاء الطغيان . فإذا أخذنا قوله تعالى ﴿ قد تبين الرشد من الغي ﴾ نجده يحتوي على متضادين ، الرشد والغى ، وينتج لدينا :

لاإكراه في الدين ← الرشد ← يكفر بالطاغوت ← يؤمن بالله (العروة الوثقى)

إكراه في الدين ← الغي ← يؤمن بالطاغوت ← يكفر بالله (انفصام العروة الوثقى)

ولكي يطمئن الله المؤمنين بأنه وليهم ، وأن الذي يؤمن بالطغيان له أولياء من دون الله ، فقد استعمل مصطلح الكافرين في قوله ﴿ والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت ﴾ والكفر هنا ، كفر بالحرية .

ثم أتبع ذلك بمثال مهم جداً ، جاء بعد قوله تعالى ﴿ ألم تر .. ﴾ الذي يربط المثال بالموضوعين قبله ، الطغيان و الاكراه في الدين ، وذلك ليؤكد أن أشد أنواع الطغيان وأبرزها وضوحاً هو الطغيان السلطوي ، الذي تمارس فيه السلطة الطغيان

العقائدي ، فيقود بالضرورة إلى إلغاء حرية الاختيار ، الذي يؤدي بالضرورة ايضاً إلى إلغاء الشورى ، وأعلى مستوى لهذه الظاهرة هو المستوى السلطوي السياسي ، لذا جاء المثال سلطوياً بحتاً . في قوله تعالى ﴿ أن آتاه الله الملك .. ﴾ فالطغيان السلطوي ، كما عند فرعون ، يقود بالضرورة إلى :

- ١ - طلب الطاعة المطلقة (ما علمت لكم من إله غيري) .
- ٢ - الملكية المطلقة لمقدرات البلد و الناس (أنا ربكم الأعلى)
- ٣ - الفردية المطلقة (لايشرك في حكمه أحداً) .
- ٤ - التصرف المطلق (فعال لما يريد) .
- ٥ - علوه عن المحاسبة و المساءلة (لايسئل عما يفعل وهم يسئلون) .

فقد نسب تعالى هذه الصفات إلى نفسه ، ونفاها عن غيره نفياً قاطعاً ، ليعلمنا أن معنى (لاإله إلا الله) ليست حاكمية الله في كل صغيرة وكبيرة من حياة الناس ، التي تؤدي بالضرورة إلى الطغيان الفردي أو الجماعي ، ولكنها تعني أنه لاطاعة مطلقة لغير الله كائناً من كان ، وأنه لافردية مطلقة لغير الله كائناً من كان ، وأنه لاملكية مطلقة لمقدرات العباد والبلاد لغير الله كائناً من كان ، وتعني أن الذي يفعل ما يريد هو الله حصراً ، أما غير الله فيخضع للحساب والمساءلة كائناً من كان .

وبما أن فرعون تجاوز حده فادعى لنفسه هذه الصفات التي تخص الله تعالى وحده ، والتي أطلقت عليه اسم الظاهرة الفرعونية ، فقد قال الله لموسى عندما أرسله الى فرعون ﴿ اذهب إلى فرعون إنه طغى ﴾ - طه ٢٤ - النازعات ١٧ - ﴿ قال ربنا إنما نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى ﴾ - طه ٤٥ - وجاء الطغيان في الخطاب إلى موسى ، وإلى موسى وهارون معاً ، ليبين أن مكافحة الطغيان من مهمات الرسالة ، ومن مهمات النبوة ايضاً ، وأن السكوت عن الطغيان كفر بالحرية ، وكفر بـ (لاإكراه في الدين) .

أما رد فعل الطغاة في الحياة الدنيا ، عندما يتم تحديدهم في ربوبيتهم وألوهيتهم ،

فهو زيادة الطغيان ، كما في قوله تعالى ﴿ .. وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً ، فلا تأس على القوم الكافرين ﴾ - المائدة ٦٨ - ولهذا فإن الله لا يهديهم ، ويستهزئ بهم ، ويمدهم في طغيانهم ، لأنهم نسبوا صفات الله الخمس المذكورة أعلاه الى أنفسهم ، وأنكروا الايمان بالله واليوم الآخر .

- ﴿ الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون ﴾ البقرة ١٥ .

- ﴿ ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون ﴾ الأنعام ١١٠ .

- ﴿ من يضل الله فلا هادي له ويلذمهم في طغيانهم يعمهون ﴾ الأعراف ١٨٦ .

وقد أكد سبحانه أن الطغيان يؤدي بالضرورة إلى زيادة الفساد وانتشاره (الذين طغوا في البلاد ← فأكثروا فيها الفساد) أي أن قانون " الطغيان يؤدي إلى الفساد " هو من سنن الله في المجتمعات الانسانية بغض النظر أكان الطاغية مؤمناً أم كافراً . وعلينا ألا ننخدع بانجازات الطاغية المادية ، كشق الطرق وإقامة الجسور والسدود ، فالطغيان يؤدي بالضرورة إلى تدمير الانسان ، الذي هو أعلى وأهم مافي الوجود .

فإذا فهمنا أن حاكمية الله ، هي في عدم نسب هذه الصفات الخمس لغير الله كائناً من كان ، نكون قد وضعنا أيدينا على النقطة الجوهر في الطروحات السياسية ، أما إذا فهمنا أن حاكمية الله تعني حجاب المرأة ، والسواك ، ولبس الجلاية ، ومنع الموسيقى والغناء ، وعمل المرأة ، وأمرنا أو منعنا هذه الأمور تحت شعار حاكمية الله ، وفرضناها على الناس بحجة أن الله سخرنا لذلك ، وأنا نفعله ابتغاء مرضاته ، نكون قد وقعنا في فخ الطاغوت . فحاكمية الله هذه ، تقود بالضرورة إلى الإكراه ، وإلى سلب حرية الاختيار من الناس ، فإذا كانت هذه الحرية هبة الله إلى الناس ، حتى في الاختيار بين الكفر والايمان ، فكيف لاتكون في اختيار اللباس ؟ والشرع الاسلامي المتمثل في حدود الله يتناسب مع قوانين الطبيعة وفطرة الانسان ، ولو لم يكن كذلك ، فلا حاجة

لأحد به ، ولأصبح عبثاً ثقيلاً على الناس يحملونه مخالفاً لفطرتهم ولقوانين الطبيعة ،
ظانين أن هذا هو طريق الجنة. ونعود إلى قوله تعالى في البقرة ٢٥٨ :

← أن آتاه الله الملك
← السلطة السياسية وهي أعلى سلطة
إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت
← نفسي الربوبية عن أية سلطة مهما علت
قال أنا حيي وأميت
← ادعاء الربوبية عن طريق العفو والاعدام
إن الله يأتي بالشمس من المشرق
← ربوبية الله في قانون دوران الأرض
فأت بها من المغرب
← حول الشمس
فبهت الذي كفر
← عجز الانسان عن تغيير قوانين الربوبية

ثم تأتي الآيتان ٢٥٩ و ٢٦٠ ، لتشير الأولى إلى قانون آخر من قوانين الزمن ،
وكيف سرى على الحمار ، وتوقف عن الطعام . ولتشرح الثانية قانوناً ثالثاً هو قانون
البعث بإحياء الموتى ، والخلق الجديد الذي لاعلاقة له بالخلود ، لأن الذي مر على
القرية فأماته الله مائة عام ثم بعثه ، قد مات بعد ذلك ، وكذلك الحمار . كل هذا
ليمنح الله الناس الاطمئنان إلى أن الذي يدعو إلى الحق بالحجة ، يستطيع أن يواجه أية
قوة ، مهما كانت غاشمة ، وأن هذه الكلمة تزني أكلها ولو بعد حين ، وأن الحق
سيظهر . وحتى لو قتل إبراهيم على يد الطاغوت ، فإن الذي سيبقى هو حجة إبراهيم ،
وأن الذي سيفنى هو الطاغوت . فحجة إبراهيم وموقفه في المثل الأول ، يقابلها الطعام
الذي لم يتسنه في المثل الثاني ، والطاغوت في المثل الأول يقابله الحمار الذي أصبح
عظماً في المثل الثاني .

ثم أعطانا الله بعد ذلك قاعدة يقبلها كل العالم المتحضر المتقدم اليوم ، هي
الشك للوصول إلى اليقين ، ومبدأ الاختبار والتجربة . فإبراهيم يؤمن بأن الله يحيي
ويميت ، لكنه لم يشاهد إحياء الموتى مشاهدة مشخصة عينية ، فطلب إجراء اختبار
عملي لهذه القناعة ، وتم له ذلك ، وبهذا أصبح إماماً للناس وليس للمتقين فقط ، ونحن

نرى الآن أن مليارات الدولارات تصرف على المخابر والتجهيزات ، وإجراء التجارب المخبرية ، من أجل تأكيد قناعات علمية نظرية ، ومطابقتها مع عالم الحقيقة ، وهكذا تتقدم الانسانية وإبراهيم إمامها ، ويقف المسلمون خلال أربعة عشر قرناً عند إبراهيم نفسه ، هل كان مؤمناً أم كان متشككاً ، وينبرون للدفاع عن إيمان إبراهيم ، وهو ليس بحاجة إلى دفاعهم ، ولو أنهم ساروا على منهجه ، ووصلوا إلى القمر ، وغاصوا في أعماق البحار ، لوفروا على أنفسهم وعلينا ، وعلى الانسانية ، الكثير . نلخص ماسبق فنقول ، إنه لا يجوز من الناحية العقائدية إكراه الناس على شيء ، ابتداء من الخيار بين الكفر والإيمان إلى غيره من أشياء دون ذلك . أما من ناحية الممارسة الاجتماعية والسياسية ، فالشورى أساس الحياة في الاسلام ، وهي نمط أساسي ثابت لا يتغير كالعبادات ، ولا يخضع لشروط التطور التاريخي ، والذي يخضع للتطور هو طرق التعبير عن الشورى تطبيقاً .

فأين إذن يكمن العنف ، الذي سمّيته بالعنف الداخلي ، بنوعيه الفكري والسياسي ؟ في هذه الناحية تتبع قوله تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ الأحزاب ٢١ - أي أن أساس الكفاح الاسلامي يقوم على محاربة الطغيان ، المتمثل بالأسس الخمس سالفة الذكر ، بغض النظر عن صاحبها ، وعن الألقاب التي يطلقها على نفسه . وتبدأ هذه المحاربة بالمطالبة بشكل سلمي بحرية الكلمة وحرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل المتاحة ، وأن الناس متكافئة في التعبير عن رأيها ، وهذا هو الجهاد في سبيل الله ، كما في قوله تعالى ﴿ فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ، ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً * وما لكم لا تتقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً * الذين

آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴿٧٤﴾ النساء ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ .

فالقتال في سبيل (لإكراه في الدين) هو القتال في سبيل الله ، والقتال لإكراه الناس هو في سبيل الطاغوت ، حتى لو جاء هذا الإكراه تحت شعار حاكمية الله . إن حاكمية الله بالشكل المطروح الآن ، تؤدي إلى حكم رجال الدين (الجبست) وإلى الإكراه (الطاغوت) بنوعيه السياسي والمالي . والطغيان يؤدي إلى العمه ، أي إلى الحيرة والتخبط وقلة الإهتمام .

لقد كانت خطة النبي (ص) في كل المرحلة المكية تقوم على جملة واحدة (خلوا بيني وبين الناس) أي أن المشكلة كانت في طغيان سياسي ومالي وكهنوتي، منع النبي (ص) من أن يوصل كلمته إلى الناس ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ أي أن نضاله (ص) كله في مكة كان في سبيل حرية الاختيار وحرية التعبير عن الرأي ، ولا أحد من مؤمني الأرض يشك في أن نضال النبي (ص) في مكة لم يكن في سبيل الله ، وأنه تحمل في سبيل الله كل أنواع الأذى ، وكان سلاحه الصبر على هذا الأذى ، واحتمل العنف بدون عنف مضاد ، وأن كل الذين أودوا في مكة واستشهدوا ، كان إيذاؤهم في سبيل الله ، وكانوا شهداء، علماً أنهم لم يردوا على العنف بالمضاد ، فالعنف المضاد يعطي الآخر مبرراً لكل أنواع التصفية الجسدية ، فكانت هذه المرحلة ، مرحلة احتمال أذى مع قول الحق بكل جرأة للحصول على اعتراف الآخر ، وعندما حصل النبي (ص) على اعتراف الآخر (صلح الحديبية) قبل به واعتبره نصراً مبيناً .

هذا هو العمود الفقري للنضال الداخلي في الاسلام ، متمثلاً بالحصول على اعتراف الآخر كند ، مع التأكيد على أن حرية الاختيار والشورى وحرية التعبير عن الرأي هي من أساسيات العقيدة الاسلامية ، وليست مجرد شعارات مرحلية تكتيكية ، الهدف منها الوصول إلى السلطة ، ثم الضرب بها عرض الحائط تحت شعارات أخرى

كحاكمية الله ، أو الاكراه تحت شعار حكم الشرع الاسلامي أو غير ذلك .

تتمثل حاكمية الله في البنود الخمسة التي تم طرحها ، والشرع الاسلامي يتمثل في حدود الله التي تتناسب تماماً مع الفطرة الانسانية وقوانين الطبيعة ، والحركة ضمن الحدود تحددها الأحزاب والمنظمات حسب سياق التطور التاريخي، دون أن يتهم أحد أحداً بالكفر أو بالزندقة ، وتحددها المجالس التشريعية المنتخبة (الشورى) أي أكثرية الناس التي يقوم التشريع من أجلها .

إن طرح حاكمية الله بالشكل الذي أوردته ، وطرح الشرع الاسلامي كحدود الله ، وكتشريع مدني إنساني ضمن حدود الله ، سيقبل به حتى الملحد ، وسيشعر بخرج شديد في الوقوف ضده ، وسيخلق المناخ النظري العقائدي الاسلامي للديموقراطية والتعددية الحزبية وحرية التعبير عن الرأي . لهذا فإن المهمة الأساسية لكل المسلمين ، هي خلق تيار من الناس يؤمن بهذه الطروحات ، مستعد لتحمل كل أنواع الأذى ، فإذا وقع بالعنف الفعلي ، كان بمثابة طلقة الخلاص من الطغيان ، وأشبه مايكون بفتح مكة، التي لم يذهب فيها سوى عدد يعد على الأصابع من الضحايا (معركة سلمية بحتة) . أما معارك النبي (ص) بعد الهجرة ، فكانت كلها معارك سياسية لتأسيس دولة موحدة في شبه جزيرة العرب ، والذي شرعناه بشكل كافٍ في القصص والعقوبات أي تلازم الشكل والمضمون بين العنف والعنف المضاد ، وعندما يضرب المستبد بالعنف فعلى الطرف الآخر الصبر وعدم الرد إذا كان لا يستطيع ذلك ، تطبيقاً لآيات الجهاد وعدم إلقاء النفس بالتهلكة (القرة ١٩٥ ، ٨٨ ، ٢٠ التوبة ٤١ ، الحجرات ١٥) . إن خلق مثل هذا التيار سيقضي عدداً من الضحايا (الشهداء) وكثيراً من التضحيات ، ثم يأتي بعد ذلك العنف السياسي لتأسيس دولة تقوم على الشورى وحرية الاختيار . والمجموعة التي ستخلق هذا التيار ، وتحمل التضحيات ، هي الطليعة ، التي ستتحول مع تطور النضال والعمل إلى أحزاب . لهذا ، لا يمكننا أن نطلق صفة الثورية على أي حزب

أو طليعة ، بالمفهوم المطروح أعلاه ، إلا عندما تكون خارج السلطة ، إذ لا يوجد في السلطة شيء اسمه حزب ثوري أو طليعة ثورية . وإذا وجد ، كان فيه مقتل السلطة ذاتها ، لأن الثورة والثورية ستحل محل الدستور والقانون ، وسيحكم الناس بدون استثناء . فالهدف الأساسي من الثورة أصلاً ، ترسيخ دستور يضمن البنية الديمقراطية ، وحرية التعبير ، وحرية الأحزاب . والقانون يتم تشريعه من خلال المجالس الشورية ، مع وجود سلطة أساسية رابعة مضمونة في الدستور ، هي سلطة الصحافة (الرأي والرأي الآخر) ، بالإضافة إلى السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية .

وبما أن الدولة الإسلامية تمثل حاكمية الله في البنود المذكورة أعلاه ، وفي حدود الله كتشريع ، وفي الفرقان كمبدأ تربوي أخلاقي ، فإنها تستوعب في هذه الحالة ، حتى غير المؤمنين ، لأن الدولة تمثل كل الناس (الشعب) ضمن حدود هي الوطن ، ولا تمثل قومية بعينها أو طائفة دينية بعينها ، وبما أن الدولة تقوم بالأمر الديني والصرفه ، فعلياً عندما نطرح برامج الدولة والحكم ، أن نعي أن الدولة تمثل : الاقتصاد والبنية الاقتصادية والسياسة الزراعية والأمن الغذائي ، والسياسة الصناعية وزيادة الانتاج ، وخدمات الصحة والتعليم والاسكان ، في بنود تنعكس من خلال قوانين تصدرها المجالس التشريعية ، وعلينا أن نأخذ هذه البنود بعين الاعتبار ، عند انتخاب ممثلين يستطيعون قيادة الدولة والتشريع لها ، إذ لاعلاقة للحاد والايمان بذلك ، فقانون السير ، وقانون الجمارك وقانون تنظيم الجامعات ، قانون ناظم للمؤمن والمليح على حد سواء ، ولا يوجد قانون سير أو جمارك خاص بالمؤمن ، وآخر خاص بالمليح . ولهذا ، فإن على الأحزاب الإسلامية حين تطرح برامجها ، أن تطرح البرامج الخاصة بالدولة ، والتي تهتم الجميع ، وتنظم كل أفراد المجتمع ، لتأخذ في هذه الحالة فقط دوراً فعالاً .

إن النضال من أجل حرية التعبير عن الرأي والديموقراطية ، يتم من خلال الجرأة في قول الحق ، بطريقة سلمية ، وذلك من خلال المشاكل التي يعاني منها الناس في

حياتهم اليومية ، بدءاً من رغيف الخبز وانتهاء بأزمة الاسكان والبطالة ومروراً بأزمة الكهرباء . ومن العبث طرح أمور أخروية ، لها علاقة باليوم الآخر ، من أجل بناء الدولة ، لأن المسلم يمكن أن يدخل الجنة وهو في دولة متخلفة ، ويمكن أن يدخلها وهو في دولة متقدمة ، فالدولة ظاهرة دنيوية صرفة . والدعوة من أجل الحرية دعوة سياسية مفصلة تماماً عن العبادات وعن إطلاق اللحية ، وعن لباس الرجل والمرأة ، وطرح هذه الأمور تحت شعار حاكمية الله مضیعة للوقت .

كانت الزكاة ، بعد وفاة النبي (ص) هي الدخل الوحيد للدولة في عهد أبي بكر (رض) ، ولهذا حارب مانعي دفع الزكاة إلى الدولة ، وعارضه عمر (رض) ، فهم لم يمتنعوا عن دفع الزكاة مطلقاً ، بمعنى إخراجها بنصابها أصولاً من الأموال ، بل امتنعوا عن دفعها لصندوق الدولة ، فكان موقف أبي بكر صحيحاً من الناحية الادراية والسياسية ، وكان موقف عمر صحيحاً أيضاً من الناحية العرفية البحتة . ولما أصبح للدول دخل غير الزكاة ، كالضرائب وخيرات الأرض من معادن ونفط وغاز ، فقد وجب حين نطرح مشكلة الدولة والاقتصاد ، ألا ندخل الزكاة في الدورة الاقتصادية وفي الموازنة ، لكونها ظاهرة اجتماعية تعبدية ، يمارسها الناس بدون تدخل الدولة بشكل فعال أكثر من ممارسة الدولة ذاتها .

أما العنف الخارجي ، فهو يأخذ الأشكال التالية :

- ١ - تهديد عدو خارجي غير مسلم للدولة ، أو احتلال أراضيها (الجهاد الخارجي).
- ٢ - تهديد عدو خارجي مسلم للدولة المسلمة ومحاربتها .

لقد أمرنا التنزيل الحكيم بأن نفي بالعهود والمواثيق حتى ولو كانت مع غير المسلمين ، وأمرنا بالغائها إذا كانت مضرة بمصالحنا ، وهذا يفتح آفاقاً واسعة للتعاون بين شعوب الأرض قاطبة ، المؤمنة وغير المؤمنة ، العرب وغير العرب ، لذا قال تعالى ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾ - التوبة ١ - وقوله تعالى

﴿.. ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا ..﴾
النساء ٩٤ .

هاتان الآيتان هما أساس العلاقة الدولية بين المسلمين وغيرهم ، أما الحرب فهي العرض ، وليست الأساس في العلاقات الدولية . وقد تكون هذه الحرب رداً على عدوان أو تهديد خارجي يستهدف أرض الوطن وخيراته ، وفي هذه الحالة يعتبر التقاعس عن الجهاد جريمة كبرى لا مغفرة لها ، وقد جاءنا هذا المثال فيما سمي بغزوة العسرة (غزوة تبوك) عندما شعر النبي (ص) بعد غزوة مؤتة ، بأن الروم قد يدخلون شبه جزيرة العرب ، فأسرع في حملة احتياطية ، لإفهام الروم أنه لا مجال لهم لدخول أرض شبه جزيرة العرب . عندما يقرأ أحدنا سورة التوبة يعلم مدى التعنيف الذي وجه للمتقاعسين عن هذه الحملة ، حتى أن الله سبحانه وجه اللوم للنبي (ص) لأنه أذن لبعضهم ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ﴾
التوبة ٤٣ .

- ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم ، إنه بهم رؤوف رحيم ﴾ التوبة ١١٧ .

- ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ، إن الله هو التواب الرحيم ﴾ التوبة ١١٨ .

- ﴿ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ، ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطؤون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح ، إن الله لا يضيع أجر المحسنين ﴾ التوبة ١٢٠ .

وهذا ماأقرته كل دول العالم ، عندما تتعرض دولة لعدوان خارجي ، فلها كل الحق بأن ترد على هذا العدوان (والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه) ، ولكن عليها أن تمتلك مع هذا الرد أسباب النصر ، وأن تتوكل على الله بالعزائم . وهذا يقودنا إلى أن نشرح الفرق بين الرغبة والعزيمة والارادة .

عندما تحصل المعرفة بالعالم الموضوعي عن طريق البنى الطبيعية (عالم الوجود) أو الاجتماعية (عالم السلوك الانساني) تتولد الرغبة . والرغبة في اللسان العربي من رغب ، وله أصلان ، أحدهما طلب للشيء ، والجمع منه رغبات ، والآخر سعة في الشيء ، والجمع منه رغائب (ابن فارس) .

والرغبة نوعان ، الأول رغبة غير واعية ، وهي غريزة في طلب الشيء نتيجة بنية فيزيولوجية كالطعام والجنس ، والثاني رغبة واعية ، وهي إدراك الشيء ووعيه ثم طلبه . ومنها جاءت الشهوات كـرغبات واعية ، لايمكن أن تتولد إلا كنتاج معرفي معين ، فالانسان يرغب في الأشياء حسب مستوى معارفه ، فانسان القرن التاسع عشر لم يرغب إطلاقاً في اقتناء جهاز تلفزيون ، لأنه لايعرفه . لذا نقول أن المستوى المعرفي يولد الرغبات . ولذلك ، ولتخفيف رغبات الشعوب يجب ابقاؤها في حالة معرفية متدنية ، وهذا شأن الاستعمار والاستبداد السياسي ، الذي تعتبر ظاهرة حجب المعلومات عن الناس من سماته الأساسية . في هذا المعنى جاء قوله تعالى ﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه .. ﴾ - البقرة ١٣٠ - أي ترك ملة إبراهيم الحنيفية (التطور والتغير) عن إدراك ووعي ، ففي هذه الحالة يسفه الانسان نفسه عن قصد .

بعد الرغبة تأتي العزيمة ، من فعل عزم . وهو أصل واحد يدل على اليقين والقطع . قال الخليل : العزم ماعقد عليه القلب من أمر أنت متيقنه . ويقال ما لفلان عزيمة أي مايعزم عليه ، كأنه لايعدم الأمر بل يختلط فيه ويتردد .

فالعزيمة هي اليقين من فعل الأمر ، وهذا لايتأتى إلا بمعرفة الأسباب في الظواهر ،

وتطبيق قانون السببية عملياً ، فالعزم يأتي بعد الرغبة ، لأنه تطبيق عملي مباشر لقوانين السببية . وهذا ما فعله ذو القرنين عندما عرف الأسباب في الظواهر التي سئل عنها في قوله تعالى ﴿ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴾ فأتبع سبباً ﴿ الكهف ٨٤ و ٨٥ - فالتمكن في الأرض لا يتأتى إلا من خلال الأسباب (لاحظ مواقع النجوم) فالآية ٨٤ هي معرفة الأسباب ، والآية ٨٥ هي تطبيقها العملي الذي تم شرحه في الآيات التي تلتها . وقانون السببية هو سنة الله في خلقه ، أي قوانين الطبيعة ، وقوانين التاريخ ، وقوانين المجتمع ﴿ .. فلن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾ فاطر ٤٣ - وبدون معرفة هذه السنن أولاً ، وتطبيقها ثانياً (أي استثمارها) لا يمكن أن تكون هناك عزيمة أو أي كلام عن عزيمة . وبالتالي يلغى مفهوم التوكل على الله ، لأنه اشترط في التوكل العزم لا الرغبة ﴿ .. فإذا عزمتم فتوكل على الله ، إن الله يحب المتوكلين ﴾ - آل عمران ١٥٩ .

وعندما أراد الله إهلاك القرى ، أهلكها من خلال الأسباب ، التي هي سننه سبحانه ، فهل خلق الله الطوفان من أجل قوم نوح فقط ، أم أن الطوفان كان من سنن الله قبل قوم نوح وبعدهم ، وكذلك الصيحة ، وكذلك الرحمة .

فالتوكل على الله هو من عرف سنن الله (الأسباب) أولاً ، واستثمرها ولو لم يلفظ عبارة "توكلت على الله" حتى لو لم يعرف أن مايفعله هو عين التوكل على الله .

ثم تأتي درجة ما بعد العزم ، وهي الإرادة . فالإرادة نتائج استثمار الأسباب في الحقيقة ، أي عندما تتحول الرغبات إلى حقيقة عن طريق العزم ، فلا تقل عن عمل أو إنجاز أنه إرادة إلا إذا تم هذا العمل فعلاً ، وأصبح في عالم الحقيقة . فالإرادة جاءت من فعل (رود) وهو مجيء وذهاب وانطلاق من جهة واحدة .

| | | |
|------------|---|-----------------|
| أراد الله | ← | كن فيكون |
| أراد الناس | ← | من خلال الأسباب |

من هنا نقول أن مطلب الوحدة العربية هو رغبة العرب ، وعملية تطبيقها هي
 عزيمة العرب ، وبعد إنجازها وتحقيقها هي إرادة العرب ، وأينما وجدت الشورى
 (الديموقراطية) أصبح الطريق إلى الوحدة معبداً فالتناقض الرئيسي عند العرب الآن هو
 الديموقراطية والاستبداد . ولهذا قال تعالى عن الجدار ﴿ فوجدنا فيها جداراً يريد أن
 ينقضَ فأقامه ﴾ أي أن انقضاض الجدار أصبح حقيقة قائمة ، لذا أتينا بقوله (فأقامه) .
 كما قال سبحانه ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد .. ﴾
 ﴿ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكوراً ﴾
 الاسراء ١٨ و ١٩ .

ولهذا ، فنحن لانجد في التنزيل الحكيم كله صيغة " رغب الله " أو صيغة
 "عزم الله " ، لأن إرادة الله مرتبطة بقوله . كما في قوله تعالى ﴿ إنما أمره إذا أراد
 شيئاً أن يقول له كن فيكون ﴾ - يس ٨٢ - ولأن قوله الحق .

فالرغبة عند الله تعالى هي كمال المعرفة (وهو بكل خلق عليم) (عالم الغيب
 والشهادة) . والعزيمة عنده هي في أنه خالق الأسباب . وقد أعطانا الله الاطمئنان بأن
 معرفة الأسباب من قبل الناس مهمة ، وأنها غير خاضعة لمزاج أحد، فقال ﴿ .. فلن تجد
 لسنة الله تبديلاً ، ولن تجد لسنة الله تحويلاً ﴾ ويتضح ماقلناه في المتتالية الآتية :
 بالنسبة لله سبحانه وتعالى :

| | | | | |
|----------------------|---|--------------------------|---|-----------|
| الرغبة | ← | العزم | ← | الارادة |
| كمال المعرفة الحقيقي | ← | السببية الصارمة | ← | الوجود |
| وهو بكل خلق عليم | ← | خالق الأسباب | ← | كن فيكون |
| عالم الغيب والشهادة | ← | لن تجد لسنة الله تبديلاً | ← | قوله الحق |

بالنسبة للانسان :

| | | |
|----------------|---------------------------|-------------------------|
| الانجاز الفعلي | استثمار السنن وتطبيقها | المستوى المعرفي للدرجات |
| ↓ | ↓ | ↓ |
| الإرادة | العزم (التوكل على الله) | الرغبة النسبية |

لهذا ، علينا أن نكون أصحاب عزائم لتحقيق إرادتنا في النصر ، وعند ذلك فقط يكون الله معنا . ولهذا ، لاجمال لقبول إسرائيل في الوطن العربي على المدى الطويل ، لأنها مغتصبة للأرض وللشعب ، ومن يقبل وجودها على المدى الطويل فعليه لعنة الله والناس . لكن ذلك لا يمنع أبداً من خطوات مرحلية تكتيكية ، وخاصة فيما يتعلق بتصرفات الشعب العربي الفلسطيني ومؤسساته . فالمكر من صفات السياسة ، حتى تتوفر لنا العزائم (الأسباب) .

لقد تم طمس عزيمة الجهاد من الناحية التاريخية ، وتم ربطها بالسلطة ، فكلما تهددت السلطة داخلياً ، لجأت إلى حل تناقضاتها ، بإيجاد عدو خارجي ، حتى لو كان وهمياً . ونلاحظ أن ذلك ، بدأ تاريخياً بالأمويين . الذين لجأوا إلى حل تناقضاتهم الداخلية ، إثر تحويلهم الخلافة إلى سلطان موروث ، عن طريق توجيه الطاقات المتصارعة باتجاه الجهاد بالغزو الخارجي ، ليقطفوا في زعمهم حسنة الجهاد وحسنة امتصاص المعارضة ، كما نلاحظ أن ذلك تواكب مع بدء تأطير مفهوم دار الحرب ودار الكفر ودار الاسلام في الفكر الاسلامي ، مما اقتضى بالضرورة ، رسوخ مفهوم النسخ في الآيات ، بعد أن وجد أصحاب المذاهب أنفسهم أمام تناقض في آيات الجهاد (١) . مما اضطرهم ، لتوليف ذلك كله ، إلى القول بنسخ أكثر من ١٢٠ آية من آيات الجهاد بحجة أنها مرحلية ، تتعلق بجهاد النبي (ص) أول أيام الدعوة ، ثم تم نسخها بانقضاء

(١) يجدر التنويه هنا، إلى أن التناقض المشار إليه ليس في الآيات ذاتها، بل في طريقة فهمها ، ومحاولة توليفها مع مفهوم العنف والسيوف الذي ساد ظاهرة الجهاد ، والذي فرضته أسباب سياسية أموية كما قلنا.

مرحلتها . وقاد ذلك كله إلى أحكام فقهية شرعية طبعت الفكر الاسلامي بطابعها حول دار الكفر ودار الحرب، وحول جواز أو عدم جواز الاستيطان في دار الكفر بالهجرة ، مبنية على فهم الجهاد في ظل العنف والسياسة ، ومازال بعض المستشرقين من أصحاب الهوى حتى يومنا هذا يعتمدون عليها في النيل من الاسلام .

لقد سئل الامام المحدث سفيان الثوري ، عن المشاركة في حملات الغزو والجهاد فأجاب ، إن الذين يجاهدون يهملون واجبات دينية أخرى (١) .

وسئل الامام مالك بن أنس ، سيد الفتوى في المدينة المنورة ، عن جواز دفع فرسان المسلمين ، إلى مزيد من الجهاد في القتال مقابل مال ، فقال ، الجهاد استحاث الناس للقبال على الاسلام ، فكيف يجوز القيام بما من شأنه إعراضهم عن ذلك ، ودفعهم إلى الامعان في الكفر والهلاك (١) .

لقد طبق النبي (ص) أحكام آيات الجهاد كلها ، ولم يصلنا عنه أنه قال بنسخ أي من هذه الآيات . فحصر جهاده الداخلي في (خلوا بيني وبين الناس) ، ووقع الصحيفة مع يهود يثرب ، وعقد مع قريش صلح الحديبية ، وفتح مكة ، وقاتل بعدها الذين قاتلوه أو نكثوا عقودهم معه ، لكنه خلال ذلك كله لم يجعل من الجهاد عنفاً يحتكم فيه إلى السيف ، ويأدىء به .

نأتي الآن إلى الحرب بين المؤمن والمؤمن ، وإلى الحرب بين العربي والعربي ، ونبدأ بقوله تعالى :

— ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنِيبٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ الحجرات ٦ .

(١) انظر " اختلاف الفقهاء " لابن جرير الطبري ص ٤٤ و ١٩٤ .

- ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسَطِينَ ﴾ الحجرات ٩ .

إن آية اقتتال المؤمنين رقم ٩ مربوطة ربطاً مباشراً بالآية رقم ٦ . أي أن الاقتتال بين المؤمنين، والعرب منهم بشكل خاص ، يمكن أن يقوم للأسباب التالية:

١ - الظلم ، وهو أن يوجد حكم طاغوتي هاماني في بلدين متجاورين ، له صفة أساسية هي تفريق الأهالي إلى شيع ، يستضعف طائفة منهم ويقوي طائفة ، ليزيد بعضهم بأس بعض ، وهذه الظاهرة استعملها الاستعمار وما زال ، وأخذها حكام الطاغوتية الدكتاتورية . فوجود هذه الظاهرة في البلدين المتجاورين ، تتناقض مصالح الطواغيت أحياناً ، إضافة إلى أن الحكم الطاغوتي قوي داخلياً ، هش ضعيف خارجياً ، قابل للوقوع في الأفخاخ الخارجية بسهولة ، للحفاظ على ملكه ، ولو أدى ذلك إلى إفساد المجتمع بأكمله . وهذا مايفعله الأمريكان في دول العالم الثالث (المستضعفون في الأرض) إذ من خواص الظاهرة الفرعونية أن تجعل أهل الأرض شيعاً .

والخلافات بين الطواغيت لاعلاقة لها بالمؤمنين ولا بالعرب ، فالمعارك تخص الطواغيت وحدهم ، وما الناس إلا وقود لا أكثر ، وما رفع الشعارات إلا من باب التعمية والتغريب بالناس . هذا النوع من الاقتتال يجب أن نكون حريصين على تجنب الوقوع فيه ، لأن حياة الناس ومقدرات الوطن بأكمله ستكون تحت سيطرة الطواغيت الذين يستنجدون بالأجنبي الغريب لحماية أنفسهم ، تحت شعارات برّاقة خادعة ، يعلنون شيئاً ويخفون في أنفسهم أشياء أخرى ، لأن الطاغوت والوطن اندمجا عندهم في شعار واحد هو (وطن الطاغوت) . وفي هذا يقول تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ

والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض ، ومن يتولهم منكم فإنه منهم ، إن
الله لا يهدي القوم الظالمين * فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم
يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة ، فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمرٍ من عنده
فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ﴿ المائدة ٥١ و ٥٢ .

نحن هنا أمام مصطلح اليهود والنصارى ، وإذا أردنا أن نفهمه فهماً
معاصراً فهو الصهيونية والصليبية العالمية . ولعلاقة لهما البتة بأصحاب الديانة
اليهودية أو النصرانية الذين يعيشون مع العرب والمسلمين ، وتجمعهم معهم
رابطة الشعب ، ويعيشون ضمن وطن واحد ، ولكن الإسقاط هنا هو إسقاط
على شعوب مختلفة ودول مختلفة .

لهذا ، لا يجوز لنا الاستعانة بهذه الدول بعضنا على بعض ، لأن من يتولهم
فهو منهم، ولو صام وصلى وحج وأدى الزكاة ونطق بالشهادتين وتكلم العربية.
ولقد أكد سبحانه في الآية ٥٢ ، أن المسارعة إليهم تأتي خوفاً منهم أو من
شعوبهم ، كي لا تدور الدائرة على من تسارع إليهم ، وهذا يختلف تماماً عن
العهود والمواثيق المتكافئة ، التي تقوم على أسس تجارية وعلى منافع متبادلة ،
أكدها سبحانه في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود .. ﴾ - المائدة ١ .
وأما الذي لا يوفي بالعقود فقد أمرنا سبحانه أن نفسخ عقودنا معه ، على أن
نعطيه مهلة ، وذلك في قوله تعالى ﴿ براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم
من المشركين * فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي
الله وأن الله مخزي الكافرين ﴾ التوبة ١ و ٢ .

٢ - أما الاقتتال بنوعه الثاني ، فهو بين طائفتين من المؤمنين (العرب) لا يوجد
عندهم حكم طاغوتي ، ويوجد حرية الأحزاب ومجالس الشعب وحرية الصحافة
واستقلال القضاء . في هذه الحالة ، يمكن أن يقع بعض الناس في فخ الاقتتال ،

كما في الآية ٦ الحجرات . وهذا يعني أن للدول الخارجية مصالح حقيقية في بث الأبناء الكاذبة والاشاعات بين المؤمنين ، ليحرضوا بعضهم على بعض ، فيقع أحد الأطراف في هذا الفخ . لذا ، خاطب الله المجتمع كله بأن يتدخل للإصلاح بين الطائفتين . وهذا المجتمع قد يكون مؤسسة دولية ، أو إقليمية ، لها سلطة الإصلاح بين الطائفتين . أما القتال كما ورد في الآية ٩ فهو حتى تفيء إلى أمر الله . وأمر الله هنا في قوله أصلحوا ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ ﴾ .. ﴿ الحجرات ١٠ - هو في الإصلاح بين المؤمنين الإخوة .

أما فيما يتعلق بغير المسلمين ممن شملتهم آية الجزية ، وعلى ضوء ماتقدم في فصل الاستبداد ونتائجه ، نرى مايلي :

يقول تعالى :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ التوبة ٢٩ .

ولقد شرحنا في كتابنا هذا ، كيف أن التنزيل لا يوجد فيه ناسخ ومنسوخ ، كما شرحنا أن الظلم هو وضع الشيء في غير محله ، وتطبيق الأحكام في إطارات غير الإطارات التي نزلت من أجلها ، وأن التاريخ هو الوحيد الذي يحدد شروط تطبيق أحكام الآيات ، كما في آيات القصاص والقتل العمد والقتل الخطأ .

فإذا نظرنا في آية التوبة ، رأيناها تضع شروطاً محددة للجزية تقع على جزء من الذين أوتوا الكتاب وليس كلهم ، تنطبق عليه المواصفات التالية :

١ - أن يبدأوا بقتال المسلمين ، ثم ينتهي هذا القتال بهزيمتهم ، بدلالة قوله تعالى (صاغرين) .

٢ - ألا يكونوا من المؤمنين بالله ولا باليوم الآخر .

٣ - ألا يجرموا ما حرم الله ورسوله ، من قتل وشهادة زور وفواحش .

وإذا نظرنا في ضوء ذلك إلى المواطنين المسيحيين الذين يعيشون معنا جنباً إلى جنب ، لهم مالنا ، وعليهم ماعلينا ، فهل تنطبق عليهم الشروط المذكورة أعلاه ؟ أنا أراها تنطبق على الذين يقاتلون ويقتلون المسلمين في البوسنة والهرسك ، وعلى الذين يقاتلون ويقتلون المسلمين والمسيحيين في الأرض المحتلة ، لكنها لا تنطبق نهائياً على المسيحيين الذين يعيشون معنا في الوطن العربي وفي العالم الاسلامي . بل بالعكس ، فالمسلمون العرب والمسيحيون العرب يتعرضون معاً في الأرض المحتلة للقتل ، دون نظر إلى عقيدتهم ودينهم .

أما عندما تنطبق هذه الشروط ، فتظهر لدينا السماحة في الاسلام ، ضمن مفهوم هو أنه إذا بدأ طرف من أهل الكتاب القتال ، وهو غير مؤمن بالله ولا باليوم الآخر ولا يجرم ما حرم الله ورسوله ، ثم قاتلته وانتصرت عليه ، استحق حداً أدنى من عقوبة عليه أن يدفعها وهو مذعن ، لأنه هو الذي بدأ القتال ، وهذا الحد الأدنى هو الجزية ، بالمصطلح الذي نعرفه اليوم باسم (التعويضات) ، كما نراه في الممارسات الدولية ، والذي تسدرج تحته عقوبات أخرى كالحصار الاقتصادي . هنا نفهم السماحة في الاسلام ، في وضع كان يمكن أن تكون العقوبات فيه أشد ، كالقتل مثلاً أو النفي ، حين تأخذ من خصمك أقل من استحقاقك . أما أن نقصر مفهوم السماحة الاسلامية ، على جانب السماح لأصحاب الأديان الأخرى بممارسة عباداتهم ، وبالحياة جنباً إلى جنب مع المسلمين ، فهذا مسخ لامعنى له ، وفيه إجحاف بالاسلام والآخرين ، الذين هم أناس مثلنا ، وحقهم بالحياة معنا مثل حقنا بالحياة معهم تماماً .

لقد تم أخذ الجزية في صدر الاسلام ، هذا صحيح ، لكن الشروط التاريخية وقتها كانت تختلف عما هي عليه اليوم ، والمواصفات المنصوص عليها في الآية كانت متحققة ومجسدة ، على غير ماهي عليه اليوم ، والصدقات وجزء الغنيمة والفسيء ، هي المصدر

الوحيد لدخول الدولة آنفئذٍ ، ولهذا فقد تم أخذ ضريبة من المسيحيين بدل الصدقات ، من حيث أنهم مواطنين ، فكان هذا الإجراء فنياً بحتاً ، الهدف منه تأمين دخل لتغطية أعمال الدولة ، وعلى رأس هذه الأعمال ، أن المسلمين كانوا يقاتلون ملزمين في سبيل "الإكراه في الدين" ولم يلزموا الآخرين بالقتال معهم ، فكانت أشبه ماتكون بالبدل النقدي للخدمة الالزامية ، فاندمج مفهوم الضريبة ، مع مفهوم بدل القتال النقدي ، وهذه حالة تعاقدية بحتة ، وليست حالة إذعان ، بدليل إرجاع الجزية في حال الإخلال بالعقد (١) .

أما الآن فقد تغيرت آلية عمل الدولة ، وتغيرت مصادر الدخل ، وأصبح المسيحيون مواطنين كالمسلمين تماماً ، في نظام واحد عليه الالتزام بالمثل العليا الواحدة عند المسيحيين والمسلمين على السواء ، والالتزام محدود ما أنزل الله ، هذه الحدود التي تنسجم مع الفطرة البشرية الانسانية ، مسيحية كانت أم مسلمة ، والالتزام بمقوق الانسان وكرامته ، والحفاظ على حرية الرأي والعقيدة ، وحرية التعبير عن الرأي والعبادات ، مما يهم كل انسان مهما كان دينه .

من هنا ، فإن من يطرح مفهوم الجزية الآن ، دون تحديد لشروطها الواردة في الآية ، ويطرح القول بتطبيق هذا المفهوم على المسيحيين العرب ، هو إنسان يسيء إلى الاسلام أولاً وآخراً ، لعدم توفر الشروط وانطباقها . والمشكلة في هذا الطرح ، أن أصحابه أخذوا نموذجاً تاريخياً بعينه ، في زمن بعينه ، وقالوا هذا هو الاسلام ، ثم راحوا ينسخون من هذا النموذج صوراً طبق الأصل ، يجهدون في لصقها على جميع مراحل الزمن والتاريخ والحياة ، ناسين أن الزمن والتاريخ والحياة هي التي تحدد حصراً شروط تطبيق الأحكام في الآيات ، وليس إجماع الفقهاء أو الجمهور أو العلماء .

(١) انظر كتاب " العرب والنصارى " لحسين العودات - دار الأهالي .

حاكمة الله

حاكمة الإنسان

وغير الله لا يملك الملكية المطلقة ولا يستطيع على كل شيء ولا يحسن له ادعاء (نقل أناركيم الأديس) (التأخرات) (٢٤)

وغير الله ليس له أن يطلب الطاعة المطلقة من الآخرين .
(معاملة لكم من اله غريبي) (العصم) (٢٨)
قال فرعون ما أركبكم إلهما أي وما أهكم (وليسيل الرشار) غافر (٢٩)

وغير الله يرسل في حكمه آخرين

وغير الله ليس يفعل لما يريد

وغير الله يمنع للمادة ولا يستجواب

ذلكم الله ربكم لا اله الا هو
خالق كل شيء فاعبدوه وهو
علم كل شيء وكله (الأنعام) (١٠٢)

١- الربوبية (الملكية التامة والسيطرة على كل شيء) رب العالمين .

٢- الألوهية (الطاعة المطلقة) (لا اله الا الله)

٣- لا يشرك في حكمه أهلاً الكهف (٢٦)

٤- فقال لما يريد البروج (١٦)

٥- لا يسأل عما يفعل وهم يسألون الأنبياء (٢٣)

النظام الرومي الذي لا يعترف على الله في حاكمية هو النظام الذي تتمثل فيه الطاعة النسبية للقانون، والملكية النسبية المقيدة والقوانين الجاهلي في الأحكام، والخضوع للمادة ولا يستجواب .
وأحسن النظم التي توصلت إليها الإنسانية حتى اليوم التي لا يوجد فيها تعدي على حاكمية الله هو النظام الرئوي والبراطي الذي طاعة أوليا لأمر فيه طاعة تعاقدية، ولا يخرج عن قوله تعالى :
(وأمرهم شورى بينهم) (النورى) (٢٨) ولا يتجاوز حدود الله .

هذه البنود الخمسة هي حاكمية الله، فمعه اهدى عليها واتعاهم أطباً أو جزئياً نفسه، متى دون أن يقول ذلك علناً وصراحة فمقدافى على الله في حاكمية، حتى لو نطقه بالشوازين، وعلى وصام ، وادى الزمامة والحج، وطبقه للنظام الشرعية .

تعلقات :

- ١- الله واهب الحياة والموت والعقل ، ولهذا فهو الرومي الخول بامتدادهم أو ابتزاعهم ، ولا يحسن لأي إنسان مهما كان موقعه أن يأخذ ما وهبه الله ، فيقبل أو يسيب أو يتحكم ، إلا في حدود ما وضع الله حصراً .
- ٢- حدود الله الواردة في أم الكتاب، تتناسب مع الفطرة الانسانية ، فهي تسمح بحدود الرأي والرأي الآخر ضمن المجتمع الواحد، حتى ولو ضم غير مؤمنين وغير مسلمين .
- ٣- الأنظمة مثل انسانية عليا ، تقبل لذاتها ، ولا تتنازع الى بنات ، وهي شرط من شروط الإنسابة الى المجتمع ، بغض النظر عن الدين والعقيدة والمذهب . وهي لا تمنع للصورة مقبل الجبال الشرعية مثل السماح بالحوال الذي أخصه بعض الدول الأوروبية للصوت .
- ٤- قوله تعالى (...) ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون - الظالمون - الفاسقون (المائدة) ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧ . لادعاه له بالحاكمة ، وانما جارات المواضع بعينها سرهت في الكتاب .

الخاتمة

نخلص من كل ماتقدم ، إلى أن مبدأ الشورى (الديمقراطية) من أساسيات العقيدة الاسلامية ، وركن من أركان ممارستها . كما نخلص إلى أن المؤسسة الوحيدة التي وصلتنا عبر التاريخ هي مؤسسة الاستبداد ، وأن مبدأ الشورى كان أول ماتم التخلي عنه ، ابتداء من العصر الراشدي إلى اليوم .

ولقد انعكس هذا على سلوكيات الأفراد والحركات السياسية العربية المعاصرة ، إذ لم تكن الديمقراطية الركيزة الأساسية في طرحها وممارستها ، وبقيت العلاقات الأسرية - العشائرية - الطائفية - المذهبية تشكل البنية التحتية للسلوكيات المعاصرة في بناء الدولة ، وفي مجال السياسات الداخلية خاصة ، مما أعاق تطور الوعي الديمقراطي لدى الأفراد ، وزاد من عمق الشعور باللامسؤولية .

ونقف مع صفحات الكتاب أمام مفهوم جديد لحاكمية الله ، يخالف للفهم السائد لآياته تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ وذلك بشرح معانيها كما وردت في سياق آيات التنزيل الحكيم .

وأمام شرح تكوين المجتمع الانساني من الناحية الأنتروبولوجية ، بدءاً من الأسرة فالأمة فالقومية وانتهاءً بالشعب ، من واقع معاني هذه المصطلحات كما وردت في التنزيل الحكيم .

كما نقف أمام مدخل لفهم نظرية الجهاد ، ورغم حاجة هذه النظرية إلى بحث مفصل كامل مستفيض ، يجعل منها كتاباً مستقلاً بذاته ، إلا أننا اقتصرنا في التصدي له، على الإشارة إلى الآيات التي يجدر بالباحث - في رأينا - الانطلاق منها ، مع مزيد الانتباه إلى رفض مبدأ النسخ في آيات الجهاد ، حيث فصلنا ذلك في موضعه ، ومع التزام الدقة في فهم مسألة العنف والسيف والجزية ، لما يؤدي سوء الفهم فيها إلى كوارث فردية واجتماعية ، ولما لهذه النقاط من أهمية لا يكفي إجماع الجمهور لحلها ، ولا يجدي فيها تطبيق فتاوى أناس عاشوا مرحلة تاريخية سابقة غير المرحلة التي نعيشها .

ونخلص إلى أن العلم والحرية توأمان ، انطلاقاً من أن الاستقراء المنطقي العلمي وجدل الانسان لهما نفس المنهج في الممارسة . فالعلم نظام يقوم على المؤسسات ، جامعات ، ومراكز دراسات ، ومخابر ، ومعاهد للبحث العلمي ، وهذه المؤسسات في العالم لم تخلق دفعة واحدة ، بل نمت وتطورت مع تطور المجتمع ونموه . حتى أصبحت عصب الريادة العلمية ، تصرف عليها الدول مليارات الدولارات سنوياً ، وأصبحت كما نراها اليوم هي التي تدفع التطور الاقتصادي والسياسي والثقافي للمجتمعات، وهي التي تقوم على ترميم وتقويم هذه المجتمعات وإصلاح أخطائها.

والحرية ، كنوأم للعلم ، تنمو بالأسلوب ذاته ، أي لاتنمو إلا من خلال الديمقراطية ومؤسساتها ، كالبرلمانات ، والمجالس التشريعية ، والصحافة التي تضمن وتعتبر عن وجود الرأي والرأي الآخر . وهذه المؤسسات لا يمكن أن توجد هكذا ، بلمسة سحرية دفعة واحدة ، فهي تتطور وتنمو بدورها مع تطور المجتمع ونموه . فالديموقراطية المعاصرة أحسن نظام واقعي وصل إليه الانسان حتى اليوم ، رغم أنه ليس مطلقاً ، يحقق الشورى بالمفهوم العقائدي وممارساته النسبية ، أي بمفهوم تطور المجتمعات التاريخي .

والعلم والحرية نظامان يرمزان نفسيهما بنفسهما من خلال المؤسسات ، فالطيران مثلاً بدأ مع بداية القرن الحالي بطائرة ، نجدها الآن بدائية ، تطير عشرات الأمتار ، ثم جاءت البحوث العلمية وصناعة الطائرات لتطور هذه القفزة الهائلة في مجال النقل والانتقال ، لتصل بها إلى ما نراه اليوم من عظمة وتنوع . والديموقراطية لم ترسخ في فرنسا مثلاً إلا بعد قرن تقريباً من الثورة الفرنسية ، ولم تتعمق في ألمانيا إلا بعد الحرب العالمية الثانية .

إلا أنه مازال ثمة من ينتقد النظام الديموقراطي في العالم ، وهذا في رأينا أمر طبيعي ، فالواقعية التاريخية لتطور أنظمة الحكم في العالم لاتسير على وتيرة واحدة في كل مكان ، والانسان الذي أوجد النظام الديموقراطي للابتعاد عن الاستبداد وتقاديه ، ليس هو نفسه في الأقطار المعمورة ، وسيظل ثمة دائماً من يمن إلى حكم الفرد والقهر ويقاوم الديموقراطية ، مما دعانا إلى تشبيهه بالطفل الذي ألف الرضاعة ويقاوم الفطام . لهذا فعلياً ألا ننسى أن لكل نظام نسبيته وتطوره بالمقارنة مع ماسبقه في التاريخ ، وعلينا أن نتبعد عن التفكير الطوباوي في إقامة جمهورية أفلاطونية أو مدينة فاضلة فارابية ، لأنها وهم وأحلام يقظة ، تبعدنا عن التطور التاريخي وجدل المجتمعات الانسانية .

والطريف الملاحظ ، أن منتقدي النظام الديموقراطي أنفسهم ، هم ممن يعيشون في مجتمعات أسرية - عشائرية - قبلية ، ولم يعرفوا للديموقراطية طعماً ، لأن النظام الديموقراطي يحتاج لممارسته وتذوقه مرحلة أعلى هي مرحلة الشعب . ونقول لهؤلاء : لايتحق لمن يركب البغال في السفر من مدينة إلى أخرى ، أن ينتقد الطائرة ويدعي عيوبها وأخطارها !!

الديموقراطية نظام يؤتي أكله مع وصول المجتمع إلى مرحلة الشعب ، ومع تجاوز مجتمع الأسرة - العشيرة - القبيلة - الطائفة - المذهب ، ومع تجاوز مرحلة المجتمع الذكوري . ونرى أن المجتمعات العربية مازالت حتى الآن تمر في مرحلة انتقالية بين

المرحلتين ، وهذا هو سبب تعثر قضية الوحدة العربية ، وإيجاد الشعب الواحد في الوطن العربي ، لأن الأسرة - العشيرة - القبيلة - مضافاً إليها المصالح الإقليمية الأنانية مازالت هي المسيطرة على المجتمعات والدول في هذا الوطن . فقضية الوحدة العربية مرتبطة ارتباطاً لا انفصام فيه مع الحرية ، ومع دعم مؤسسات الحرية ، وليس مع الحرية الرومانسية . والنضال كما نراه يجب أن ينصب على الخروج من مرحلة مجتمع الذكورة ومجتمع الأسرة - العشيرة - القبيلة إلى مرحلة الشعب ، ويجب أن ينصب على خلق مؤسسات الحرية ومؤسسات الديمقراطية ، بعد أن نبني الانسان الفرد الذي يخلق هذه المؤسسات . في هذه الحالة يصبح الطريق إلى الوحدة العربية معبداً .

يجب أن نكون طموحين ، إنما يجب أن يبقى طموحنا واقعياً وليس خيالياً ، نستطيع أن نبدأ بدايات متواضعة ، إنما بدايات جدية ومدروسة كحلقات سلسلة ، تقود واحدها الأخرى ، بعيداً عن الدعائية والاستعراضية والشعارات الجوفاء ، وبعيداً عن الرومانسية ، فالرومانسية وإن كانت ضرورية في حياة الشعوب وآدابها وتجميع جماهيرها واستشارة صفوفها وعواطفها ، إلا أنها لاتصنع شعوباً ولا تقويم ديمقراطية ولا تدعم حرية . ومثالنا هو الطرح الوجودي في الأربعينات والخمسينات من هذا القرن الذي كان رائعاً .. لكنه كان رومانسياً !!

علينا أن نغذر من الشعارات الخلابية البراقة التي تكرر في المحصلة استبدال مستبد بمستبد آخر .. وعلينا أن ننشر الوعي الديمقراطي بين الناس في حياتهم اليومية ، وتعويدهم على قبول الرأي والرأي الآخر والتعايش معه كشيء موجود ، وعلينا أن نخلق تياراً يؤمن بالشورى الإسلامية في إطارها وسياقها التاريخي المعاصر وهو الديمقراطية ، وهذا كله يحتاج إلى عمل دؤوب مدروس مخلص ، لكن طريق الألف ميل يبدأ ، كما يقولون ، بخطوة واحدة .

أخيراً ، أرجو أن يعتبر كتابي هذا ، مساهمة متواضعة في خدمة التنزيل الحكيم
وفي تقدم العرب لتحقيق أهدافهم التحررية والوحدوية والاجتماعية ، وفي خدمة
المسلمين نحو فهم أفضل للإسلام ، مما يساعد على تجاوز التعصب الديني والمذهبي
والطائفي ، فإن أصبت فبتوفيق من الله وفضله ، وإن أخطأت فمن نفسي .

والحمد لله رب العالمين .

دمشق ١١ نيسان ١٩٩٤ م

الأول من ذي القعدة ١٤١٤ هـ

الدكتور المهندس محمد شحرور

المحتوى

| | |
|-----|---|
| ١٥ | توطئة |
| ٤٧ | الفصل الأول : الأسرة |
| ٦٥ | الفصل الثاني : الأمة |
| ٧٥ | الفصل الثالث : القومية |
| ٩٣ | الفصل الرابع : الشعب |
| ١١٧ | الفصل الخامس : الثورة |
| ١٤١ | الفصل السادس : الحرية والديموقراطية والشورى |
| ١٧٩ | الفصل السابع : الدولة |
| ٢٠٩ | الفصل الثامن : الاستبداد ونتائجه |
| ٣٤١ | الفصل التاسع : الجهاد |
| ٣٧١ | الخاتمة |

قراءة معاصرة للمجتمع والدولة، من وجهة نظر التنزيل الحكيم، استعرض فيه المؤلف نشوء الأسرة والأمة والقومية والشعب، من الناحية التاريخية، والفروق بينها. وحدّد مفهوماً معاصراً للحرية والشورى، وصل به إلى أنّ الحرية والعلم توأمان، وأنّ التقنية أسّ العلم وجوهره، تماماً كما أنّ الديمقراطية أسّ الحرية وجوهرها.

وأوضح، في قراءته لقوله تعالى «حتى يغيروا ما بأنفسهم»، أن داء العرب والمسلمين يكمن في الآبائية والاستبداد. وشرح أنواع الاستبداد العقائدية والفكرية والاجتماعية والمعرفية والاقتصادية والسياسية، من خلال شرحه للظاهرة الفرعونية والهامانية والقارونية، كما وردت في التنزيل الحكيم.

وعرض في بيانه لآثار الاستبداد على علوم القرآن والفقه والحديث واللغة، إلى الجهاد (العنف واللاعنف)، إلى القصاص والعقوبات شكلاً ومضموناً، ووصل انطلاقةً من صدق قوله ﴿وما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها﴾ ألم تعلم بأن الله على كل شيء قدير ﴿ إلى أن النسخ والإنساء لا يكون في الرسالة الواحدة، بل بين الرسائل المتتابعة.

كل ذلك في قالب علمي متين، يركز على صدق الخبر القرآني من جهة، وعلى الدلالات اللغوية للألفاظ والمعاني في التنزيل من جهة ثانية.

الناشر